

جوانب التعارض بين عقد الأئمة في المرأة
والعمل السياسي من المنظور التربوي الإسلامي

تأليف

د. عدنان حسن باحارت


دار المجتمع للنشر والتوزيع ، ١٤٢٤ هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

باحثار ، عدنان حسن صالح
جوانب التعارض بين عنصر الإنوثة في المرأة والعمل السياسي
من المنظور التربوي الإسلامي / عدنان حسن صالح باحثار .
ط ٢ .. - جدة ، ١٤٢٤ هـ
ص ٣٤٣ : ١٧ سم
ردمك : ٩٩٦٠-٧٧٦-٥٦-٥

١- المرأة في الإسلام ٢- المرأة العاملة ١. العنوان
١٤٢٤/٣٣٥٧ ديوبي ٢١٩,١

رقم الإيداع : ١٤٢٤/٣٣٥٧
ردمك : ٩٩٦٠-٧٧٦-٥٦-٥

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الثانية
١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م



بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة البحث :

إن الحمد لله نحمنه نستعينه ونستغفره، ونعود بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضلله فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له وأشهد أن نبينا محمداً عبده ورسوله، أرسله بالهدى والنور، فبلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، حتى تركها على المحجة البيضاء ليلاها كنهارها، لا يزيغ عنها إلا هالك ضال .

أما بعد ... فقد استهلقت القضية السياسية جهداً كبيراً من عطاء المهتمين، واستحوذت على ساحة واسعة من كتابات الباحثين، حتى غدا الميدان السياسي حلبة للصراعات الفكرية، والمنازعات المذهبية، تغذيها توجهات عالمية، ومنهاج فكري، اختلفت مشاربها، وتنوعت مواردتها، تتعلق في جملتها من مصالح فتورية، وأهداف فكرية، تسعى نحو غایياتها الاجتماعية، في الاستحواذ على أكبر قدر من الساحة الشعبية، واقتسم أماكن النفوذ، وموقع صنع القرار.

ولم تكن - في كل ذلك - قضية مشاركة المرأة السياسية بعيدة عن هذه التفاعلات والصراعات الفكرية والمذهبية، حتى احتلت جزءاً ليس باليسير من ساحة المناقشات والمنازعات المنطلقة من مشارب وتوجهات مختلفة.

ولم تقتصر المنازعات الفكرية في قضية مشاركة المرأة السياسية بين أصحاب التوجه الإسلامي مقابل أصحاب التوجهات العلمانية، وإنما شمل الصراع ساحة الإسلاميين أنفسهم، بين مجيز للمرأة مشاركتها بإطلاق، وبين مانع، وبين متوقف أو متعدد . فالصراع بين أصحاب التوجه الإسلامي وأصحاب التوجه العلماني محسوم باختلاف الأصول والمنطلقات، ومبداً الاحتكام إلى النص

الشرعى، والإجماع وغيرها من مصادر التشريع الإسلامى . في حين يعتمد الصراع بين أصحاب التوجه الإسلامي في مسألة مشاركة المرأة السياسية بناء على الاختلاف في ثبوت النص ، ووجه الدلالة فيه من جهة ، ومن جهة أخرى في مسألة تطبيق الأمة ، وتحليل وقائع التاريخ ، ومراعاة مستجدات الحياة المعاصرة .

وقد أثرى هذا الصراع ، وغذاه واقع النموذج الغربي لأنظمة الحكم السياسية ، الذي يشرك المرأة بصورة واسعة في غالب ميادينه التشريعية والتنفيذية والبرلمانية والعسكرية وغيرها ، إضافة إلى إعلانات حقوق الإنسان المتكررة والمتتجدة ، عبر مؤشرات عالمية لسنوات متلاحقة . في الوقت الذي لا يجد فيه الإسلاميون نموذجاً واقعياً يحتذى به لنوع مشاركة المرأة السياسية ، وحدودها وطبيعتها ، سوى ما يطالعه المهم في كتب التراث الإسلامي فقهياً وتاريخياً ، من معاجلات علمية ، وواقع تاريخية .

ومن هنا كان لابد من خوض هذا الميدان العلمي الشائك في محاولة لحسن الخلاف بين المسلمين ، وتوضيح وجه الحق ، من خلال ثبوت النص ، وفهم دلالته ، وتطبيق الأمة ، إضافة إلى استعراض مجمل التاريخ الإنساني في تعامله مع هذه المسألة.

ولما كان البحث لا ينطلق في معالجة هذه المسألة من المنطلق الفقهى بمفهومه الدقيق ، فإنه ينطلق من المنطلق التربوي الإسلامي لفهم الشواهد التاريخية ، والطبيعة الفطرية ، بحيث ينطلق في كل ذلك من زاوية عنصر الأنوثة في طبيعة المرأة ، وما يتربى على ذلك من فروق فطرية تشمل النواحي الجسمية ، والعقلية ، والعاطفية ، والنفسية ، التي تشكل في مجموعها شخصية المرأة ، وتميزها عن شخصية الرجل ، ويبقى - في كل ذلك - عنصر الأنوثة ضابطاً محكماً لتوجيه المرأة نحو ميدانها المناسب ، وحمايتها من جمود العاطفة التي يمكن أن تسوقها

نحو ما قد يضرها في نفسها، ويضر المجتمع في بنائه وتماسكه .

موضوع البحث :

تتبّأً اتفاقيات حقوق الإنسان مواقعها في أنظمة الدول الممثلة في منظمة الأمم المتحدة، مدعومة بالقرارات الدولية المتعددة، والمؤكدة على ضرورة تمنع كل فرد - ذكرًا كان أو أنثى - بحقوقه كاملة ، بما في ذلك الحقوق السياسية في الترشيح والانتخابات والمعارضة ونحوها.

وبصرف النظر عن مصداقية هذه الاتفاقيات الدولية في الواقع التطبيقي للدول الموقعة عليها ، وبغض النظر عن أسلوب كل دولة في تفسير بنودها ، وسلم أولوياتها في التنفيذ :تنفرد قضية المرأة وحقوقها السياسية لتتبّأً بؤرة من بؤر الصراع الفكري بين الشرق والغرب ، فما زالت قضية المرأة من القضايا المشكلة بين المسلمين وغيرهم ، وسوف تبقى - كما هو المفروض - نقطة توتر ومحاصلة بين النظرة الإسلامية ، والنظرة الغربية . فمن الصعب عسكراً أن تلتقي النظرةان عند نقطة سواء ، يقتضي كل طرف بما ينجزه من تنازل الآخر ، وإنما تنتهي حدة الصراع حين يذوب أحدهما في الآخر .

ولما كانت قضية حقوق المرأة السياسية من أعظم إنجازات العالم الغربي الحديثة ، التي توجّت بها المرأة الغربية المعاصرة :اتّخذت هذه القضية - عند الكثرين - معياراً من معايير التقدّم الحضاري ، ومقاييساً لحجم تطبيق بنود اتفاقيات حقوق الإنسان .

وعند هذا المحك الغربي التزعة يصنّف العالم الإسلامي - بكل تنازلاته ومجاملاته للغرب - ظالماً للمرأة ، وحراماً لها من حقوقها السياسية دون اعتبار اختلاف الثقافات بين الدول ، وطبيعة الخصوصيات التي تتمتع بها المجتمعات

المختلفة ضمن حقوقها الإنسانية المعتبرة .

ومن هنا كان لابد من مواجهة هذه المعايير الغربية بإبراز وجهة النظر التربوية الإسلامية في ممارسة المرأة للنشاط السياسي ، من خلال بيان أوجه التعارض بين عنصر الأنوثة في المرأة وبين طبيعة العمل السياسي ، بحيث يكون واقع الممارسة الغربية لحقوق المرأة السياسية مادة للرد على مزاعمهم ، وتفنيده توجهاتهم ، بما يُبيّن علو التشريع الإسلامي ، ومنهجه التربوي للمرأة عموماً ، وللمرأة المسلمة على وجه الخصوص .

ويكمن هنا تحديد موضوع هذا البحث في الإجابة على الأسئلة التالية في ضوء معالم التشريع التربوي الإسلامي :

- ١ - ما هو جانب التعارض بين أنوثة المرأة وطبيعة البروز في العمل السياسي؟
- ٢ - ما هي جوانب التعارض الفطرية بين شخصية المرأة الأنثوية وطبيعة السلوك السياسي؟
- ٣ - ما هي جوانب التعارض بين الأنوثة في المرأة وتوليه المناصب السياسية العامة؟
- ٤ - ما هو جانب التعارض بين الأنوثة في المرأة وعضوية أهل الحل والعقد؟
- ٥ - ما هو جانب التعارض بين أنوثة المرأة ومهام المسؤولية العسكرية؟

هدف البحث :

يسعى البحث من خلال معالجته لقضية تعارض الأنوثة مع طبيعة عمل المرأة السياسي إلى تحقيق الأهداف التالية:

- ١ - إبراز وجهة النظر التربوية الإسلامية في بيان حكم ممارسة المرأة للعمل السياسي ، وبيان تعارضها مع النواحي الشرعية والتاريخية والواقعية .

-
- ٢- بيان أوجه التعارض بين عنصر الأنوثة في المرأة وطبيعة المناوشة السياسية.
 - ٣- توضيح جوانب التعارض الفطرية في شخصية المرأة من الناحية: العقلية والعاطفية والنفسية مع طبيعة العمل السياسي.
 - ٤- إبراز رحمة التشريع الإسلامي التربوي في حماية المرأة من موقع الصراع السياسي والميدان القتالي.
 - ٥- بيان صفات أهل الخل والعقد من أهل الشوكة ورجال الشورى الإسلامية، وجوانب تعارض طبيعة المرأة مع نوعية هذه الفتنة شرعاً وواقعاً وتاريخياً.

أهمية البحث:

- يمكن توضيح أهمية هذا البحث من خلال النقاط التالية:
 - ١- يأتي هذا البحث في ظروف قد توجهت فيها الهجمات الشرسة على الإسلام وأهله، واتخذت قضية المرأة الدعوة للدفاع عن حقوقها ذريعة لهذه الهجمات الشرسة .
 - ٢- يبرز البحث قضية الأنوثة كعنصر مهم وفعال في حسم كثير من الخلافات في التوجهات السلوكية والاجتماعية العامة - ولا سيما السياسية منها - التي لا تفرق في التعامل بين طبيعة كل من الجنسين .
 - ٣- يكشف البحث عن جوانب التعارض بين الفطرة الأنوثية التي جُبِلت عليها المرأة وبين طبيعة العمل السياسي .
 - ٤- بيان الوجهة التربوية الإسلامية في كف النساء عن العمل السياسي بما يحقق سمو التشريع الإسلامي ، ويبين علوه على التشريعات الوضعية ، والمارسات الواقعية للعمل النسوی السياسي .
 - ٥- كشف الشبهات المنسوبة إلى التشريع الإسلامي ، وتوضيح الوجهة الصحيحة

لفهم المواقف التاريخية للممارسات النسوية السياسية زمن النبوة والخلافة
الراشدة .

٦ - محاولة حسم الخلاف الحاد بين الباحثين الإسلاميين في مسألة مشاركة المرأة
السياسية وحدودها في ضوء المعايير الإسلامية .

منهج البحث :

لما كانت طبيعة الدراسة الحالية متشعبه الموارد، ومتعددة المعالجات: احتاج
الباحث لاستخدام أكثر من منهج لمعالجة قضيتها، فقد استخدم المنهج التاريخي
لرصد الواقع التاريخي الخاص بعمل المرأة السياسي وتوثيقها من مصادرها
وشرحها وتحليلها، ومن ثم الحكم عليها، كما استخدم المنهج الاستباطي
لاستخراج المواقف التربوية المستفاده من النصوص الشرعية في القرآن والسنة في
هذه المسألة السياسية، كما استخدم أيضاً المنهج الوصفي لإعطاء الصورة الواقعية
لعمل المرأة السياسي مع شيء من التحليل للأرقام والإحصائيات المرصودة.
إضافة إلى هذه المناهج الثلاثة استخدم الباحث المنهج الاستقرائي لجمع الأحداث
الجزئية المشابهة من المراجع والدراسات، ورصدها لاستخراج الفكرة العامة من
صور تكرارها وتشابه وقائعها فيما يتصل بالمرأة ونشاطها السياسي .

مصطلحات البحث : (*)

لم يستخدم الباحث مصطلحات غامضة في هذه الدراسة إلا أنه قد يحتاج
القارئ إلى تعریف بعض المصطلحات المستخدمة وذلك على النحو التالي :

١- عُنصر : المقصود به الأصل، (١) وهو أيضاً "الأصل الذي تتألف منه الأجسام

(*) تقدّم الباحث في تعريف المصطلحات بالمفهوم الإسلامي دون غيره من المفاهيم المستخدمة.

(١) ابن منظور. لسان العرب. ج ٤، ص ٦٦١. (عنصر).

ال المختلفة الطباع " . (١)

٢- الأئنة: هي خلاف الذكورة، ولها علاماتها، وطائعها، التي تميزها عن طبيعة الذكورة. (٢)

٣- عُنصرُ الأنوثة: هو الأصل الموجود في طبيعة الأنثى المخالف لطبيعة الذكر.

٤- السياسة: هي: " رعاية شؤون الأمة بالداخل والخارج وفق أحكام الشرع ". (٣)

٥- العمل السياسي: نشاط اجتماعي حركي عام يتعلّق بشؤون الأمة ومصالحها المختلفة العامة والخاصة، الداخلية والخارجية، في السلم والحرب ونحوها، (*) بما يحقق مصلحة شرعية معتبرة، أو يدفع مفسدة عامة أو خاصة، قائمة أو متوقعة .

البحوث السابقة : (**)

ييل كثير من الباحثين في البحوث النظرية التي تعتمد على المراجع في بناء فقراتها، ومعالجة موضوعاتها إلى عدم ذكر الدراسات السابقة؛ لكونها مراجع قد اعتمد عليها الباحث ضمن دراسته، إلا أنه من المستحسن هنا ذكر بعض الدراسات والبحوث السابقة لهذه الدراسة الحالية لظهور ميزة هذه الدراسة على غيرها في

(١) سانو، قطب مصطفى . معجم مصطلحات أصول الفقه . ص ٣٠٣ .

(٢) عبد المنعم، محمود عبد الرحمن . معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية . ج ١ ، ص ٣٢٤-٣٢٥ .

(٣) سانو، قطب مصطفى ، معجم مصطلحات أصول الفقه . ص ٢٣٩ .

(**) مفهوم السياسة يعنّاها العام شامل جميع أنشطة الدولة بما فيها الشّاطِع العسكري . انظر: ذبيان، سامي وأخرون . قاموس المصطلحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية . ص ٢٦٧ . وانظر أيضًا: فاضل، صدقه يحيى . مبادئ علم السياسة . ص ١٩ و٤٧ و٧٩ .

(**). رُوعي في ترتيب البحوث سنة التّشر، كما رُوعي ذكر الدراسات المعاصرة فقط التي تناولت موضوع عمل المرأة السياسي بصورة مباشرة ومستقلة .

كونها تنحى المنحى التربوي، فقد تداخل هذه الدراسة مع غيرها من الدراسات في المضمون الشرعي، وتحدد معها - في الجملة - في الوجهة الإسلامية، إلا أنها تنفرد عن مجلمل هذه الدراسات في التوجّه التربوي المصبّع بالصيغة الإسلامية، ويُوضّح هذا التوجّه من خلال استعراض الدراسات والبحوث السابقة على النحو التالي :

- بحث الأمين الحاج محمد أحمد (١٤١٠هـ) بعنوان : « حكم تولي المرأة الإمامة الكبرى والقضاء » ، حيث عالج الباحث قضية نشاط المرأة السياسي من جهة توليهما المناصب السياسية كالأمامنة الكبرى والوزارة والقضاء والمشاركة في مجالس الشورى ونحوها ، وخلص الباحث من دراسته بمنع المرأة من المشاركة في مثل هذه الصور السياسية العامة ؛ حيث دخل على موضوعه من جهة منع التشبيه بين الجنسين ، وحرمة الاختلاط ، وكون المرأة مندوبة للصلة في دارها ، ومسألة شهادة المرأة ، إلى جانب النصوص الشرعية التي أوردتها مستدلاً بها على المنع .

- بحث هبة رؤوف عزت (١٤١٦هـ) بعنوان : "المرأة والعمل السياسي-رؤبة إسلامية" ، حيث سعى الباحثة من خلال معالجتها لهذا الموضوع إلى حشد النصوص الشرعية المختلفة ، وأقوال فقهاء المذاهب الإسلامية لتأييد وجهتها في جواز العمل السياسي للمرأة في كل صوره المختلفة ، وفعالياته المتنوعة ، بما في ذلك المناصب السياسية العليا .

- بحث مجید محمود أبو حجیر (١٤١٧هـ) بعنوان : "المرأة والحقوق السياسية في الإسلام" ، حيث تناول الباحث في دراسة فقهية طويلة حقوق المرأة السياسية عند الأم ، وحكم تولي المرأة الولايات العامة في نظام الإسلام السياسي ، وتوسيع في حشد الأدلة والشواهد على منع المرأة من تولي جميع المناصب

العامة، وال المجالس النيابية والتشريعية، إلا ما كان في مباشرة الشؤون النسائية فحسب دون ولاتها على الرجال، ضمن حد الحاجة التي لابد منها.

- بحث حافظ محمد أنور (١٤٢٠هـ) بعنوان : "ولاية المرأة في الفقه الإسلامي" ، حيث عالج الباحث قضية ولاية المرأة ضمن دراسة فقهية طويلة موسعة، من جهة : ولاية الإمامة الكبرى، والوزارة والقضاء، ومجالس الشورى، والانتخابات، والعمل العسكري، وخلص الباحث إلى عدم جواز تولي المرأة شيئاً من ذلك، وإنما يجوز لها ولاية خاصة على بنات جنسها في قطاع نسائي خاص دون تجاوز ذلك إلى الحياة العامة .

- بحث عفت وصال حمزه (١٤٢٠هـ) بعنوان : "نساء حكمن اليمن" ، حيث تناولت الباحثة ثلاث شخصيات نسائية يمنية من التاريخ القديم، وفي بعض أحقاب التاريخ الإسلامي ، تولت كل شخصية منهن حكم بلاد اليمن . وقد توسيع الباحثة في حشد الشواهد التاريخية، والموافق السياسية التي تؤيد نجاح هؤلاء النساء في سياسة بلاد اليمن ، واعتبار فتراتهن السياسية أرقى مراحل الإزدهار في حياة شعوب بلاد اليمن . وخلصت إلى أن المرأة تفوق الرجل - بصورة تكاد تكون مطلقة - إذا سُنحت لها الفرصة لتولي المناصب السياسية العامة .

- بحث عبد الحميد الشواربي (د.ت) بعنوان : "الحقوق السياسية للمرأة في الإسلام" ، حيث تناول الباحث قضية المرأة عبر التاريخ الإنساني القديم، واستعرض آراء المسلمين المختلفة في جواز ومنع المرأة من المشاركة السياسية، وقارن ذلك بالأنظمة السياسية الأخرى، وخلص إلى أنه ليس هناك في نظام الإسلام ما يمنع المرأة من المشاركة السياسية بكل صورها المختلفة، وحشد لذلك الأدلة وال Shawahed لتأييد توجهه .

جوانب التعارض بين عنصر الأنوثة في المرأة والعمل السياسي من المنظور التربوي الإسلامي

مدخل :

رغم عظم صناعة السياسة عند الفلاسفة ،^(١) وضرورتها للأمم قاطبة ، وللأمة الإسلامية خاصة :^(٢) فإن الشريعة جاءت بكراهية المحرض عليها ، والاستشراف لها ، لما في ذلك من التعرض لخطر المسؤولية الدينية ، ولهذا كان السلف يكرهون الانتداب لها ، ويخافون من تولّيها ، وينفرون من أهلها إلا القليل من أخذها بحقها ، وربما ذهبوا إلى أبعد من هذا حتى طعنوا فيمن يجالس الساسة ويختالطهم ، فيذمُونهم ولا يشكون بهم .^(٣) وفي الحديث : « من لزم السلطان الفتنة »^(٤) وقد اتفقت حكماء العرب والعجم في وصاياتهم على النهي عن صحبة السلطان .^(٥) وأشد أوقات كراحتها عند السلف : زمن الفتنة حين تختلط أمور المجتمع ، ويغيب سلطان الشرع ،

(١) انظر : أ - شمس الدين ، عبد الأمير . الفكر التربوي عند الغزالي . ص ١٨٣ .
ب - أرسسطو . علم الأخلاق . ج ١ ، ص ٢٢٠ .

(٢) انظر : أبو جيب ، سعدي ، موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي . ج ١ ، ص ٣٨٥ .

(٣) انظر : أ - مسلم . صحيح مسلم . رقم (١٦٥٢ ، ١٧٣٣ ، ١٨٢٥ ، ١٨٢٦) . ج ٣ ، ص ١٤٥٦ - ١٤٥٨ .

ب - ابن الأثير . جامع الأصول في أحاديث الرسول . ج ٤ ، ص ٥٦ - ٦١ .

ج - ابن حجر . فتح الباري بشرح صحيح البخاري . ج ٢٧ ، ص ١٤٤ .

د - الهندي . كنز العمال . ج ٦ ، ص ٤٤ - ١٥ .

هـ - المعلمي . علم الرجال وأهميته . ص ٢٧ - ٣٠ .

و - الزحيلي ، محمد . تاريخ القضاء في الإسلام . ص ١٧٣ - ١٧٩ و ٢٣٥ و ٢٤٢ و ٣٣٨ - ٤٢٠ .

ز - العقاني ، سيد حسين . صلاح الأمة في علم الهمة . ج ١ ، ص ١٣٥ و ٣ ، ص ١٥٤ .

(٤) أبو داود . سنن أبي داود . رقم (٢٨٦٠) ، ج ٣ ، ص ١١١ . (ضعيف) . الألباني ، محمد ناصر الدين . ضعيف سنن أبي داود . ص ٢٨١ .

(٥) الطرطوشى . سراج الملوك . ص ٢٨٠ .

وتضعف نظرات الحكمة ، حين لا يستطيع الصالحون القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ويصبح عندها الأخذ يسلك العزلة الاجتماعية .^(١)

والعجب أنه رغم وضوح النظرة الشرعية المحفوظة تجاه العمل السياسي : فإن كثيراً من المعاصرین يرون أن الممارسة السياسية بكل أبعادها الاجتماعية ، وصراعاتها المحلية والعالمية حق مشاع يستمتع به كل مستطيع من أفراد المجتمع البالغين ذكوراً كانوا أو إناثاً ، فلا يُحجب حق المتعة السياسية ومهامها المتنوعة حتى عن المرأة الأمية ضمن ما يُسمى بمبدأ الحرية السياسية ،^(٢) بحيث يصبح المجتمع الذي لا يُعطي النساء هذا الحق ظالماً ومضطهداً لهن .^(٣) في الوقت الذي ينهى فيه الرسول ﷺ

(١) انظر : أ - البخاري . التاريخ الأوسط . ج ١ ، ص ١٧٨ و ١٨٧ .
ب - ابن الأثير . جامع الأصول في أحاديث الرسول . ج ١٠ ، ص ٣ - ١٩ .

ج - الداني . السنة الواردة في الفتن وغوايelaها والساعة وأشرافها . ج ٢ ، ص ٤٤٣ - ٤٤٩ و ج ٣ ، ص ٦٤١ - ٦٥١ .

(٢) انظر : أ - الياسين ، جعفر عبد الأمير . أثر التفكك العائلي في جنوح الأحداث . ص ٢٩٤ - ٢٩٥ .

ب - الرميحي ، محمد . دراسات عن أوضاع المرأة في الكويت والخليج العربي . ص ١٢ .

ج - عبد الخالق ، ناصف . " دور المرأة الكويتية في إدارة التنمية " . ص ١٦ .
د - حسن ، نجاح . المرأة العربية والحياة العامة . ص ١١ و ١٨٥ - ١٨٧ و ٢٦٥ .

ه - السعداوي ، نوال . دراسات عن المرأة والرجل في المجتمع العربي . ص ٧٠٤ .
و - غباش ، موزة عبيد . " أثر القييم على المرأة العاملة في مجتمع الإمارات العربية المتحدة " . ص ١٥١ .

ز - كمال ، أمانى . " أثر الحقبة النفطية على أوضاع المرأة العربية " . ص ٢١٦ - ٢١٧ .

(٣) انظر : أ - الصالح ، عثمان عبد الملك . " حقوق الإنسان وضماناتها - دراسة مقارنة في دساتير الخليج والإعلانات العالمية وأصول هذه الحقوق في الإسلام " . ص ٧١ .
ب - الزيدى ، عباس ياسر . " دراسات عن المرأة في الخليج العربي " . ص ١٥١ .

بعض أصحابه عن سؤال الإمارة، فيقول: "يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الإمارة . . ." (١) ويقول: "يا أبا ذر إنك ضعيف، وإنها أمانة . . ." (٢) فإذا كان الرسول ﷺ ينهى عبد الرحمن بن سمرة وأبا ذر رضي الله عنهما عن تحمل أعباء الإمارة، فكيف بمن هم دونهم في المرتبة، بل وكيف بحال النساء؟.

وقد لاقى هذا التوجّه نحو العمل السياسي دعماً جماعياً من بعض الندوات العلمية ، (٣) والمؤتمرات التنموية : (٤) مما أسفر عن توجّه نسائي اجتماعي خطير ، ورغبة نفسية جامحة عند كثير منهن نحو العمل السياسي والجهاد في هذا السبيل ، (٥) باعتباره حقاً اجتماعياً يصح لهن المطالبة به ، والكفاح من أجله بهدف بلوغ موقع صنع القرار ، وإثبات وجودهن أمام نفوذ الرجال ، على نهج المرأة الغربية في كفاحها السياسي الطويل لتأليل حقوقها ، ورفع الظلم عنها . (٦) وقد بلغ حماس البعض : (٧) أن استهجن وجود نصوص

(١) البخاري. صحيح البخاري. رقم ٦٢٤٨ . ج ٦ ، ص ٢٤٤٣ .

(٢) مسلم. صحيح مسلم . رقم ١٨٢٥ . ج ٣ ، ص ١٤٥٧ .

(٣) مثل : المحرر . " وضع المرأة في القوانين العربية - توصيات ندوة بيروت ١٩٧٤ م . ص ١١٣ - ١١٤ .

(٤) مثل : المحرر . " توصيات مؤتمر دور المرأة العربية في التنمية القومية " ص ١٠٨ - ١٠٩ .

(٥) انظر : أ - المطوع ، محمد عبد الله . " مشكلات الشباب في مجتمع متغير - مسح اجتماعي بالعينة للطلاب والطالبات في دولة الإمارات العربية المتحدة " . ص ٣٢٠ .

ب- الشاييجي ، عبد الله خليفة . " خصوصية الديقراطية الكويتية - تحليل لنتائج انتخابات مجلس الأمة الكويتي الثامن ١٩٩٦ م - ٢٠٠٠ م " . ص ٣٥ .

ج- حسن ، نجاح . المرأة العربية والحياة العامة . ص ٣٥ .

(٦) انظر : أ - أمين ، قاسم . المرأة الجديدة . ص ١٤ - ٢٥ .

ب - كحالة ، عمر رضا . أعلام النساء . ج ٢ ، ص ٨٢ - ٩١ .

ج - الزين ، دلال فيصل . مفهوم العمل عند المرأة الكويتية . ص ٥١ .

د - حسن ، نجاح . المرأة العربية والحياة العامة . ص ٩ و ٢٨٣ و ٣٠٥ .

(٧) مثل : الشواربي ، عبد الحميد . الحقوق السياسية للمرأة في الإسلام . ص ٢٣١ .

شرعية تحدُّ من ممارسة الإناث للعمل السياسي ، حتى وإن كان ذلك ضمن أحزاب سياسية متاخرة زمن الفتن والاضطرابات الاجتماعية .^(١) بل وجد من فتيات المجتمع المسلم من يُعلن صراحة بعزل الدين عن الشؤون السياسية ، باعتباره العائق الأكبر عن تعمّلهن بحقوقهن السياسية ضمن ما يُوصف بالعادات والتقاليد البالية .^(٢)

إن هذه التصورات السياسية الحادة التي فقدت المشاعر الدينية ، والخاصة الفطرية في خضم الجمود الاجتماعي لا يمكن تقويتها إلا من خلال الضابط الأنثوي في التصور الإسلامي الذي يحكم حدود مشاركة الإناث السياسية ضمن حد الأهلية الشرعية ، والطبيعة الفطرية ، والمسؤولية الاجتماعية كما جاء ذلك في وحي الله تعالى - الكتاب والسنّة - وتطبيقات الأمة في القرون المفضلة ، وتوضيح ذلك ضمن خمسة مباحث على النحو التالي :

(١) انظر : مسيكة بر ، آمنة فنت . واقع المرأة الحضاري في ظل الإسلام منذ البعثة النبوية حتى نهاية الخلافة الراشدية . ص ٤٣٣ .

(٢) انظر : الشاقب ، فهد ثاقب . " موقف الكويتي من مكانة المرأة في مجتمعنا المعاصر " . ص ٢٧٠ .

(٣) انظر : أ - حسن ، نجاح . المرأة العربية والحياة العامة . ص ٣٠٧ .
ب - دكاك ،أمل وسلمي كامل . " دور الصحفية العربية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية " . ص ٥٦ - ٥٧ .

المبحث الأول

تعارض الأنوثة الاجتماعي مع نمط البروز السياسي

أولاً : ضرورة البروز الاجتماعي للعمل السياسي:

تعتمد الممارسة السياسية على أسلوب الاتصال الإنساني الواسع العميق بين الساسة والجمهور بما يكفل وحدتهم الاجتماعية ، وحمايتهم من التأثيرات الخارجية .^(١) فهي علاقة إنسانية من الدرجة الأولى ، تخضع بصورة أساسية للخبرة التراكمية التي تبنيها الممارسة الواقعية ، وتحصّنها التجربة العملية ، فلا تُغنى فيها المعرفة العلمية بالقواعد والأصول السياسية - مهما كانت متقدمة - دون فنيّات الممارسة التطبيقية ؛ لأن المسألة السياسية ليست من العلوم المشاعة التي تُؤخذ كما تُؤخذ النظرية العلمية ، بل هي علاقات إنسانية وتفاعلات تراكمية ترتبط بخصوصيات الأم الثقافية فلا تُستعار ولا تُقتبس .^(٢) فإذا كان كمال العلم ، وأعلى مراتبه لا يحصل إلا بالمحالطة والاحتكاك :^(٣) فإن أدنى مراتب القدرة السياسية لا تحصل إلا بالدرية والمعاطة .

ومن هنا تظهر قوة العلاقة بين العمل السياسي وبين البروز الاجتماعي ، بحيث تحتاج المرأة إلى قدر من الصفة الأخلاقية ، والجرأة الشخصية التي تُؤهلها للممارسة السياسية ؛^(٤) ولهذا لحقت رياح التغريب بغالب النساء والفتيات

(١) النابليسي ، محمد أحمد . " حول علم النفس السياسي - شخصية الرئيس نيكسون " . ص ٨٢ .

(٢) أ - رمزي ، عبد القادر . الدراسات الإنسانية في ميزان الرؤية الإسلامية - دراسة مقارنة . ص ١٧٦ - ١٧٧ .

ب - القبانجي ، صدر الدين . علم السياسة - تجديد من وجهة نظر إسلامية ص ١٥ - ١٨ .

. ٢٦٦ - ٢٦٧ .

(٣) انظر : الجاحظ . العثمانية . ص ٤٨٣ .

(٤) انظر : ابن العربي . أحكام القرآن . ج ٣ ، ص ٤٨٣ .

المطالبات اليوم بالعمل السياسي ، وأخذت بهن بعيداً عن ضوابط الأخلاق التي يرسمها منهج الإسلام للمرأة المسلمة ضمن خصوصيات حضارته ونظامه للحكم ،^(١) الذي قضى بتأخير جملة الإناث مطلقاً في كل مناطق الحياة العامة عن جملة الرجال ، وتفضيل عنصر الذكورة في ذلك على عنصر الأنوثة ، فلا يبرهن للرجال إلا فيما لا بد منه من ضروريات الاجتماع .^(٢)

إن الشارع الحكيم في تعامله مع أحكام النساء ضيق أسباب بروزهن الاجتماعي ، حتى منعهن من وسط الطريق ،^(٣) وربط مصالحهن الخارجية بأولئنهن : فلا تسافر إحداهن إلا مع محرم لها ، ولا تخرج من بيتها إلا بإذن زوجها .^(٤) وأعفها - مقابل ذلك الاحتباس - من طلب المعاش ،^(٥) وواجب المشاركة العبادية في الحياة العامة كحضور الجمعة والجماعات وشهود الجنائز

(١) انظر : أ- خليل ، فوزي . دور أهل الحل والعقد في التموج الإسلامي لنظام الحكم . ص ١٤٤ .

ب- حسن ، نجاح . المرأة العربية والحياة العامة . ص ٣١٧ - ٣٦٠ .

(٢) انظر : أ- ابن أبي شيبة . المصنف . ج ٣ ، ص ٣٥٥ .

ب- ابن عطية . المحرر الوجيز . ج ٤ ، ص ١٠٣ .

ج- الرازي . التفسير الكبير . ج ١٠ ، ص ٩١ .

د- ابن القيم . تحفة المؤود بأحكام المولود . ص ٧٦ .

هـ- القرطبي . الجامع لأحكام القرآن . ج ١٦ ، ص ٤٨ .

(٣) انظر : أبو داود . سنن أبي داود . رقم (٥٢٧٢) ، ج ٤ ، ص ٣٦٩ . (حسن) .

الألبانى ، محمد ناصر الدين . صحيح سنن أبي داود . ج ٣ ، ص ٩٨٩ .

(٤) انظر : أ- الكاسانى . بدائع الصنائع . ج ٢ ، ص ٣٣١ .

ب- ابن القاسم . أدب القاضي . ج ١ ، ص ١٠٤ .

ج- العاصمي . حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع ج ٦ ، ص ٤٤٢ - ٤٤٣ .

د- أبو جيب ، سعدي . موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي . ج ٢ ، ص ٥٢٧ .

و ٩٨٧ .

(٥) انظر : ابن قادمة . المغني . ج ٩ ، ص ٢٣٠ - ٢٣٣ .

ونحوها- إلا في الحج الواجب -^(١) ولم يرض لها - مهما بلغت من العلم والفضل - أن تقدم على ذكر حر أو عبد أو حتى ضبي في الصلاة : نافلة كانت أو فريضة ،^(٢) بل إنها لو قرأت السجدة بمسمع من رجل وسجدت : فإنه لا يسجد معها ؛ لأنها ليست يمام.^(٣) وحتى ميدان النكاح فإن ولاية الرجال عليها دائمة ؛ بل إن الصبي المراهق يتقدم على المرأة العاقلة فلا تزوج نفسها ،^(٤) ولا تعقد لغيرها حتى وإن كانت أمة مملوكة لها ؛ ففي الوقت الذي يصح منها بيعها يحرم عليها التصرف في بضعها ،^(٥) "فكل أئمَّةِ لا تعقد نكاح أئمَّةِ بخلاف الذكر" ،^(٦) ولهذا كانت السيدة عائشة رضي الله عنها إذا عزمت على تزويج إحدى قريباتها ، وحان وقت العقد قالت : "أنكح يا فلان فإن النساء لا ينكحن".^(٧)

(١) انظر : أ- ابن رجب . القواعد في الفقه الإسلامي . ص ٣١ .
ب- القنوجي . حسن الأسوة بما ثبت من الله ورسوله في النسوة . ص ٥٨١ - ٥٩٣ .

(٢) انظر : أ- الشافعي . الأم . ج ١ ، ص ٢٩٢ .

ب- ابن حزم . الفصل في الملل والأهواء والتحل . ج ٤ ، ص ١٧٩ .

ج- ابن المنذر . الأوسط . ج ٤ ، ص ١٦٢ و ٢٢٧ .

د- ابن رشد . بداية المجتهد . ج ١ ، ص ١٤٥ .

هـ- أبو جيب ، سعدي . موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي ج ١ ، ص ١٣٩ .

و- المنيف ، عبد المحسن محمد . أحكام الإمامة والاتمام في الصلاة . ص ١٣٢ - ١٣٣ .

(٣) ابن سحنون . آداب المعلمين . ص ٣٦١ .

(٤) انظر : أ- النسائي . السنن الكبرى . ج ٣ ، ص ٢٨٦ .

ب- القرافي . الفروق . ج ٢ ، ص ١٣٦ .

ج- أبو زهرة ، محمد . الولاية على النفس . ص ٤٨ و ٨٠ .

(٥) الزريదاني . إيضاح الدلائل في الفرق بين المسائل . ج ٢ ، ص ٣٦ - ٣٧ .

(٦) المقرى . الكليات الفقهية للإمام المقرى . ص ١٢٦ .

(٧) عبد الرزاق . المصنف . ج ٦ ، ص ١٥٩ .

ومن هنا ومن هذه الجهة كان خبر النساء عبر التاريخ الإنساني على الستر والصون ،^(١) بعيداً عن المجامع العامة ، وموقع محكّات الرجال ؛ لهذا كان غالباً الطعن على نقلة الحديث النبوى من النساء كونهن مجھولات الحال لعدم المخالطة .^(٢) ولعل هذه الطبيعة النسائية وراء إخفاقهن اليوم في العلوم الميدانية : كالجغرافية وعلوم الأرض ونحوهما فكتاباتهن في هذه العلوم قليلة جداً ؛^(٣) لكونهما من العلوم التي تتطلب البروز الميداني ، والشخصوص للرحلة ومعاناة السفر ، خاصة وقد أثبت البحث الميداني أن الإناث أقل تقبلاً من الذكور لمبدأ السفر للكسب ؟ لكونه أداء لا يناسب طباعهن الفطرية ؛^(٤) ولهذا لا يوجد بين سفراء النبي صلى الله عليه وسلم - رغم كثرةهم - امرأة واحدة .^(٥)

(١) انظر : أ - العقاد ، عباس محمود . المجموعة الكاملة . ج ٨ ، ص ١٤ .

ب - هامرتن ، جون وأخرون . تاريخ العالم . ج ١ ، ص ٣٨١ .

(٢) انظر : أ - أبو عمر ، عمر محمود وحسن محمود أبو هنية . تحرير أسماء الرواة الذين تكلم فيهم ابن حزم جرحه وتعديلأً مقارنة مع آقوال أئمة الجرح والتعديل . ص ٣٥٤ .

ب - أفلانية ، المكي أحمد " التعديل عند أبي بكر بن العربي " . ج ٥ ، ص ١٤٨ .

(٣) انظر : أ - آل حسين ، زيد عبد المحسن . دليل الرسائل الجامعية في المملكة العربية السعودية ١٤١٩ـ٥ . ص ٤٩٣ .

ب - جامعة أم القرى . دليل الكتب والمشاركين - معرض الكتاب الدولي الأول بجامعة أم القرى . ص ٩٢٢ - ٦٢٥ و ٩١٧ .

ج - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية . دليل الرسائل الجامعية . دليل الكتب للمعرض الدولي الثاني . ج ٣ ، ص ١١٧٤ - ١٢٠٠ .

(٤) انظر : أ - آغا ، حسين وآخرين . بعض المسائل الاقتصادية في الأقطار النامية . ص ١٣٢ .

ب - العيسوي ، عبد الرحمن . سيكولوجية العمل والعمال . ص ١٩٢ .

(٥) انظر : أ - الصالحي . سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد . ج ١١ ، ص ٥٠٤ - ٥٠٦ .

ب - ضميرية ، عثمان جمعة . السفارة والسفراء في الإسلام . ص ١٦٤ - ١٧٢ .

ج - يا عمر ، أحمد سالم . الدبلوماسية بين الفقه الإسلامي والقانون الدولي . ص ٢٧١ - ٢٧٥ .

ثانياً، البروز الاجتماعي في تجربة السيدة عائشة السياسية:

ولعل في تجربة السيدة عائشة - رضي الله عنها - السياسية في الزمن الأول ما يُجلّى الحكم الإسلامية في قصر حركة النشاط السياسي على الرجال ، فرغم قسوة التجربة في موقعة "الجمل" وما آلت إليه أحوال الأمة السياسية بعدها : فقد كانت أحداث التجربة في غاية الشدة على نفس السيدة عائشة رضي الله عنها ، ليس ذلك من جهة مبدأ الإصلاح السياسي فإن هذا أمر محمود ، ولكن من جهة بروزها الشخصي للميدان السياسي العام : فرغم أنها كانت مجتهدة مأجورة إلا أن ندمها على خروجها كان في غاية الشدة ، وكانت الحجة عليها من خالفها : إلزامها بيتها ، وأن الأمر لا يقوم بالنساء ، وأما حجتهم على من خرج بها كونهم خرجوا بها دون نسائهم ،^(١) حتى قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : "... آخر حجتهم أمكم عائشة وتركتم نساءكم" .^(٢) وقال لطلحة بن عبيد الله رضي الله عنه: "يا طلحة أتيت بعرس رسول الله ﷺ تقاتل بها، وخبّأت عرسك في البيت" .^(٣) مما يدل على

(١) انظر : أ - الحاكم . المستدرك . ج ٣ ، ص ١١٩ . (صحيح) .

ب - ابن عطية . المحرر الوجيز . ج ١٣ ، ص ٧١ - ٧٢ .

ج - ابن قتيبة . الإمامة والسياسة . ج ١ ، ص ٦٧ و ٧٣ .

د - بحشل . تاريخ واسط . ص ٧١ .

ه - الذهبي . سير أعلام النبلاء . ج ٢ ، ص ١٧٧ و ١٩٣ .

و - القرطبي . الجامع لأحكام القرآن . ج ١٤ ، ص ١٨٠ - ١٨١ .

ز - التویری . نهاية الأرب في فنون الأدب . ج ٢٠ ، ص ٢٩ .

ح - الكوفي . الفتوح . ج ١ ، ص ٩٧ - ٩٨ و ١٣٠ و ١٣٤ .

ط - الغيث ، خالد محمد . استشهاد عثمان وواقعة الجمل . ص ١٦٣ .

.

.

(٢) ابن قتيبة . الإمامة والسياسة . ج ١ ، ص ٧٠ .

(٣) التویری . نهاية الأرب في فنون الأدب . ج ٢٠ ، ص ٦٣ .

أن المسألة متعلقة بالسيدة عائشة خاصة دون غيرها من النساء لكمال علمها وفضلها، وليس لكون الذين خرجوا بها يرون جواز بروز المرأة للعمل السياسي، فلو كان الأمر كذلك لخرجوا بنسائهم يستكثرون بهن. خاصة وأن نساء النبي ﷺ رضي الله عنهن لم يخرج منهن غير عائشة ، وحتى أم سلمة الطعينة المهاجرة صاحبة الرأي السديد يوم الحديبية^(١) لم تخرج ، بل كانت أشدهن إنكاراً على عائشة ، حتى كتبت إليها تقول: "... قد علمت أن عمود الدين لا يثبت بالنساء إن مال ، ولا يرث بهن إن اندفع ، حُماديات النساء غض البصر ، وضم الذبوب . . . فاجعلني حجابك الذي ضرب عليك حصنك ، فابغيه منزلة لك حتى تلقيه ، فإن أطوع ما تكونين إذا ما لزمته " ،^(٢) ونقل عنها أنها قالت أيضاً : " وأقسم لو سرت مسيرك هذا ثم قيل لي : يا أم سلمة ادخلِي الفردوس لاستحييت أن ألقى محمداً عليه السلام هاتكة حجاباً قد ضربه على " .^(٣) ولما عزم علي بن أبي طالب رضي الله عنه المسير إلى البصرة لرد أهل الشام دخل على أم سلمة رضي الله عنها يودعها فقالت له : " سر في حفظ الله وفي كنهه ، فوالله إنك لعلى الحق والحق معك ، ولو لا أني أكره أن أعصي الله ورسوله ؛ فإنه أمرنا عليه السلام أن نقر في بيوتنا لسرت معك ، ولكن والله لأرسلن معك من هو أفضل عندي وأعز عليّ من نفسي أبني عمر " .^(٤) ومع كل هذا لم ينقل عن السيدة عائشة رضي الله عنها بعد هذه الحادثة سخوصها في أي نشاط سياسي عام ، حتى قالت : " وددت أني كنت غصناً رطباً ولم أسر مسيري هذا " ،^(٥) وكثيراً ما كانت تعذر للسائلين عن خروجها يوم الجمل بالقضاء

(١) انظر : ابن القيم . زاد المعاد في هدي خير العباد . ج ٣ ، ص ٢٩٥ .

(٢) ابن قتيبة . الإمامة والسياسة . ج ١ ، ص ٥٥ .

(٣) صفتون ، أحمد زكي . جمهرة رسائل العرب . ج ١ ، ص ٣١٤ .

(٤) الحاكم . المستدرك . ج ٣ ، ص ١١٩ . (صحبي).

(٥) ابن أبي شيبة . المصنف . ج ١٥ ، ص ٢٨١ . (إسناد صحيح) . العمري ، أكرم ضياء . عصر المخلافة الراشدة . ص ٤٥٩ .

والقدر .^(١) مما يدل على أنه صار ذلك مذهبأً لها ، ولعلها تذكرت بعد هذه الحادثة الأليمة قول الرسول ﷺ لنسائه : " أَيْتَنِي صاحبة الجمل الأدب ، ^(*) يُقتل حولها قتلى كثير ، وتنجو بعد ما كادت ".^(٢) ولعله يكون قد بلغها أمر النبي ﷺ لعلي رضي الله عنه في شأن هذه الفتنة حين قال له : " إنه سيكون بينك وبين عائشة أمر ، قال : أنا يا رسول الله ، قال : نعم ، قال : أنا ، قال : نعم ، قال : فأنا أشقاهم . قال : لا ولكن إذا كان ذلك فاردها إلى مأمنها ".^(٣) وما يدل على عظيم ندمها ، وفرط أنها على مسيرها هذا : أنها لم تعد ترى نفسها أهلاً لأن تُدفن في بيتها بجوار الرسول ﷺ وصاحبيه ، فقد كانت تحدث نفسها بذلك ، فلما حصلت هذه الفتنة قالت : " إني أحدثت بعد رسول الله ﷺ حدثاً ، ادفوني مع أزواجه ، فدفنت بالبقيع " ،^(٤) ولا شك أن الحدث الذي تقصد هو مسيرها يوم معركة الجمل .^(٥) ولما حضرتها الوفاة جزعت ، فقيل لها : " أتجزعن يا أم المؤمنين وأنت زوجة رسول الله ﷺ ، وأم المؤمنين ، وأبنة أبي بكر الصديق؟ فقلت : إن يوم الجمل معترض في حلقي ليتني مت قبله ، أو كنت نسيأً منسيأً ".^(٦) بل وحتى إنكارها على عثمان رضي الله عنه في بعض اجتهاداته ندمت عليها لكونها ربما كانت سبباً في الجرأة على الخليفة ، حتى قالت : " والله لو بدت أني عشت برصاء في الدنيا سائماً وأني لم

(١) انظر : البيهقي . القضاء والقدر . ص ٣٠٢ .

(*) الجمل الأدب : " الكثير وبر الوجه " . ابن الأثير . النهاية في غريب الحديث والأثر . ج ٢ ، ص ٩٦ .

(٢) الذهبي . سير أعلام البلاء . ج ٢ ، ص ١٩٨ . (حديث صحيح).

(٣) أحمد . المسند . ج ٦ ، ص ٣٩٣ . (رجاله ثقات) . الهيثمي . مجمع الزوائد ومنبع الفوائد . ج ٧ ، ص ٢٣٧ .

(٤) الحاكم . المستدرك . ج ٤ ، ص ٦ . (حديث صحيح).

(٥) الذهبي . سير أعلام البلاء . ج ٢ ، ص ١٩٣ .

(٦) طيفور . بلاغات النساء . ص ٢٦ .

أذكر عثمان بكلمة واحدة".^(١) وإلى هذا الحد انقطع طريق الإناث عن العمل السياسي ، وأصبح الدرس واضحًا في كون السياسة مجالاً لأخفاق الإناث ، خاصة وأن التجربة كانت على يد امرأة لا يُعرف لها في طبقات النساء مثيل في العلم ، والذكاء ، والفهم ، وقد حفّتها ظروف التفوق والإبداع من كل مكان ، ورغم ذلك استعصت عليها الطبيعة السياسية بسبب الأنوثة فقط دون أي سبب آخر ؛ ولهذا قيل : " لو كان لأيّها ذكر مثلها لما خرج الأمر منه " ،^(٢) يعني أمر الخلافة ، فقد كانت رضي الله عنها مقبولة الرأي عند عامة الناس ،^(٣) حتى قال معاوية رضي الله عنه في حقها : " إن من الناس من لا يُرَدُّ عليه أمره ، وإن عائشة رضي الله عنها منهم " .^(٤) وبالرغم من كل هذا الوضوح في موقفها رضي الله عنها إلا أن فئات من الناس^(٥) لازالت تصرُّ على أن موقف السيدة عائشة رضي الله عنها في هذه الفتنة موقف صحيح ، وهي في موقفها هذا قدوة للنساء المسلمات .

إن من القضايا التي لا بد أن تكون واضحة في ذهن المرأة المسلمة ، وفي أذهان من خلفها ،^(٦) من يحيّنها ويدفعونها نحو العمل السياسي : أن الممارسة السياسية التطبيقية لا يمكن أن تحصل بحال من الأحوال ، وفي أي مجتمع من المجتمعات مهمًا كان صلاحته إلا في وسط رجولي ؛ فهذه تجربة

(١) ابن شبة . تاريخ المدينة المنورة . ج ٤ ، ص ١٢٢٦ .

(٢) أبو حيان . الإمتناع والمؤانسة . ج ٣ ، ص ١٩٩ .

(٣) انظر : الجاحظ . البغال . ص ٢٦ .

(٤) محمد ، طارق عوض الله . الجمع والتوضيح لمرويات الإمام البخاري وأحكامه في غير الجامع الصحيح . ج ٤ ، ص ١٣٠ .

(٥) مثل : عبد الرحمن ، عائشة . ترجم سيدات بيت النبوة . ص ٢٩٧ .

(٦) مثل : أ - عبد الخالق ، ناصف . " دور المرأة الكويتية في إدارة التنمية " . ص ٢٨ - ٣٠ . ب - حسن ، نجاح . المرأة العربية والحياة العامة . ص ٢٧٣ .

السيدة عائشة رضي الله عنها لم تجد ميداناً للممارسة إلا بين الرجال ، ولما كانت رضي الله عنها مكتملة الأنوثة والفضل : كانت وسط الرجال في هodge من حديد لا يُرى من شخصها شيء ،^(١) ولما أرادت أن تحدثهم في مكة خاطبتهن من داخل الحجر .^(٢) فأنّى لنساء اليوم أن يكون نهجهن السلوكي على هذا النمط ؟ .

(١) ابن قتيبة . الإمامة والسياسة . ج ١ ، ص ٥٢ .

(٢) انظر : صفتون ، أحمد زكي . جمهورة خطب العرب في عصور العربية الظاهرة . ج ٢ ، ص ٥١٥ .

المبحث الثاني

تعارض الأنوثة الفطري مع طبيعة السلوك السياسي

بالرغم من قدم الأنشطة السياسية، ومرافقتها للبشرية عبر مراحل وحقب حياتها المختلفة، ودخولها في حياة الناس من كل جانب، وتغلغلها في جميع شؤونهم ، وصيروتها علمًا هاماً للناس ، فرغم ذلك فإن الميدان السياسي لا يزال عسيراً صعب المنال ، ليس ذلك فقط على العامة من الناس؛ بل هو عسير شاق حتى بالنسبة للساسة والقادة الذين يمارسونها ، من قد يكونون في يوم من الأيام ضحية لها ، فلا يزال هذا الميدان لغزاً لعلماء السياسة ، من المتفرجين لها؛^(١) ولهذا يحتاج العمل السياسي إلى الشخصية القيادية المكتملة البناء ، بحيث يحتاج القائم بالمهام السياسية العامة إلى قدر كافٍ من الزعامة الاجتماعية التي تؤهله لأداء دور النخبة المتفوقة من حيث : الفضل والشرف ، والعلم والحكمة ، والمعرفة والبصيرة ، والذكاء والفهم ، وقوة الشخصية ، وجودة الإقناع ، ودرجة من الاستقلالية والسيطرة ، ورباطة الجأش ، وакتمال البنية الجسمانية ، إلى جانب تمتعه بقدر كافٍ من القبول الاجتماعي ، بحيث يكون موضعًا لمحبة الجماعة وتعلقها .^(٢)

(١) عبد الله ، عبد الخالق . " هل انتهى علم السياسة حقاً " . ص ١١-١٣ .

(٢) انظر : أ- الفارابي . فصول متزعة . ص ٦٦ .

ب- ابن عبد السلام . القواعد الصغرى . ص ٦٩ و ١٠٨ .

ج- القرافي . الفروق . ج ٣ ، ص ١٠٢ .

د- خليل ، فوزي . دور أهل الحل والعقد في التموزج الإسلامي لنظام الحكم . ص ١٧٤-١٧٨ .

ه- دويدار ، عبد الفتاح محمد . علم النفس الاجتماعي - أصوله ومبادئه . ص ٣٢٠-٣٢٣ و ٣٧١-٣٧٤ .

و- لامبرت ، وليم وولاس لامبرت . علم النفس الاجتماعي . ص ١٩٦ .

ز- أسعد ، يوسف ميخائيل . الحب من أول نظرة . ص ٦٢-٦٣ .

وعند وضع هذه الأوصاف القيادية على محك التجربة النسائية يتضح البون الشاسع بين طبيعة مسلك النخبة السياسية ، وبين ضغوط الخلقة الأنثوية ، فرغم تداخل أدوارهن في هذا العصر مع أدوار الرجال ، وبلغ بعضهن درجات عالية من المعرفة العلمية : فإن الفروق بين الجنسين لا تزال قائمة ، من السهل مشاهدتها والشعور بها ،^(١) ويمكن من خلال البحث رصدها ، ومعاينة جانب منها عبر ثلاط نواحٍ فطرية :

أولاً : تعارض الأنوثة الفطرية مع السلوك السياسي من ناحية الطبيعة العقلية:

وتظهر هذه الناحية الفطرية من حيث قلة الضبط وغلبة النساء التي حجبت قبول شهادتهن في الحدود ،^(*) وحصرها في ميدانهن النسوبي فيما يطعن عليه من أمور النسل والرضاعة ، فإذا احتاج المجتمع - في الحقوق المالية خاصة - إلى شهادة المرأة : عُزّزت شهادتها بأخرى .^(٢) إلى جانب طبيعة

(١) انظر : أ - دويدار ، عبد الفتاح محمد . الأساس البيولوجي والفيزيولوجي للشخصية من المنظور السيكولوجي . ص ١٦ .

ب - أبو النيل ، محمود . علم النفس الاجتماعي . ج ٢ ، ص ٢٨٠ .

(*) الأصل في رد بعض شهادات النساء الأنوثة ؛ فإن المرأة العاقلة الضابطة العاملة لو شهدت وحدها مع رجل في حق من الحقوق المالية : رُدّت شهادتها حتى تأتي معها أخرى .

(٢) انظر : أ - ابن العربي . أحكام القرآن . ج ٤ ، ص ٢٨٣ .

ب - الرازي . التفسير الكبير . ج ٧ ، ص ١٢٣ .

ج - ابن حمدان . هداية الأريب الأمجد لمعرفة أصحاب الرواية عن أحمد . ص ١٤٣ .

د - رضا ، محمد رشيد . تفسير النار . ج ٤ ، ص ٤٣٥ .

هـ - الكتاني ، محمد منتصر . معجم فقه السلف . ج ٦ ، ص ٣٥٢ .

و - جبر ، محمد سلامه . هل هن ناقصات عقل ودين . ص ٦ - ٧ .

ز - مسيكة بـ ، آمنة فتنـت . واقع المرأة الحضاري في ظل الإسلام منذ البعثة النبوية حتى نهاية الخلافة الراشدية . ص ٣٤٠ .

المبالغة الوصفية ، والنظرية السطحية ، والبعد عن نمط التفكير الواقعي والعملي ، مقابل الإغرار في التفكير المثالي ، والاهتمام بالشكليات والجزئيات دون التركيز على العلل والأسباب ، مع ضعف عام في القدرة على الاستنباط والتحليل ، واستقراء الأحداث ،^(١) مما يعمل في مجتمعه على إضعاف حدة نظرهن العقلي التي يتطلبها العمل السياسي بصورة أساسية ، مما يؤثر بالتالي على حسن أدائهم الذهني ، ويضعف من منطقهن التعبيري . ولهذا تعجب الصحابة رضي الله عنهم من تفوق منطق أسماء بنت يزيد رضي الله عنها على غير عادة النساء التي يعرفونها ، وقالوا : " ما ظننا أن أحداً من النساء يهتدي إلى مثل ما اهتدت إليه هذه المرأة " ،^(٢) ولهذا توصف المرأة بوصف الرجلة عندما تتفوق عقلياً ؛ لما يتطلبها التفوق العقلي من الاستقلال والفردية والجرأة المتعلقة عادة بطبع الذكور ؛^(٣) لذا يقال عن المرأة الحكمة السديدة الرأي بأنها رجلة العقل ،^(٤) ولهذا عندما أرادوا مدح رجاحة عقل السيدة عائشة رضي الله عنها قالوا : " رجلة الرأي " ،^(٥) وقالوا : " رجلة العرب " .^(٦) فلم يجدوا لها وصفاً متفوقاً إلا من عالم الرجال . ومع ذلك

- (١) انظر : أ - ابن منظور . لسان العرب . ج ١٣ ، ص ٤٩٩ . (سفه) .
 ب - الرافعي ، مصطفى صادق . وحي القلم . ج ١ ، ص ١٣٩ .
 ج - وصفي ، الحاج محمد . الرجل والمرأة في الإسلام . ص ٤٨ - ٣١ .
 د - العيسوي ، عبد الرحمن . علم النفس المختاري أنسه وتطبيقاته ، ص ٦٥ .
 ه - دويدار ، عبد الفتاح محمد . الأساس البيولوجي والفيزيولوجي من المنظور السيكولوجي . ص ٥٨ - ٥٩ .
 و - حبيب ، مجدي عبد الكريم . " التفكير الذاتي والسمات الابتكارية المصاحبة للتفكير متعدد الأبعاد لدى طلاب المرحلة الجامعية " . ص ٧١ و ٧٤ .
 ز - أسعد ، يوسف ميخائيل . سيكولوجية الشك . ص ٣٦ - ٣٧ .
 (٢) بخشل . تاريخ واسط . ص ٧٥ .
 (٣) أسعد ، يوسف ميخائيل . العبرية والجنون . ص ١٠٧ و ١١٠ .
 (٤) أنيس ، إبراهيم وأخرون . المعجم الوسيط . ج ١ ، ص ٣٣٢ . (رجله) .
 (٥) ابن منظور . لسان العرب . ج ١١ ، ص ٢٦٦ . (رجل) .
 (٦) أبو حيان . الإمتاع والمؤانسة . ج ٣ ، ص ١٩٩ .

يبقى التفاوت العقلي قائماً داخل الجنس الواحد ، فليس كل رجل أعقل من كل امرأة ، ولكن الحكم دائماً للأغلب والأعم ، والنادر لا حكم له .^(١)

ثانياً: تعارض الأنوثة الفطرية مع السلوك السياسي من ناحية الطبيعة العاطفية:

ويمكن رصد هذه الناحية الفطرية في الطبيعة النسائية من حيث تأثر توجهات الإناث و اختياراتهن الفكرية والسلوكية بسلطان العاطفة الجياشة ، التي تدخل بقوة استفحالها الفطري في قراراتهن من جهة ، وفي سلوكهن من جهة أخرى حتى لا يكاد يخرج أداؤهن الواقعي عن طبيعة الانفعال العاطفي ، الذي يظهر أشد ما يكون قوة و مضاءً عند الأزمات المهيجة للعواطف ، والمثيرة للانفعالات . ويظهر ذلك جلياً في أزمة قتل أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وما أعقب ذلك من أحداث دامية هيّجت النساء ، حتى بدا ذلك واضحاً في تعبيرات السيدة عائشة رضي الله عنها رغم إنكارها المستمر على عثمان رضي الله عنه في بعض اختياراته الإدارية والسياسية ، فقد كانت بعد مقتله من أشد الناس ذيّاً عنه ، وطلباً لحقه ، حتى إنها من شدة تأثير الموقف العاطفي طاوعت في الخروج إلى البصرة^(٢) - متأولة مجتهدة - رغم ثبوت الأمر الرباني عندها بالقرار في البيت ،^(٣) وتحذير النبي ﷺ لنسائه من بلوغ

(١) الزرقاء ، أحمد محمد . شرح القواعد الفقهية . ص ٢٣٥ .

(٢) انظر : أ - الطبرى . تاريخ الأمم والملوك . ج ٣ ، ص ١٢ .

ب - ابن عقيل . الفتنون . ج ٢ ، ص ٧٣٢ - ٧٣١ .

ج - النويري . نهاية الأرب في فنون الأدب . ج ٢٠ ، ص ٨٢ - ٨٣ .

د - معروف ، بشار عواد وأخرون . المسند الجامع . ج ١٩ ، ص ٢٤٣ - ٢٤٤ .

ه - الغيث ، خالد محمد . استشهاد عثمان ووقعة الجمل . ص ٩٧ - ١١٢ و ٢١٠ .

و - جاسم ، ليث سعود . " الرعاية والخدمات الاجتماعية في عصر النبوة ودور المرأة المسلمة فيها " . ص ٣٤٩ .

(٣) انظر : الأحزاب ٣٣ .

ماء الحوائب .^(*)^(١) مما يدل على أن العاطفة طبيعة فطرية في العنصر النسائي ، يصعب التخلص من آثارها ، حتى عند أعقل وأعلم وأفهم النساء . فلا تناسب حدة هذه الطبيعة الفطرية مع طبيعة الأداء السياسي الذي يتوقف نجاحه على مزيد من التجدد العاطفي مقابل مزيد من الإمعان العقلي . وقد أشارت العديد من الدراسات إلى " أن الإناث يعاني من الصراع والقلق في المواقف التي تستدعي تأكيد الذات أو العدوان ، وعندما يشعرن بالغضب يصاحب ذلك شعور بالإثم ؛ مما يجعلهن غير قادرات على معالجة المواقف بكفاية ، وينجم عن ذلك انفجارات افعالية أو عداون غير مباشر أو تحذب للمواقف بصورة كاملة " .^(٢)

ثالثاً : تعارض الأنوثة الفطرية مع السلوك السياسي من ناحية الطبيعة النفسية :

ويتبين هذا الجانب الفطري من حيث مشاعر الضعف العام والاستكانة التي يتسم بها عموم الإناث ،^(٣) ولا سيما في فترات التزيف الدموي أثناء الحيض أو النفاس ،^(٤) مما يضعف ثقتهن بأنفسهن ، ويبعث السلبية في سلوكهن ، والخور في عزائمهن : حتى تنقاد إحداهن مختارة للإيحاء ،

(*) الحوائب : موضع البئر الذي نبحث كلامه على موكب السيدة عائشة رضي الله عنها وهي متوجهة إلى البصرة . انظر : الحموي . معجم البلدان . ج ٢ ، ص ٣١٤ .

(١) انظر : أ - أحمد . المسند . ج ٦ ، ص ٥٢ . (الحديث صحيح الإسناد) . الألباني ، محمد ناصر الدين . سلسلة الأحاديث الصحيحة . ج ١ ، ص ٧٧٥ .

ب - الحاكم . المستدرك . ج ٣ ، ص ١١٩ . (صحيح وخالفه الذهبي) .

(٢) الحمدان ، موفق . الطفولة . ص ١٩٥ . (بتصرف) .

(٣) انظر : أ - أحمد . المسند . ج ١٨ ، ص ٣٥٢ . (إسناده حسن) .

ب - ابن منظور . لسان العرب . ج ١٢ ، ص ٦٤٦ . (يتم) .

(٤) انظر : الحفني ، عبد المنعم . الموسوعة النفسية الجنسية . ص ٤٤٥ .

وتصبح أكثر قبولاً للتقليل ، وأقل قدرة على اتخاذ القرار ،^(١) حيث يسيطر عليها التردد والخوف ، والوسواس القهري الذي يدفعها للاستسلام للآخرين .^(٢) فلا تثبت أمام الإغراء والفتنة ،^(٣) حتى لربما كانت تحت تأثير الترغيب أو الترهيب أداة طيعة ضد مصالح بلادها السياسية .^(٤) ولهذا لم يرد النبي ﷺ امرأة مسلمة إلى المشركين زمان الهدنة بعد صلح الحديبية ، في حين كان يرد الرجال .^(٥) ولعل هذه الطبيعة في خلقة النساء هي التي منعت قبول

- (١) انظر : أ - البهقى . السنن الكبرى . ج ٦ ، ص ١٢٣ .
 ب - حيدر ، فؤاد . المرأة في الإسلام وفي الفكر الغربي . ص ٧٠ - ٧١ .
 ج - رشوان ، حسين عبد الحميد . علم اجتماع المرأة . ص ٣٣ .
 د - العذامي ، عبد الله محمد . المرأة واللغة . ص ١٦٩ .
 هـ - السهل ، راشد علي ومصري عبد الحميد حنورة . " فروق الجنس والجنسية في بعض الخصائص الانفعالية لدى مجتمعاتي من الشباب المصري والكويتي - دراسة حضارية مقارنة " . ص ٢١٥ .
 و - خليفة ، عبد اللطيف محمد . " صورة المرأة الكويتية لدى طلاب الجامعة - دراسة مقارنة بين الجنسين " . ص ٦٥ .
 ز - الحسيني ، عائشة . إعداد وتنمية القيادات الإدارية النسائية في قطاع التعليم العالي بالمملكة العربية السعودية . ص ١١٠ .
 ح - لامبرت ، وليم ووولاس لامبرت . علم النفس الاجتماعي . ص ١٤١ - ١٤٢ .
 ط - أسعد ، يوسف ميخائيل . سيكولوجية الشك . ص ٣٩ .
 ي - الحداد ، نقولا . علم الاجتماع . ج ١ ، ص ٩٦ .
- (٢) انظر : أ - عبد الحالق ، أحمد محمد وعويد سلطان المشعان . " المخاوف الشائعة لدى الأطفال والراهقين الكوبيتين ومدى تأثيرها بالعدوان العراقي " . ص ٣٣٧ - ٣٣٩ .
 ب - العنزي ، فريح عويد . " الوسواس القهري لدى الأطفال الكوبيتين " . ص ١٩٨ .
- (٣) انظر : أ - ابن الملك . مبارك الأزهار في شرح مشارق الأنوار . ج ٢ ، ص ٦٧ - ٦٨ .
 ب - مسلم . صحيح مسلم . رقم (١٤٧٠) ، ج ٢ ، ص ١٠٩٢ .
- (٤) انظر : أ - التونسي . صفة الاعتبار بمستودع الأمصار والأقطار . ج ٤ ، ص ١٥ .
 ب - الجزائري ، سعيد . المخابرات والعالم . ج ٣ ، ص ٣١٥ - ٣٣٨ .
- (٥) انظر : أ - المقرizi . إمتناع الأسماع . ص ٣٦ - ٣٠٧ .
 ب - القرطبي . الجامع لأحكام القرآن . ج ١٨ ، ص ٦٢ .

عضوية النساء في المحاكم الماسونية السرية إلى عهد قريب وبشروط خاصة .^(١)
ولهذه الطبيعة الطبيعية في الأنثى " يُطلق لفظ الأنوثة على ما فيه ضعف ، ومنه
قيل : حديد أنيث للحديد اللين ، وأرض أنيث سهلة اعتباراً بالسهولة التي في
الأنثى " ،^(٢) وما سُميَت المرأة بالأنثى إلا للينها ، وهي مع ذلك صفة كمال
فيها .^(٣) وأما اتخاذ بلقيس ملكة سباً مثلاً لتفوق المرأة السياسي ، فمع كونها
نادرة تاريخية ، فقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال : " كان أحد أبويها جنباً " ،
^(٤) فلا تصلح - رغم ندرتها - أن تكون مثلاً للنساء من بنات آدم .

ومن هنا فلا يصح والحالة هذه أن تكون النساء موضع ثقة سياسية
بحيث يُرُكِن إليهن في ذلك . ولا سيما بعد أن ثبت واقعياً إخفاق أدائهن
السياسي بصورة عامة سواء كان ذلك في ميدان الصراعات البرلمانية ، أو إدارة
القيادات السياسية العامة ، أو ساحات المحاكم القضائية ، أو حتى عملهن
ال العسكري الميداني ، فقلًّ أن تنجو مهمتهن السياسية من سيئات ،^(٥) وصدق
الله العظيم إذ يقول : ﴿أَوَ مَن يُشَوِّرُ فِي الْخِلَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾ .^(٦)

(١) انظر : الجزائري ، سعيد . الماسونية . ص ١٨ .

(٢) عبد المنعم ، محمود عبد الرحمن . معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية . ج ١ ، ص ٣٢٤ - ٣٢٥ .

(٣) ابن منظور . لسان العرب . ج ٢ ، ص ١١٢ - ١١٣ . (أنت).

(٤) قاضي المارستان . أحاديث الشيوخ العقائد . ج ٢ ، ص ٩٨٠ . (إسناده حسن لكنه مما استُنكر
على سعيد بن بشير).

(٥) انظر : أ - القاري . الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة . ص ١٨١ .

ب - الطهطاوي ، رفاعة رافع . الأعمال الكاملة . ج ٢ ، ص ٤٦٣ .

ج - كحالة ، عمر رضا . المرأة في القديم والحديث . ج ١ ، ص ٤١ - ٣٥ .

د - الكبيسي ، حمد . رأي الإسلام في اشتراك المرأة في مؤسسات الشورى . ج ٢ ، ص ٤٤ .

ه - حسن ، نجاح . المرأة العربية والحياة العامة . ص ٢٦٥ و ٣٠٦ .

و - التل ، سهير سلطني . مقدمات حول قضية المرأة والحركة النسائية في الأردن .
ص ٨٣ .

ز - بهنام ، رسمايس . علم النفس القضائي . ص ١٢٢ - ١٢٣ .

ح - دبورانت ، ول . قصة الحضارة . ج ٤١ ، ص ٥٧ - ١٠٦ .

(٦) الزخرف . ١٨ .

إن مما ينبغي أن يُعلم : أن العمل السياسي لا يمكن أن تمارسه المرأة - مهما كانت متوفقة - إلا من خلال سلطة الرجال المباشرة أو غير المباشرة ، بمعنى أنها لا يمكن أن تقوم بنفسها سياسياً حتى يحملها الرجال على القيام ، ولا يمكنها أيضاً أن تنهض بأعباء الإدارة السياسية إلا من خلال عون الرجال . وهذه صورة تاريخية وواقعية لا تختلف ، فلا يُعرف في التاريخ الإنساني - قد يُدَعَّى من وحديه - المجتمع الأمومي الذي ترأس فيه المرأة مجتمع الناس ، وتدبر من خلال الوسط النسائي شؤون الحياة .^(١) فهذه السيدة عائشة رضي الله عنها في خبر موقعة الجمل لم تخرج عن نفوذ آراء الرجال وإدارتهم لا في أول الأمر ولا في آخره ، حتى إنها لما تغيَّر اجتهدادها السياسي ، وعزمت على الرجوع عن مذهبها في الخروج لم يَكُنْها الرجال من ذلك حتى غالطوهَا ، وثنوها عن رأيها ، ودفعوا بها للمضي في إتمام الأمر .^(٢) وكذلك لما تبيَّن لها الأمر بعد جلاء الفتنة عاتبت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قائلة له : " ما منعك أن تنهائي عن مسيري؟ قال : رأيت رجالاً قد استولى عليك وظننت أنك لن تُخالفيه يعني ابن الزبير ".^(٣) وهذا الواقع التاريخي هو على عكس ما يصوِّره بعضهم ،^(*) من أن السيدة عائشة رضي الله عنها كانت القائد الفعلي لهذا

(١) انظر : أ - ذبيان ، سامي وأخرون . قاموس المصطلحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية . ص ٤٤٩ .

ب - عبد الباقى ، زيدان . المرأة بين الدين والمجتمع . ص ٢٤ - ٢٥ .
ج - دباب ، عبد الحمى . المرأة في حياة العقاد . ص ٣٩١ .

(٢) انظر : أ - ابن كثير . الدوابة والتهابه . ج ٧ ، ص ٢٤٢ .
ب - القرطبي . الجامع لأحكام القرآن . ج ١٤ ، ص ١٨١ .
ج - التويري . نهاية الأرب في فنون الأدب . ج ٢٠ ، ص ٣٢ .
د - الألباني ، محمد ناصر الدين . سلسلة الأحاديث الصحيحة . ج ١ ، ص ٧٧٥ - ٧٧٦ .
ه - الغيث ، خالد محمد . استشهاد عثمان وقعة الجمل . ص ١٦٦ - ١٦٧ .
و - ٢٠٤ - ٢٠٥ .

(٣) الذهبي . سير أعلام النبلاء . ج ٣ ، ص ٢١١ .

(*) مثل : قدورة ، زاهية . عائشة أم المؤمنين . ص ١٨٥ و ١٩٤ .

الجيش ، والمحرك الحقيقى لدفأة المعركة .

وهكذا كنَّ في التاريخ السياسي لا يعملن إلا في وسط رجولي ينهض بهن ، حتى وإن بلغت إحداهم قمة هرم الإدارة السياسية فإن كل من يقوم تحت يدها أو جُلُّهم من القادة والأمراء والمستشارين ونحوهم لا يكادون يتعدون جنس الذكور .^(١) وهن اليوم أيضاً رغم الانفتاح الاجتماعي ، وشيوخ الحرية السياسية ، وقيام مبدأ المساواة القانونية : لا يكاد يتجاوز أداءهن السياسي أن يكون ثماراً لجهود الرجال الإدارية والتنظيمية ، ولا تundo ولا يتهن السياسي - في غالب الأحيان - الناحية الصورية والشكلية ، بل إن تبنيهن للعمل السياسي من أول الأمر لا يخرج عن إرادة أوليائهن من الرجال ، وحثُّهم وتشجيعهم .^(٢) كما أن تعاونهن النسائي فيما بينهن في الميدان السياسي والإداري يكاد يكون معذوماً؛ إذ يقوم بينهن تنافس شديد ، فما أن تصل

(١) انظر : أ - السمعاني . تفسير القرآن . ج ٤ ، ص ٩٢ .

ب - ابن منظور . مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر . ج ٥ ، ص ٢٨٢ .

ج - العمري . الروضة الفيحة في تاريخ النساء . ص ٣٢٦ - ٣٢٧ .

د - البعلبكي ، منير . موسوعة المورد . ج ١ ، ص ١١٦ .

هـ - حمزة ، عفت وصال . نساء حكمن اليمن . ص ٨٠ - ٨١ .

(٢) انظر : أ - العقاد ، عباس محمود . المجموعة الكاملة . ج ١٢ ، ص ١٩٤ .

ب - البسام ، عبد الله عبد الرحمن . توضيح الأحكام . ج ٦ ، ص ١٤٩ .

ج - عباس ، عبد الهادي . المرأة والأسرة في حضارات الشعوب وأنظمتها .

ج ٣ ، ص ١٣٨٢ - ١٣٨٣ .

د - المجدوب ، أحمد علي . اغتصاب النساء في المجتمعات القديمة والمعاصرة .

ص ٢٠٥ .

هـ - حمود ، رفيقة سليم . المرأة المصرية - مشكلات الحاضر وتحديات المستقبل .

ص ٧٦ .

و - حسن ، نجاح . المرأة العربية والحياة العامة . ص ٢٣٨ و ٢٤٠ و ٢٤٤ و ٢٨٦ - ٢٨٧ .

ز - المحرر . "رأي فيلسوف الجامعة في المرأة ورأي قاسم بك أمين " . ص ٥٩٥ .
٥٩٦

إداهن إلى موقع سياسي أو إداري مرموق حتى تتنكر لبنات جنسها ، في حين يجدن راحة أكبر ، ودعماً أعظم عند تعاونهن السياسي مع الرجال ،^(١) مما يدحض خرافه المجتمع الأمومي الذي ترأس فيه جماعة النساء شؤون الحياة الاجتماعية والسياسية ، فهذه المرأة منذ القدم تصل إلى أعلى مراكز اتخاذ القرار فلا تستعين إلا بالرجال ، وكأن العمل السياسي لا يصلح إلا للرجال ، وأشباههم من النساء .

إن طريق الأنثى الوحيد للممارسة السياسية المتفوقة : أن تخلص مما هي به أنثى ، وأن تتلبّس بما يجعلها رجلاً؛ فإن قدرًا من الاسترجال ضروري للعمل السياسي؛ لأن السياسة نوع من القوامة الاجتماعية ، والقوامة طبع خاص بالرجال لفظاً ومعنىًّا، لا يمكن أن تنفك عنهم بحال ،^(٢) حتى عند أحرق مراتب الرجال ، وأعلى مقامات النساء ، فمما زال الرجال أبد الدهر يفترشون النساء ،^(٣) فصفة الوطء خاصة بالذكور ،^(٤) ومع هذا فهي من أدنى

(١) انظر : أ - الغذامي ، عبد الله محمد . المرأة واللغة . ص ١٧١ - ١٧٣ .
ب - ناصر بن ، حنان محمد . أبرز العوامل المؤثرة على مستوى الرضا الوظيفي لدى

الموظفات الإداريات بجامعة أم القرى مكة المكرمة قسم الطالبات . ص ١١٨ - ١١٩ .

ج - حسن ، نجاح . المرأة العربية والحياة العامة . ص ٢٣٥ - ٢٩٦ - ٢٩٨ .

(٢) انظر : أ - ابن الأثير . النهاية في غريب الحديث والأثر . ج ٤ ، ص ١٢٤ .

ب - ابن منظور . لسان العرب . ج ٦ ، ص ١٠٨ . (سوس) . وج ١٢ ، ص ٥٠٢ . (قوم) .

ج - الشنقيطي ، صدر الدين . علم السياسة - تجديد من وجهة نظر إسلامية . ص ٨ .

د - الحبشي ، عبد الله محمد . معجم النساء اليمينيات . ص ١٢٩ .

ه - حمزة ، عفت وصال . نساء حكمن اليمن . ص ٢٦ - ٣٣ و ١١٣ و ١٥٩ .

(٣) انظر : أ - مسلم . صحيح مسلم . رقم (٣٤٩) ، ج ١ ، ص ٢٧٢ .

ب - ابن الأثير . النهاية في غريب الحديث والأثر . ج ٣ ، ص ٤٣٠ .

(٤) انظر : أ - ابن منظور . لسان العرب . ج ١ ، ص ١٩٧ . (وطأ) .

ب - أبو جيب ، سعدي . القاموس الفقهي - لغة واصطلاحاً . ص ٦٦ و ٣٨٢ - ٣٨٣ .

ج - الس ، هنري هافلوك . الجنس والزواج وفن الحب . ص ١٠٤ .

مستلزمات القوامة الفطرية ، يقابلها في سلوك الإناث صفة الخضوع ،^(١) التي لا تسمح - غالباً - بالانفراد والاستقلال اللذين يتطلبهما النبوغ في العمل السياسي . فلا بد حتى تتفوق المرأة سياسياً أن تتخلص من تبعات الأنوثة : كخدمة الزوج ، ومتطلبات الأسرة ، وأن تخفف من الإنجاب ، وأن تنازع الرجل في سلطاته ، وما هو به رجل ؟ بحيث تسترجل في سلوكها : فتعمل عملهم ، وتخلق بأخلاقهم - كما هو حال كثير من النساء السياسيات في القديم والحديث -^(٢) فلا تكون فراشاً للرجل ، وبالتالي لا تأسرها خدمة النوع ورعاية النسل ؛ فإن حجم تخفيفها من الأسرة وتبعاتها يتلازم بصورة إيجابية مع حسن أدائها السياسي .^(٣) فإن الرجل يكون مُعيلًا فيخالط عليه أمره ،^(٤) فكيف بالمرأة ؟ ولهذا استنكرت بلقيس ملكة اليمن على نبي الله سليمان عليه السلام تزويجها ، وقالت : " ومثلي ينكح ، وقد كان لي من الملك والسلطان ما كان ؟ " ،^(٥) فوضعها لا يسمح لها بالزواج .

كما أن الطبيعة النفسية ، والتركيبة الكيميائية حال الحمل تُلْحُّ فطرياً على

(١) لامبرت ، وليم وولاس لامبرت . علم النفس الاجتماعي . ص ١٤١ - ١٤٢ .

(٢) انظر : أ - ابن تيمية . الاستقامة . ج ١ ، ص ٣٧١ .

ب - ابن حجر . الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة . ج ١ ، ص ٤٨ .

ج - العقاد ، عباس محمود . المجموعة الكاملة . ج ٢٥ ، ص ١٥٣ .

د - حميدة ، عبد الرحمن . أعلام الحفريين العرب . ص ٦٧٧ .

ه - دعوبول ، رضوان . تراجم أعلام النساء . ص ١٨٢ - ١٨٣ .

و - الغذامي ، عبد الله محمد . المرأة واللغة . ص ٢٤ - ٢٥ .

(٣) انظر : أ - كحالة ، عمر رضا . أعلام النساء . ج ١ ، ص ١٤٤ .

ب - رشوان ، حسين عبد الحميد . علم اجتماع المرأة . ص ١٢٤ .

ج - حسن ، نجاح . المرأة العربية والحياة العامة . ص ٢٣٧ - ٢٧٥ و ٢٧٧ و ٢٨٦ .

(٤) انظر : ابن أبي الدنيا . العيال . ج ٢ ، ص ٦٢٨ .

(٥) الشريشي . شرح مقامات الحريري . ج ٤ ، ص ٣٤٤ .

المرأة بالصون والغمة ، والنفرة من الحياة العامة ، في حين تجد العزباء من تركيبها النفسي والكيميائي ما يهون عليها البروز ، ويدفعها للعالم الخارجي .^(١) وكان النشاط النسائي العام يستلزم التنكر للوظيفة التنازلية ،^(*) فإذا مارامت إحداهن أن تجمع بين المهمتين بشيء من التفوق ؛ بحيث تقوم بمسؤولية الزوجة والأم ، في الوقت نفسه الذي تبني فيه العمل السياسي : فإن التمزق السلوكي بين المسؤوليتين ، والتناحر الفطري بين المهمتين : مصيرها المحظوم .^(٢)

ومن هنا فإن الضابط الأنثوي يمنع المرأة ابتداء من خوض هذه المفازة الذكورية ، فيحدُّ من تطلعها السياسي ، ويلفتها إلى الدور الأسري ، وخدمة النوع لحفظها على طبيعتها الفطرية ، وكيانها الأنثوي من التصدع والتنافر الذي تفرضه طبيعة السلوك السياسي .

(١) دويدار ، عبد الفتاح محمد . الأساس البيولوجي والفيزيولوجي من المظور السيكولوجي . ص ١٨٧ - ١٨٨ و ٢٠١ - ٢٠٢ .

(*) إن أقصى مدى ذهني يمكن أن تبلغه الأنثى في ميادين الحياة العامة : عند انقطاع طمثها ، و Yasheh من الإنجاب . انظر : الس ، هنري هافلوك . الجنس والزواج وفن الحب . ص ٨٤ .

(٢) انظر : أ - وجدي ، محمد فريد . المرأة المسلمة - رد على كتاب المرأة الجديدة . ص ٣٨ - ٣٩ .

ب - أبو جيب ، سعدي . دراسة في منهاج الإسلام السياسي . ص ٥٨٣ .

المبحث الثالث

تعارض الأنوثة مع الولايات السياسية العامة

وكما تعارضت الأنوثة فطرياً وتطبيقياً مع العمل السياسي - كما تقدم - فإنها تعارض أيضاً من النواحي : الشرعية ، والتاريخية ، والواقعية مع توسيع السلطات السياسية في جميع صورها ، فلا يكون للنساء - مطلقاً - سلطاناً يقمن به على الرجال ويسننهم ، بحيث ينحصر نفوذهن الإداري بقدر الحاجة الاجتماعية على العنصر النسائي في ميادين أعمالهن فيما لا حكم فيه ،^(١) وبيان أوجه ذلك التعارض على النحو التالي :

أولاً : تعارض الأنوثة الشرعي مع الولايات السياسية العامة :

تأتي مرتبة الإمامية الكبرى بعد مرتبة النبوة مباشرة ، لما فيها من الأجر العظيم لمن أخذها بحقها ، وعمل فيها بالشرع ، فكما أن النبوة هي الكمال البشري المطلق في أعلى وأعلى صوره ، فإن الإمامية الكبرى هي الكمال البشري الممكن في أعلى وأقصى درجاته . ولما كانت الأنوثة تحمل بالضرورة قدرأ من التقص : حُضرت النبوة في فئة الرجال ، وحُضرت الإمامية في الكُلّ من الذكور ، بحيث يتولّها أفضل الرجال ، وأعلمهم ، وأنقاهم . فإن عدم : فالأمثل من رجال الأمة دون نسائها ، وعلى هذا إجماع المسلمين في القديم

(١) انظر : أ - عبد الرحمن ، رمضان حافظ . المرأة في ميزان الإسلام . ص ٣٤٧ - ٣٤٩ .
ب - خليل ، فوزي . دور أهل الحل والعقد في التسوذج الإسلامي لنظام الحكم .
ص ١٤٧ و ١٩٠ .

والحديث .^(١) فإذا تولى من هو دون ذلك مع وجود الأفضل لحق الأمة نوع من المذمة ، وهبوط الشأن ، وكانت إمْرَتْه كإمْرَةِ الصَّبَيْانِ التي أَمَرَ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ بالاستعاذه منها ،^(٢) وأما إذا تولاها النساء فإن الأمة حينئذ تكون أبعد ما تكون عن الفلاح ،^(٣) وأقرب ما تكون من الهلاك ؛^(٤) بحيث يكون باطن الأرض خيراً لها من ظاهرها .^(٥) يقول العز بن عبد السلام رحمه الله : " ولا يليق بالرجال الكاملة أديانهم وعقولهم أن تحكم عليهم النساء لنقصان عقولهن وأديانهن ، وفي ذلك كسر لخورة الرجال مع غلبة المفاسد فيما يحكم به النساء على الرجال ".^(٦)

(١) انظر : أ - البغوي . شرح السنة . ج ١٠ ، ص ٧٧ .

ب - ابن جماعة . تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام . ص ٥٠ .

ج - الشاطبي . الاعتصام . ج ٢ ، ص ١٢٦ .

د - ابن عبد السلام . قواعد الأحكام في مصالح الأنام . ج ١ ، ص ١٢٠ .

هـ - ابن عثيمين . حاشية رد المحتار . ج ١ ، ص ٥٤٨ .

و - القرطبي . الجامع لأحكام القرآن . ج ١٣ ، ص ١٨٣ .

ز - ابن الملك . مبارك لازهار في شرح مشارق الأنوار . ج ٢ ، ص ٢٢٦ .

ح - الترمذاني . شرح الترمذاني على المواهب اللدنية . ج ٢ ، ص ٣٥٧ .

ط - الشنقيطي . أضواء البيان . ج ١ ، ص ١٢٧ .

ي - أبو جيب ، سعدي . موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي . ج ٢ ، ص ٩٠٧ .

(٢) انظر : أ - أحمد . المسند . ج ٨ ، ص ٢٧٦ . (إسناده صحيح) .

ب - ابن الجوزي . المنظم في تاريخ الأمم والملوك . ج ٥ ، ص ٣١٤ - ٣١٥ و ٣٢٠ - ٣٢٢ .

ج - الذهبي . سير أعلام النبلاء . ج ٢ ، ص ٦٢٦ .

(٣) انظر : الحاكم . المستدرك . ج ٤ ، ص ٥٢٥ . (Hadith صحيح الإسناد) .

(٤) انظر : نفسه . ج ٤ ، ص ٢٩١ . (Hadith صحيح الإسناد) .

(٥) انظر : الترمذاني . الجامع الصحيح . رقم (٢٢٦٦) ، ج ٤ ، ص ٥٢٩ . (ضعيف) .

اللباني ، محمد ناصر الدين . ضعيف الجامع الصغير وزيادته . ج ١ ، ص ٢٢١ .

(٦) ابن عبد السلام . قواعد الأحكام في مصالح الأنام . ج ١ ، ص ٢١٠ .

وأما تولي المرأة شيئاً من الولايات العامة فيما دون الولاية العظمى كالوزارة والقضاء وإدارة الأمصار ونحوها من الولايات : فإن المتفق عليه عند العلماء قصرها أيضاً على فضلاء الرجال ؛^(١) لأن هذه الولايات من جهة الكمال تلحق بمقام الخليفة ؛ إذ لا يقوم عليها إلا أكمل الرجال بعد الإمام ، فلئن كان أعوانه دونه في الفضل والعلم والرأي : فإنهم - بالضرورة - أكمل الناس بعده ،^(٢) وهم مع ذلك نوابه وخلفاؤه على الإمامة من بعده . ثم إن الله عز وجل لم يجعل للمرأة - مهما كانت - سلطة تقوم بها على زوجها في البيت ، فكيف تصح سلطتها على غيره ؟^(٣) كما أنه لا يصح منها أن تكون أحد الحكمين اللذين يدخلان بين المرأة وزوجها عند الشناق ،^(٤) ولا يصح منها أن تفترض بالشهادة دون أن تعصدها امرأة أخرى ، حتى في القضايا التي لا يطلع عليها غير النساء كما هو عند بعض الفقهاء ،^(٥)

(١) انظر : أ - البغوي . شرح السنة . ج ١٠ ، ص ٧٧ .

ب - ابن جماعة . تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام . ص ٨٨ .

ج - الخرشفي . شرح مختصر خليل . ج ٧ ، ص ١٣٩ .

د - القراء . الأحكام السلطانية . ص ٣٢ - ٣١ .

ه - الفشنبي . مواهب الصمد في حل الفتاواز . ج ٢ ، ص ٦٦٥ .

و - النياهي . تاريخ قضاة الأندلس . ص ٢٠ .

ز - الشوكاني . نيل الأوطار . ج ٨ ، ص ٢٦٥ .

ح - الطهطاوي ، رفاعة رافع . الأعمال الكاملة . ج ٢ ، ص ٤٤٧ .

ط - الزحيلي ، وهبة . الفقه الإسلامي وأدله . ج ٦ ، ص ٤٨٢ .

ي - عبد الرحمن ، رمضان حافظ . المرأة في ميزان الإسلام . ص ٣٤٧ .

ل - أبو حجير ، مجید محمد . المرأة والحقوق السياسية في الإسلام . ص ٣١٩ .

٥٣٤ .

(٢) الجويني . غياث الأنم . ص ١٥٣ - ١٥٤ .

(٣) المودودي ، أبو الأعلى . تدوين الدستور الإسلامي . ص ٧٩ .

(٤) مالك . المدونة الكبرى . ج ٢ ، ص ٣٦٧ .

(٥) انظر : أ - المقربي . الكليات الفقهية للإمام المقربي . ص ١٨٥ .

ب - الكنوي . مجموعة رسائل الكنوي . ج ٥ ، ص ٢٠٤ - ٢٠٩ .

في الوقت الذي يقبل فيه بعضهم شهادة الأعمى .^(١) فكيف يصح منها ما هو فوق ذلك من مهام السياسة والإدارة والقضاء؟ .

وأما ما يُنقل عن بعض علماء السلف من الأحناف والظاهرية ،^(٢) وبعض الباحثين المتأخرين :^(٣) من جواز تولية المرأة العاقلة شيئاً من الولايات العامة والقضاء : فإن هذا القول لا يعدو حد الشذوذ الذي لا تنفك عنه كثير من مسائل الفقه ، فمسائل الإجماع في الفقه الإسلامي لا تكاد تخلو من أقوال شاذة تعارضها ،^(٤) إلا أنها لا تقوم لها ، ولا تضر الإجماع في شيء .^(٥) ومن جهة أخرى لا تُسْوِي هذه الأقوال الشاذة لأحد - خاصة من أهل العلم - التقليد فيما تبين له خطأه ،^(٦) فليس كل من قال قولًا تُوبع عليه ؛ إذ الحق هو المعتبر دون الرجال ،^(٧) ونبش كتب التراث على نوادر الفقهاء ، وغرائب أقوالهم مسلك مذموم في الشريعة ، يأبه طالب الحق المتجرد عن الهوى ،^(٨) قال عبد الرحمن بن مهدي رحمه الله : " ليس بآمام في العلم من أخذ بالشاذ

(١) السفاريني . نتائج الأفكار في شرح حديث سيد الاستغفار . ص ٢١٠ - ٢١١ .

(٢) مثل : أ - ابن حزم . المحلى بالأثار . ج ٨ ، ص ٥٢٧ - ٥٢٨ .

ب - الكاساني . بدائع الصنائع . ج ٧ ، ص ٣ .

(٣) مثل : أ - البوطي ، محمد سعيد . المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرياني . ص ٧٨ - ٨٨ .

ب - الفنجري ، أحمد شوقي . الاختلاط في الدين وفي التاريخ وفي علم الاجتماع . ص ٣٣ .

(٤) ألف الإمام محمد بن الحسن الجوهري كتاباً كاملاً في أقوال بعض العلماء التي خالفوا فيها الإجماع سماه : " نوادر الفقهاء " . انظر : ص ٣١٣ - ٢٥ .

(٥) انظر : أ - الجوهري . نوادر الفقهاء . ص ١٥ . (مقدمة المحقق) .

ب - الحميضي ، عبد الرحمن إبراهيم . القضاء ونظمته في الكتاب والسنة . ص ١٢٩ .

(٦) انظر : أ - الجوهري . الاجتهاد . ص ١١٤ .

ب - السكري . معنى قول الإمام المطبي : إذا صح الحديث فهو مذهبى . ص ٧١ - ٧٣ .

ج - أبو جيب ، سعدي . موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي . ج ١ ، ص ١٢٣ .

(٧) الشاطبي . الاعتصام . ج ٢ ، ص ٣٦٢ .

(٨) انظر : أ - الشاطبي . المواقف . ج ٤ ، ص ١٣٢ - ١٥٤ .

ب - السفاريني . لوامع الأنوار البهية . ج ٢ ، ص ٤٦٦ - ٤٦٧ .

من العلم " ،^(١) وقال إبراهيم بن أدهم رحمه الله : " من حمل شواد العلماء حمل شرًّا كثيراً " .^(٢)

ثم إن فقهاء الأحناف - من قال منهم بهذا القول - حصروه في القضاة دون غيره من الولايات العامة ، بشرط أن ت قضي المرأة فيما يجوز لها أن تشهد فيه ، وليس هو عموم القضاة ، ثم إنهم مع ذلك لا يتعدون بهذه المسألة الناحية النظرية التي يناقشها الفقيه دون أن يكون لها واقع تطبيقي ؛ فقد نصوا صراحة بأنه لا ينبغي للمرأة أن تتولى القضاة ، حتى في المسائل التي يجوز فيها قضايتها ، بل ذهبوا إلى ما هو أبعد من ذلك : حتى إنهم لم يلزموا الفتاة المخدرة - حتى وإن لم تكن بالغة - الحضور إلى مجلس القاضي في خصومة لها ، بل يرون أن القاضي هو الذي يذهب إليها ، أو يبعث من يثق فيه ليسمع أقوالها .^(٣) مما يدل على أن مسألة تولي المرأة للقضاء لا تعود الناحية النظرية ؛^(٤) خاصة أنه لم يثبت أن تولت امرأة قطٌ في التاريخ الإسلامي مهام القضاة ، فكان ذلك إجماعاً ،^(٥) رغم أن غالبية من تولى منصب قاضي القضاة

(١) قاضي المارستان . أحاديث الشيوخ الثقات . ج ٣ ، ص ١١٦٢-١١٦٣ .

(٢) الهروي . ذم الكلام وأهله . ج ٤ ، ص ١٠٤ .

(٣) انظر : أ - ابن العربي . أحكام القرآن . ج ٣ ، ص ٤٨٢ .

ب - ابن تجيم . الأشباه والنظائر . ص ٣٨٥-٣٨٦ .

ج - نظام . الفتاوى الهندية . ج ١ ، ص ٢٨٧ .

د - الحربي ، سعد شارع . الأحكام الخاصة بالمرأة . ص ٣٩٦-٣٩٧ .

(٤) راجع ما كتبه الشيخ أحمد محمد شاكر في كتابه " حكم الجاهلية " في مسألة قضاء المرأة في هذا العصر ، حيث خلص بالمنع منه مطلقاً . انظر : ص ٧٩-١٠٣ .

(٥) انظر : أ - الباهي . تاريخ قضاة الأندلس . ص ٢٥٣-٢٥٧ .

ب - القرافي . الذخيرة . ج ١٠ ، ص ٢٢ .

ج - العمري ، أكرم ضياء . عصر الخلافة الراشدة . ص ١٧٠-١٧٥ .

د - الزحيلي ، محمد . تاريخ القضاة في الإسلام . ص ٦٤-٧٤ و ١٣٤-١٥١ .

و ٣٧٦-٢٩٧ و ٣٠٣-٢١٢ و ٣٨٣-٤١٢ و ٤٢١-٤٦٧ و ٤٦٥ .

هـ - الحميدان ، نور محمد . ولادة الشرطة في الإسلام - دراسة فقهية تطبيقية . ص ٢٤٨-٢٤٧ .

في الدول الإسلامية المتعاقبة من الأحناف ، فلم يثبت أنهم عينوا امرأة فقط ؛ بل إن من يُجيز منهم إنفاذ قضاء المرأة فيما يجوز شهادتها فيه: يُلحقها ويُلحق من ولاها الإثم .^(١) وما زال باب القضاء حتى اليوم موصوداً في طريق النساء حتى في بعض الدول الأجنبية ، ولم يُسجل دخول بعض النساء القضاء في أوروبا وأمريكا إلا في الثمانينات من القرن العشرين .^(٢) وليس من علة لمنع المرأة من هذه المناصب سوى الأنوثة ،^(٣) وفي هذا يقول علي بن أبي طالب رضي الله عنه : " لو كانت امرأة تكون خليفة لكان عائشة خليفة ".^(٤) ومع ذلك فإن الولايات العامة تكاليف وواجبات ، وفرض كفائة لا تتعلق " بحقوق وامتيازات تحرم منها المرأة ، وإنما المنع هنا في أساسه رحمة بها ، وإعفاء لها من المسؤولية التي قد لا تقوى عليها بحكم طبيعتها "^(٥) الفطرية وما جبت عليه ، فإبعاد المرأة عن الشهادات في الحدود والجنایات - مع مراعاة طبيعة النسوان عندهن في مثل هذه المواقف الشرعية الخطيرة - يعتبر تكريماً لها من جهة أن هذه الأعمال ليست ميزات تتمتع بها؛ بل

(١) الغامدي ، ناصر محمد . الاختصاص القضائي في الفقه الإسلامي . ص ٢٧١ - ٢٧٣ .

(٢) انظر : أ - شيخاني ، سمير . سجل الأيام . ج ١ ، ص ٧٨ و ٣ ، ص ٣٦ .
ب - الكبيسي ، حمد . " رأي الإسلام في اشتراك المرأة في مؤسسات الشورى " .
ج ٢ ، ص ٤٤ .

ج - حمود ، رفيقة سليم . المرأة المصرية - مشكلات الحاضر وتحديات المستقبل .
ص ٨٤ .

د - سمسن ، روبرت . المرأة والعمل في أمريكا . ص و - ز .

(٣) انظر : أ - أنور ، حافظ محمد . ولادة المرأة في الفقه الإسلامي . ص ١٠٢ .
ب - أبو حجير ، مجيد محمود . المرأة والحقوق السياسية في الإسلام . ص ٥٣١ .

٤٠

هي تكاليف ومشاق وعنة لها فيها من الطعن في العدالة، والجلد حال كون الشهادة في الزنا - مثلاً - غير مستوفاة الشروط الشرعية، فإقصاء المرأة عن مثل هذه المواقف تكرييم لها.^(١) كما أن الفروض العينية التي كلفها بها الشارع الحكيم لا تقل أهمية عن فروض الكفاية التي تتطلع إليها؛^(٢) فإن فيها من حجم التكاليف والمهام ما يُعنيها عن التطلع إلى المزيد؛ بل إن الشارع الحكيم يمنع هذه المناصب من سائرها وحرص عليها، فقد قال عليه الصلاة والسلام : "إنا لا نولي هذا من سأله، ولا من حرص عليه" ،^(٣) ووجه الدلالة بهذا الحديث الشريف أنه لو كان تولى الوظائف العامة حقاً للمسلم يعني إزام الدولة بإجابته إذا طلبه : لما كان طلبه سبباً لمنعه منه ؛ لأن الحقوق لا تسقط بالمطالبة بل تتأكد" ،^(٤) وهذا يدل على أن هذه المناصب تكاليف ومشاق وليس لها موقع حقوق واستمتاع يطالب بها الناس ، ثم إن الشارع الحكيم حين يقدم للولايات أناساً ويؤخر آخرين إنما يصنع ذلك للمصلحة ، فيقدم لكل نوع من الولايات من هو أقوم بصالحها ، "وربَّ كامل في ولاية ناقص في أخرى كالنساء ناقصات في الحروب كاملاً في الحضانة".^(٥) ولهذا ألزم بعض العلماء الإمام أن يعزل القاضي إذا وجد من هو أولى منه بالقضاء؛ حتى لا يفوّت على المسلمين مصلحة .^(٦) فهل مرَّ على التاريخ الإسلامي بل وحتى التاريخ البشري أن كانت هناك امرأة هي أولى بولاية عامة من سائر الرجال؟ .

(١) الزرقاء ، مصطفى أحمد . فتاوى مصطفى الزرقاء . ص ٣٨٨ - ٣٨٩ .

(٢) خليل ، فوزي . دور أهل الحل والعقد في التمودج الإسلامي لنظام الحكم . ص ٢٩٢ .

(٣) البخاري . صحيح البخاري . رقم (٦٧٣٠) ، ج ٦ ، ص ٢٦١٤ .

(٤) زيدان ، عبد الكريم . نظرات في الشريعة الإسلامية . ص ٣٢٢ - ٣٢٣ .

(٥) القرافي . الدخيرة . ج ٤ ، ص ٢٤٦ .

(٦) القرافي . الفروق . ج ٢ ، ص ١٦٢ .

ثانياً : تعارض الأنوثة التاريخي مع الولايات السياسية العامة :

رغم ما سجّله التاريخ الإنساني من تولي بعض النساء زمام عروش بعض الدول ، وتنفذن في كثير من أمور السياسة العامة :^(١) فإن هذه الأحوال التاريخية لا تتجاوز الظاهرة العرضية ، والحوادث الفردية التي تحصر هذه الواقع السياسية ضمن حد الندرة والشذوذ ؛ فمازال الرجل في كل الأم هو المسيطر على زمام الشؤون السياسية العامة منذ فجر التاريخ البشري ،^(٢) حتى إن البرلمان الفرنسي إلى عام (١٥٩٣م) كان يُصدر قراراته بمنع تولي النساء أي وظائف للدولة ،^(٣) فضلاً عن الوظائف السياسية الكبرى ؛ مما يدل على أن النساء كن بعيدات - تاريخياً - إلى حد كبير عن معرك الساحة السياسية ، فحدث التاريخ عن الرعامة والقيادة والبطولة ، والمشاركات في الحياة العامة ، ونحوها من المهام الاجتماعية العامة يكاد ينحصر برمته في الرجل دون المرأة .^(٤)

- (١) انظر : أ- القزويني . آثار البلاد وأخبار العباد . ص ٤٢٤ .
ب- الطهطاوي ، رفاعة رافع . الأعمال الكاملة . ج ٢ ، ص ٤٤٩ - ٤٦٣ .
ج- الزركلي . الأعلام . ج ٣ ، ص ٤١ و ج ٥ ، ص ١٣٠ .
د- كحالة ، عمر رضا . أعلام النساء . ج ١ ، ص ١٧٩ .
ه- دعبول ، رضوان . تراجم أعلام النساء . ص ٣٨٩ - ٣٩٠ .
و- رشوان ، حسين عبد الحميد . علم اجتماع المرأة . ص ١٣٤ - ١٥٦ .
ز- دبورانت ، ول . قصة الحضارة . ج ٥ ، ص ٦٣ .

- (٢) انظر : أ- أبو المحاسن . النجوم الظاهرة في ملوك مصر والقاهرة . ج ٦ ، ص ٣٣٧ .
ب- حسين ، محمد محمد . أزمة العصر . ص ٢٢٨ - ٢٢٩ .
ج- كحالة ، عمر رضا . المرأة في القديم والحديث . ج ٢ ، ص ١٠٦ .
د- علي ، جواد . المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام . ج ٤ ، ص ٦٦٦ .
ه- زكار ، سهيل . المعجم الوسوعي . ج ٢ ، ص ٧٩٣ - ٧٩٤ .
و- مونتسكيو . روح الشرائع . ج ١ ، ص ١٥٩ .

(٣) عباس ، عبد الهادي . المرأة والأسرة في حضارات الشعوب وأنظمتها . ج ٣ ، ص ٩٣٠ .

(٤) انظر : أ- الساعاتي ، سامية حسن . علم اجتماع المرأة - رؤية معاصرة لأهم قضيتها . ص ٢٣ - ٢٧ .

ب- جينيجر ، يوجين . "سيكلولوجية الزعامة" . ص ١١٩ - ١٥٧ .

ولم تكن هذه الصورة الإنسانية لتخلف عن أمة الإسلام التي تعتقد وتهندي بقول رسول الله ﷺ : " لن يفلح قوم تملّكهم امرأة " ؛^(١) حيث لم يكن للنساء أيُّ نفوذ سياسي أو إداري زمن النبوة ، وفي الصدر الأول من تاريخ الإسلام ، فضلاً عن أن تُسند إليهن ولادة عامة؛^(٢) في إدارة شؤون الأمصار ، أو القضاء ، أو الشرطة ، بل لم يكن بين عمال الدولة زمن الخلفاء الأربعة امرأة واحدة في أي شأن من الشؤون السياسية ، أو الإشراف الاجتماعي العام ، أو حتى مجالس الشورى؛^(٣) بل وحتى في الكتابة؛ فقد كان لرسول الله ﷺ أكثر من ثلاثين كاتباً يكتبون له الوحي ، والمواثيق والرسائل ، ليس بينهم امرأة واحدة رغم وجود كتابات من النساء في ذلك الزمن ،^(٤) فلا يعلم أن خليفة من الخلفاء استخدم امرأة قط في شيءٍ من الشؤون

(١) ابن بليان . صحيح ابن حبان بترتيب ابن بليان . ج ١٠ ، ص ٣٧٥ . (حديث صحيح) .

(٢) انظر : أ- التلمساني . تخريج الدلالات السمعية . ص ١٥٩ و ١٧٠ و ١٧٤ - ١٧٦ .

ب- السباعي ، مصطفى . المرأة في الفقه والقانون . ص ١٥٣ .

ج- الأدهمي ، محمد كمال . مرآة النساء فيما حسن منها وساء . ص ١٢٤ .

د- عزت ، هبة رفوف . المرأة والعمل السياسي - رؤية إسلامية . ص ١٣٣ - ١٣٤ .

(٣) انظر : أ- ابن قدامة . المغني . ج ١١ ، ص ٢٨١ .

ب- مخلوف ، حسين محمد . فتاوى شرعية وبحوث إسلامية . ج ١ ، ص ١١٧ .

ج- الزحيلي ، وهبة . الفقه الإسلامي وأدله . ج ٦ ، ص ٤٨٢ .

د- العمري ، أكرم ضياء . عصر اخلافة الراشدة . ص ١٢١ - ١٢٢ و ١٣٠ - ١٣٢ - ١٣٧ و ١٤٤ - ١٤٦ - ١٤٧ - ١٥١ و ١٥٤ و ١٧٠ و ١٧٥ .

هـ- الحميدان ، ناصر محمد . ولادة الشرطة في الإسلام - دراسة فقهية تطبيقية . ص ٢٤٧ - ٢٤٨ .

و- ناصف ، أحمد عبد السلام . الشرطة في مصر الإسلامية . ص ٢٥٥ - ٢٩٣ .

ز- المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية . الفتاوى الإسلامية من دار الافتاء المصرية . ج ٧ ، ص ٢٥١٤ .

(٤) انظر : أ- التلمساني . تخريج الدلالات السمعية . ص ١٥٩ و ١٧٠ و ١٧٤ - ١٧٦ .

ب- البلاذري . فتوح البلدان . ص ٦٦١ - ٦٦٢ .

ج- ابن حجر . الإصابة في تمييز الصحابة . ج ٨ ، ص ٥١ - ٥٢ .

د- أحمد ، أحمد عبد الرزاق . الحضارة الإسلامية في العصور الوسطى . ص ٦٠ .

السياسية . ولا شك أن عمل أهل المدينة ز من الخلفاء حجة قاطعة باتفاق المسلمين ،^(١) وطريقتهم : " سنة يُعمل بها ويرجع إليها " ،^(٢) وفي الحديث قال رسول الله ﷺ : "... فعليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين المهدىين ، عضواً عليها بالنواجد " .^(٣) وما يُنقل عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه في تولية امرأة الإشراف على سوق المدينة فلا يصح من جهة السندي ،^(٤) ولو صحيحاً فإنه لا يعدو تقديم امرأة كبيرة في السن تكون له عيناً في السوق ، تجسسُ له أخبار الناس ؟^(٥) فإن النساء أطفاف بمثل هذه المهمات السرية ، وما زال كثير من الساسة المسلمين عبر التاريخ الإسلامي يتذمرون من مثل هؤلاء النساء العجائز عيوناً لهم ، ينقلن إليهم أحوال الناس الباطنة ، وشيئاً من أخبار الأعداء .^(٦) والذي يظهر أن هذه المرأة هي الشفاء رضي الله عنها وهي من المهاجرات الأول ، وكانت تسكن في السوق ، " وكان عمر إذا دخل السوق دخل عليها " .^(٧) فهي وإن نقلت شيئاً لعمر فإنما تنقله من واقع حياتها في باطن السوق ، فلا يسمى مثل هذا ولادة ، وإنما هو أمر بالمعروف ونهي عن المنكر ، وهذا لا يختص بالجنس . ولو صح كون عمر رضي الله عنه

(١) انظر : ابن تيمية . مجموع الفتاوى . ج ٢٠ ، ص ٣٠٦ - ٣١١ .

(٢) الشاطبي . المواقف . ج ٤ ، ص ٧٤ .

(٣) الترمذى . الجامع الصحيح . رقم (٢٦٧٦) ، ج ٥ ، ص ٤٤ - ٤٥ . (Hadith Hasan صحيح) .

(٤) انظر : أ - ابن أبي عاصم . الأحاديث المثنوي . ج ٦ ، ص ٤ .

ب - ابن العربي . أحكام القرآن . ج ٣ ، ص ٤٨٢ .

ج - القرطبي . الجامع لأحكام القرآن . ج ١٣ ، ص ١٨٣ .

(٥) ابن العربي . عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذى . ج ٩ ، ص ١١٩ .

(٦) انظر : أ - ابن دقمان . الجوهر الثمين في سير الخلفاء والملوك والسلطانين . ص ١٠٦ .

ب - البستانى ، بطرس وأخوان . موسوعة الحضارة العربية . ج ٤ ، ص ٥٨٣ .

ج - دبورانت ، ول . قصة الحضارة . ج ١٢ ، ص ١٤٧ .

(٧) ابن المبرد . محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب . ج ١ ، ص ٣١١ .

يرى جواز تولية النساء شيئاً من الشؤون السياسية ل كانت السيدة عائشة رضي الله عنها أولى النساء بذلك ، فهـي في زـمنه أفضـلـهن على الإطلاق من كل وجه دون منازع ،^(١) حتى قال عنها علي رضي الله عنه : " لو كانت امرأة تكون خليفة لـكـانـتـ عـائـشـةـ خـلـيـفـةـ " ،^(٢) ورغم ذلك لم يكن لها في الشؤون السياسية أيُّ ولاية إدارية أو إشرافية على الناس ، وليس ذلك إلا بسبب الأنوثة .^(٣) فإذا صـحـ لـأـمـةـ أـنـ تـسـتـغـنـيـ عنـ خـدـمـاتـ السـيـاسـيـةـ السـيـاسـيـةـ ، فأـيـ اـمـرـأـ بـعـدـ هـاـ يـكـنـ أـنـ تـحـتـاجـ إـلـيـهـ الـأـمـةـ فـيـ شـؤـونـهـ السـيـاسـيـةـ ؟ . وأـمـاـ ماـ يـزـعـمـهـ بـعـضـهـمـ^(٤) مـنـ أـنـهـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ كـانـتـ مـوـضـعـ اـسـتـشـارـةـ لـلـخـلـفـاءـ فـيـ كـثـيرـ مـنـ شـؤـونـ الـدـوـلـةـ ، فـهـذـاـ إـدـعـاءـ لـاـ يـسـتـنـدـ إـلـىـ دـلـيلـ ، فـهـذـهـ كـتـبـ السـيـرـةـ وـالـتـارـيخـ لـيـسـ فـيـهـاـ شـيـءـ مـنـ هـذـهـ اـسـتـشـارـاتـ السـيـاسـيـةـ .

وـأـمـاـ مـاـ حـصـلـ بـعـدـ ذـلـكـ فـيـ تـارـيخـ الـإـسـلـامـ السـيـاسـيـ عـنـ ذـهـابـ عـافـيـةـ الـأـمـةـ مـنـ تـفـدـ بـعـضـ النـسـاءـ ، وـتـولـيـ بـعـضـهـنـ قـمـةـ الـهـرـمـ السـيـاسـيـ ، فـإـنـهـ لـاـ يـتـعـدـىـ حـوـادـثـ فـرـديـةـ شـاذـةـ مـُسـتـكـرـةـ ،^(٤) حـصـلـتـ فـيـ زـمـنـ غـفـلـةـ الـأـمـةـ وـخـمـولـهـاـ ، ضـمـنـ ظـرـوفـ سـيـاسـيـةـ وـاجـتمـاعـيـةـ خـاصـةـ ، هـيـاتـ لـهـؤـلـاءـ النـسـوـةـ فـرـصـاـ لـلـبرـوزـ السـيـاسـيـ عـنـ طـرـيقـ الـخـيـانـاتـ السـيـاسـيـةـ وـالـاحـتـيـالـ ،^(٥) أـوـ عـنـ طـرـيقـ أحـدـ

(١) انظر : أـ-ـالـحاـكمـ .ـالـمـسـتـدـرـكـ .ـجـ ٤ـ ،ـ صـ ١٤ـ .ـ بـ-ـالـذـهـبـيـ .ـسـيـرـ أـعـلامـ النـبـلـاءـ .ـجـ ٢ـ ،ـ صـ ١٨٥ـ .

(٢) الكـتـانـيـ .ـالـترـاتـيبـ الـإـدـارـيـةـ .ـجـ ٢ـ ،ـ صـ ٤٣٤ـ .

(٣) انـظـرـ :ـأـبـوـ حـيـانـ .ـالـإـمـتـاعـ وـالـمـؤـاسـةـ .ـجـ ٣ـ ،ـ صـ ١٩٩ـ .

(**) مـثـلـ :ـقـدـورـةـ ،ـ زـاهـيـةـ .ـعـائـشـةـ آـمـ الـؤـمـنـينـ .ـصـ ١٤١ـ .

(٤) انـظـرـ :ـأـ-ـالـسيـوطـيـ .ـحـسـنـ الـحـاضـرـ فـيـ أـخـبـارـ مـصـرـ وـالـقـاهـرـةـ .ـجـ ٢ـ ،ـ صـ ٥٧ـ -ـ ٥٨ـ .ـ بـ-ـعـرـفـةـ ،ـ مـحـمـدـ عـبـدـ اللـهـ .ـحـقـوقـ الـمـرأـةـ فـيـ الـإـسـلـامـ .ـصـ ١٧٢ـ .

(٥) انـظـرـ :ـأـبـنـ دـقـمـاقـ .ـالـجـوـهـرـ الشـمـينـ فـيـ سـيـرـ الـخـلـفـاءـ وـالـمـلـوـكـ وـالـسـلاـطـينـ .ـصـ ٢٦٠ـ -ـ ٢٦١ـ .ـ بـ-ـابـنـ العـمـادـ .ـشـذـرـاتـ الـذـهـبـ فـيـ أـخـبـارـ مـنـ ذـهـبـ .ـجـ ٧ـ ،ـ صـ ٤٦٢ـ .ـ جـ-ـالـطـهـطاـويـ ،ـ رـفـاعـةـ رـافـعـ .ـالـأـعـمـالـ الـكـامـلـةـ .ـجـ ٢ـ ،ـ صـ ٤٨٨ـ .ـ دـ-ـدـعـبـولـ ،ـ رـضـوانـ .ـتـرـاجـمـ أـعـلامـ النـسـاءـ .ـصـ ١٩٩ـ .ـ هـ-ـزـيدـانـ ،ـ جـرجـيـ .ـالـمـجـمـوعـةـ الـكـامـلـةـ .ـجـ ١١ـ ،ـ صـ ٥٠٢ـ .

المحارم بحيث ترث منه الملك ، أو تتسلط عبر نفوذه . وهذا شأن غالب النساء اللاتي تولين قيادات أنهنَّ عبر تاريخ الشعوب الإنسانية المختلفة بما في ذلك أمة الإسلام : فمنهن من تولت عن طريق زوجها ،^(١) ومنهن من تنفذت عن طريق ابنها ،^(٢) ومنهن من تحكمت عن طريق أبيها .^(٣) فلم يكن كل ذلك في الغالب - باختيار الشعوب ورضاها ، وإنما فرض عليهم فرضاً ضمن أنظمة وراثة الملك ، أو الوصاية على العرش ، أو قوة السلطان العسكري ، في ظروف سياسية واجتماعية خاصة .

ومع ما سجله التاريخ الإنساني من أخبار تولي بعض النساء زمام القيادات الاجتماعية ، والإدارات السياسية : فقد سجل إلى جوار ذلك مأسى تسلطن

(١) انظر : أ-الذهبي . العبر في خبر من غير . ج ٣ ، ص ٢٧٦ .
ب- ابن دقمق . الجوهر الثمين في سير الخلفاء والملوك والسلطين . ص ٢٥١ .
ج- أبو المحاسن . النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة . ج ٦ ، ص ٣٣٢ .
ـ ٣٣٣ .

د- العمري . الروضۃ الفیحاء فی تواریخ النساء . ص ٣٤٨ .
ه- العجوز ، أحمد محبي الدين . مناهج الشريعة الإسلامية . ج ٣ ، ص ٤٢ .
و- البعلبکي ، منیر . موسوعة المورد . ج ١٠ ، ص ٩٤ .
ز- الحبشي ، عبد الله محمد . معجم النساء اليمينيات . ص ١٣ .
ح- دیورانت ، ول . قصة الحضارة . ج ٢١ ، ص ١٠٦ .

(٢) انظر : أ-الذهبي . العبر في خبر من غير . ج ١ ، ص ٤٤٩ - ٤٥٠ .
ب- كحالة ، عمر رضا . أعلام النساء . ج ١ ، ص ٥ .

ج- حميدة ، عبد الرحمن . أعلام الجغرافيين العرب . ص ٣٨٣ .

د- دعبول ، رضوان . تراجم أعلام النساء . ص ٢٢٨ و ٢٣٤ و ٢٣٥ .

ه- البعلبکي ، منیر . موسوعة المورد . ج ١ ، ص ١١٦ و ج ٦ ، ص ١٩٧ .

.

.

.

(٣) انظر : أ-الطبری . تاريخ الأمم والملوك . ج ١ ، ص ٤٩٣ .
ب- السمعانی . تفسیر القرآن . ج ٤ ، ص ٨٩ .

ج- كحالة ، عمر رضا . أعلام النساء . ج ١ ، ص ٤٤٨ - ٤٥١ .

د- البعلبکي ، منیر . موسوعة المورد . ج ٦ ، ص ١٦٤ .

السياسي ، وما آلت إليه أحوال تلك الدول من الضعف والاحتلال ، وما أعقب ذلك من الزوال والسقوط ، وضياع الأمجاد حتى غدت المعادلة قوية بين ظاهرة نفوذ النساء السياسي والاجتماعي ، وبين احتلال الحياة العامة وأضمحلال الدول ،^(١) وفي هذا يقول الرسول ﷺ : " هلكت الرجال حين أطاعت النساء ".^(٢) فهذه من الحقائق التاريخية الثابتة رغم سعي البعض^(٣) لردها بوقائع تاريخية غامضة وشاذة ، يسعون من خلالها إلى إثبات تفوق المرأة السياسي ، ونجاحها التاريخي في إدارة الدول .

ومن هنا جاء تحذير السلف من التمادي في طاعة النساء خوفاً مما قد تؤدي إليه طاعتهن من فساد الشؤون السياسية والاجتماعية ،^(٤) خاصة بعد أن أثبت التاريخ : " أن الرجال في أقوم الأزمنة التي مرت بتاريخ الشعوب كانوا يميزون تمييزاً دقيقاً بين الوظائف والواجبات العامة ، وبين علاقاتهم بالنساء ، وذلك

-
- (١) انظر : أ- ابن القطعة . ابتلاء الأخيار بالنساء الأشرار . ص ٣٢ .
ب- القلقشندي . مأثر الأنفة في معالم الخلافة . ج ١ ، ص ٢٧٤ - ٢٧٩ .
ج- أمين ، أحمد . ضحى الإسلام . ج ١ ، ص ٨٩ - ١٠٠ .
د- الشناوي ، عبد العزيز . الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها .
ج ١ ، ص ٤٠ - ٤١ و ٥٩٨ - ٦٠٤ و ٦٠٥ - ٦١٣ .
هـ- الخريجي ، عبد الله . علم الاجتماع العائلي . ص ١٩١ .
و- دعبول ، رضوان . تراجم أعلام النساء . ص ٢١٠ .
ز- هامرتن ، جون وآخرون . تاريخ العالم . ج ٧ ، ص ٨٤ - ٨٨ و ١٠٦ .
حـ- كروزيه ، موريس وآخرون . تاريخ الحضارات العام . ج ٢ ، ص ١٦٤ - ١٦٥ .
طـ- ايغانز ، سارة م . الحرية ونضال المرأة الأمريكية . ص ٢٩٨ - ٢٩٩ .
- (٢) الحكم . المستدرك . ج ٤ ، ص ٢٩١ . (حديث صحيح الإسناد) .
- (٣) مثل : أ- العاملی ، زینب علی . الدر المنشور في طبقات ربات الخدور . ص ٦٨٣ - ٦٩٠ .
ب- حمزة ، عفت وصال . نساء حكمن اليمن . ص ١١ - ١٥٥ و ١٥٩ - ١٣٢ .
- (٤) انظر : أ- الحسن . الزهد . ص ١٣٢ .
ب- ابن تيمية . افتضاء الصراط المستقيم مخالفه أصحاب الجحيم . ص ٢٢٤ .

بالقدر الذي يحول دون . . . سيطرة النساء على الشؤون السياسية سواء أكان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة " ،^(١) وهذا لما استقر في ذهان الشعب عبر تراكم الخبرات الإنسانية : أن الشؤون السياسية تتعارض - بصورة كاملة - مع الطبيعة الأنثوية .

ثالثاً، تعارض الأنوثة الواقعي مع الولايات السياسية العامة :

وكما تعارضت الأنوثة شرعاً وتاريخياً مع القيام بالمناصب السياسية العامة فإنها أيضاً تعارض بصورة واضحة في واقع الحياة السياسية المعاصرة من جهة ضعف حضور النساء السياسي وتمكنهن القيادي ، رغم الانفتاح السياسي الكبير الذي تشهده نساء هذا العصر ، وإعلانات حقوق الإنسان ، ورفع شعارات المساواة ، وصدور القوانين العربية والعالمية التي تسمح للإناث بالمشاركة السياسية ، وتولي جميع المناصب القيادية على قدم المساواة الكاملة بالرجال ، ودعم ذلك كله بالمؤتمرات العالمية ، والندوات المحلية بما لا يدع مجالاً للشك في صدق هذا التوجه نحو تكين نساء العالم سياسياً واجتماعياً .^(٢)

(١) هامرتن ، جون وآخرون . تاريخ العالم . ج ٧ ، ص ١٠٦ .

(٢) انظر : أ - أبو النيل ، محمود وانشراح دسوقي . علم النفس الفارق . ص ٣٤٧ .
ب - عباس ، عبد الهادي . المرأة والأسرة في حضارات الشعوب وأنظمتها . ج ٣ ، ص ٩٨٣ .

ج - المريني ، عبد الحق . دليل المرأة المغربية . ص ٤٩ .
د - الصالح ، عثمان عبد الملك . " حقوق المرأة الخليجية في القانون العام والخاص " . ص ١٢٩ - ١٣٠ .
ه - عليبي ، رندة وسعيدة بن زينب . " عن وضعية المرأة في تونس " . ص ٨٠ .
و - المحرر . " توصيات مؤتمر دور المرأة العربية في التنمية القومية " . ص ١٠٨ - ١٠٩ .

ورغم الإن prezations الكبرى التي حققها هذا التوجه العالمي ضمن حدود القانون الدولى والمحلى من حيث إفحام زمر من طبقات النساء العربيات والمسلمات المتعلمات في معرك الميدان السياسى بجميع فروعه وتشكيلاته ، والبلوغ بعضهن أعلى المناصب السياسية والإدارية بكل أنواعها دون استثناء - على تفاوت في ذلك بين الدول -^(١) حتى أصبح مجرد قصر ميدان من الميدان السياسى على الرجال : مدعاه للاستئثار السياسى والاستهجان الاجتماعى ،^(٢) فرغم كل هذه الإن prezations السياسية العربية المذهلة ، وما سبقها من الإن prezations العالمية في سبيل تمكين النساء السياسى : فإن واقع الإحصاءات العالمية الحديثة يشير بوضوح إلى تخلف حضور النساء السياسى على جميع المستويات ، وفي جميع الدول قاطبة بما فيها الدول الصناعية المتقدمة ، بشكل يبعث على خيبة الأمل مقابل الجهود الكبيرة الرامية لدعمهن

(١) انظر : أ- فرج ، عصام الدين أحمد . " مشاركة المرأة المصرية في جهود التنمية " . ص ٤٠ - ٤١ .

ب- حمود ، رفيقة سليم . المرأة المصرية - مشكلات الحاضر وتحديات المستقبل . ص ٨١ و ٨٤ - ٨٥ .

ج- الفقيه ، وهبة غالب . تعليم المرأة اليمنية وأثره في التنمية . ص ٧ .

د- زيدان ، جوزيف . مصادر الأدب النسائي في العالم العربي الحديث . ص ٢١٤ .

هـ- المحرر . " الرئيس الإيراني يعين امرأة ثانية في حكومته " . ص ١ .

(٢) انظر : أ- السعداوي ، نوال . دراسات عن المرأة والرجل في المجتمع العربي . ص ٨١٩ - ٨٢٠ .

ب- الحفار ، إكرام صغير . " المرأة اللبنانية والعمل " . ص ٦٩ .

الاجتماعي ، وتمكينهن السياسي ؛^(١) فإن تمثيلهن في البرلمانات حتى عام ١٩٩٠ لا يزيد في العالم عن (١٤٪) ، ولا يتجاوز في الدول المتقدمة عن (١٣٪).^(٢) وكذلك تولي المناصب الوزارية فإن حضورهن فيها لا يكاد يتعدي (٧٪) حتى عام ١٩٩٤ م . وأما منصب رئيسة دولة فإنه قد بلغ أقصى مداه التاريخي عام ١٩٩٤ م حين اجتمع في عام واحد ولأول مرة (١٠٪) نسوة في مناصب رئاسة الدول ،^(٣) ضمن (١٧٧) دولة يعني بنسبة (٦٪)^(٤) والذي يظهر من خلال التتبع أن النساء اللاتي وصلن إلى مناصب قيادية مهمة في العصر الحديث قليلات جداً، كما أن هذا الإنجاز لم يحصل لهن إلا بعد بداية النصف الثاني من القرن العشرين ،^(٥) فلم تبلغ امرأة منصب رئيس وزراء في بريطانيا - التي تعتبر واجهة الحضارة الغربية - إلا مرة واحدة عبر تاريخها الطويل .^(٦) ومن العجيب أن حكومة الكيان الصهيوني

(١) انظر : أ- أبو النيل ، محمود وانشراح دسوقي . علم النفس الفارق . ص ٣٣٣ .
ب- البيوطى ، محمد سعيد . المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الربانى . ص ٧١ .

ج- بودينة ، محمد . مشهرى القرن العشرين . ص ٢١٢-٢١٢-٦٢٩-٦٣٠ .

د- جفلول ، عبد القادر . المرأة الجزائرية . ص ١٥٠ .

هـ- الدرکزلى ، شذى سلمان . المرأة المسلمة في مواجهة التحديات المعاصرة . ص ١٠٤ .

و- حسن ، نجاح . المرأة العربية والحياة العامة . ص ٩-١٠ .

ز- حمود ، رفيقة سليم . المرأة المصرية - مشكلات الحاضر وتحديات المستقبل . ص ٨٢ .

حـ- إيفانز ، سارة م . الحرية ونضال المرأة الأمريكية . ص ٣٩٦ .

طـ- الأمم المتحدة . المرأة في العالم ١٩٩٥ م - التحالفات وإحصاءات . ص ١٧ و ٢٠ و ٩٣ و ١٥٣ و ١٧١ و ١٧٥ .

(٢) الخطيب ، هشام . "تجربة قياس التنمية البشرية في الأردن" . ص ١٥٣ .

(٣) الأمم المتحدة . المرأة في العالم ١٩٩٥ م - التحالفات وإحصاءات . ص ١٥١ .

(٤) انظر : نصر ، محمد سيد وأخرون . أطلس العالم . ص ٩٦ .

(٥) انظر : شيخاني ، سمير . سجل الأيام . ج ٢ ، ص ١٤٠ وج ٣ ، ص ٢٧ و ٨٤ و ٩٢ وج ٤ ، ص ١٣٢ .

(٦) انظر: صلاواتي ، ياسين . الموسوعة العربية الميسرة والموسعة . ج ٣ ، ص ١٠٦٣ .

على أرض فلسطين ، والتي تمثل في المنطقة العربية الإسلامية الامتداد الديمقراطي الغربي : لم تتسع لأكثر من وزيرة واحدة مقابل سبعة عشر وزيراً ضمن الحكومة المؤلفة عام ١٩٩٩ م .^(١)

قد لا يكون غريباً أن تختلف النساء في دولهن التي تسيطر عليها أحزاب سياسية متنافسة ، فلا يجدن من أصوات الساحة الشعبية ما يدعم ترشيحهن ؛ لأن الناخبين في الغالب يُدلون بأصواتهم للرجال ،^(٢) ولكن تبقى المسألة في غاية الغرابة حين يكون تأخرهن السياسي خاصعاً للقرار الإداري وليس للانتخاب ، فالأمم المتحدة التي ما فشت منذ زمن تنادي بحقوق النساء العامة ، وتابع الدول - بقوة القانون الدولي - في تنفيذ قراراتها الجماعية الخاصة بتمكين النساء السياسي والاقتصادي : فإن نسبة النساء في إدارتها العليا حتى عام ١٩٩٣ م لا تتجاوز (١٣٪) ، وأما منصب الوكالة للأمين العام فلا تكاد نسبتهن تتعدي (٢٪)،^(٣) وهذه نسب متدنية لمنظمة تبني الدفاع عن المرأة والتمكين لها .

وقد خاضت إحدى الدول الخليجية عام ١٩٩٩ م تجربة اشراك المرأة في الانتخابات العامة ، فلم تفز أي امرأة ، رغم الدعم السياسي لمشاركتهن ؛ ولعل سبب هذا الإخفاق يرجع عند الناخبين إلى رفضهم مبدأ المساواة السياسية بين الجنسين ، فقد دلت إحدى الدراسات الخليجية على عينة جامعية من الطلاب والطالبات أن أكثر من نصف العينة يرفضون مبدأ المساواة السياسية بين

(١) انظر : خليفة، أحمد وخالد عايد. "الانتخابات الإسرائيلية أيار / مايو : ١٩٩٩ م - وثائق تأليف الحكومة الجديدة والنتائج والبرامج الانتخابية " . ص ١١٤ - ١١٥ .

(٢) انظر: المساعد، نوره فرج. "النسوية- فكرها واتجاهاتها" . ص ١٤ .

(٣) الأمم المتحدة . المرأة في العالم ١٩٩٥ م - اتجاهات وإحصاءات . ص ١٥٤ - ١٥٥ .

الجنسين، وثلث العينة تقريباً متعدد في الأمر ،^(١) ولهذا يلحظ أنه حتى عام ١٩٩١م لا توجد امرأة واحدة في برلمانات عشر دول عربية .^(٢) وهذا يدل على أن الواقع الاجتماعي - في الغالب - لا يدعم توجه المرأة السياسي .

ومن العجيب أن دعوى تحرير المرأة التي كان من المفروض أن يتولى قيادتها النساء أنفسهن بقيت تحت قيادة الرجال وإشرافهم منذ بدايتها عام ١٨٧٠م وحتى ظهور أول شخصيات نسائية تحمل هذا العبء عام ١٩١٨م .^(٣)

ومن هنا يظهر جلياً أن الأنوثة - بما تحمله من النقص الفطري - هي العائق الحقيقي أمام تمكين النساء السياسي ؛ إذ لا ينقص هؤلاء النساء - في الغالب - الذكاء الفطري ، أو المعرفة السياسية ، وإنما تنقصهن الذكورة التي تفرض نفسها بدافع الطبيعة الفطرية بين أم لا تؤمن بالفارق الجنسي ، فإذا اجتمع إلى هذا التخلف الواقعي : الحكم الشرعي ، والعامل التاريخي فإن تخلف النساء السياسي يصبح سمة عليهم ، ويصبح وبالتالي توليهم للإدارة السياسية شذوذآً يتعارض مع الأنوثة .

(١) انظر : الأنصاري ، عيسى محمد وعلى أسعد وطفة . " مواقف طلاب جامعة الكويت من قضايا المساواة بين الرجل والمرأة في ضوء بعض التغيرات التعليمية والاجتماعية " . ص ١٨٦ و ٢٢٢ - ٢٢٣ .

(٢) السالم ، زغلولة . صورة المرأة العربية في الدراما المثلفزة . ص ١٢٠ .

(٣) انظر : الساعاتي ، سامية حسن . علم اجتماع المرأة - رؤية معاصرة لأهم قضایاها . ص ٤٥ - ٤٩ .

المبحث الرابع

تعارض الأنوثة مع مهام عضوية أهل الحل والعقد

أولاً : دوافع المرأة الغريبة للمشاركة السياسية :

بعد الحديث عن قضية تعارض الأنوثة مع مسؤولية تولي الولايات العامة يتوجه الحديث هنا إلى قضية عضوية المرأة مع أهل الحل والعقد، وقبل الحديث المباشر في هذه المسألة تجدر الإشارة إلى بدايات إشراك المرأة الغربية في هذا الميدان، فقد عانت النساء في المجتمعات الغربية صنوفاً من الاضطهاد الاجتماعي والاقتصادي في ظل التصورات الكنسية الشاذة ، والممارسات الواقعية المجنحة التي فاقت حدّ الخيال : ابتداء من الشك في أصل الخلقية ومبدأ التكوين ، وانتهاء بالقصوة المفرطة في المعاملة الاجتماعية.^(١) ولما كانت نظم الحياة الغربية في تاريخها القريب لا تستند إلى تشريع معصوم يحتمك إليه الجميع ولا سيما بعد أن زعزعت الثورة الفرنسية الثوابت الفكرية والعقدية والسلوكية لنظم الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية :^(٢) أصبحت فرصة النساء لاستغلال الخلخلة الاجتماعية في ظل سيطرة الأنظمة الديموقراطية والجمالية : أفضل وسيلة إلى تحقيق النجاح ونيل الحقوق ، من خلال التأثير المباشر على أجهزة التشريع القانوني التي تستند في توجهاتها السياسية على مبدأ الأغلبية . فلم يكن للنساء في ظل هذه الظروف القاهرة إلا خوض غمار

(١) انظر : أ - العقاد ، عباس محمود . المجموعة الكاملة . ج ١ ، ص ١٠١ و ج ٣ ، ص ١٥٩ .
ب- الجندي ، أنور . الإسلام وحركة التاريخ - رؤية جديدة في فلسفة تاريخ الإسلام .
ص ٤٦١ .

ج- دبورانت ، ول . فضة الحضارة . ج ١٦ ، ص ١١١ و ١٨٧ .

(٢) نوار ، عبد العزيز سلمان وعبد المجيد نعنوي . التاريخ المعاصر . ص ١٩ .

العمل النيابي ترشيحاً وانتخاباً بهدف رفع الظلم عنهن ، وتحقيق مبدأ المساواة العادلة في الحقوق الاجتماعية والاقتصادية العامة .^(١) وقد شهدت بداية القرن العشرين الميلادي صراعهن الشديد الذي دام في الجملة نحوأ من سبعين عاماً ، حتى نهاية السبعينيات تقريباً - على تفاوت بين الدول - تكفل فيه النساء الغربيات صعوبات ومشاكل قد يعجز عنها كثير من الرجال المصطهددين من أصحاب الحقوق المسلوبة ، في صور عجيبة من الصبر ، والإلحاح المستمر الذي لا يدخله الملل ، حتى حُزْن في نهاية الأمر على جل أو كل حقوقهن القانونية والدستورية ،^(٢) ولم يبق عليهن الآن سوى خوض معارك التطبيق القانوني ، ومطالبة الأجهزة المعنية بالتنفيذ الواقعي للدستور ، فإنهن حتى الآن ما زلن يُعتبرن أقلية في مجالس النواب ، وموقع اتخاذ القرارات ، التي يمكن أن تؤثر بصورة مباشرة على أجهزة الدولة التنفيذية .^(٣)

(١) قطب ، سيد . العدالة الاجتماعية في الإسلام . ص ٥٠ .

(٢) انظر : أ- الغزال ، إسماعيل . الدساتير والمؤسسات السياسية . ص ١٤٩ .

ب- فرج ، عبد اللطيف حسين . حكومة الولايات المتحدة الأمريكية كيف ولماذا تعمل . ص ٢٤١ - ٢٤٣ .

ج- الدركري ، شذى سلمان . المرأة المسلمة في مواجهة التحديات المعاصرة . ص ٥٥ - ٥٧ .

د- الحداد ، نقولا أفندي . " حق النساء في الحكم الذاتي " . ص ١٦٣ - ١٦٣ .

هـ- سمتس ، روبرت . المرأة والعمل في أمريكا . ص ٢٢٢ و ٢٢٨ .

و- كوهنل ، ستاين . " التنمية البشرية في الأنظمة الإسكندنافية " . ص ١٦٣ .

ز- ريوند ، اليون . " المرأة في عالم متغير " . ص ٦٤ - ٦٥ .

حـ- إيفانز ، سارة م . . الحرية ونضال المرأة الأمريكية . ص ٢٦٢ .

(٣) انظر : أ - أبو النيل ، محمود وانشراح دسوقي . علم النفس الفارق . ص ٣٣١ .

بـ- أبو حجير ، مجید محمود . المرأة والحقوق السياسية في الإسلام . ص ٧٨ - ٧٩ .

جـ- الخطيب ، هشام . " تجربة قياس التنمية البشرية في الأردن " . ص ١٥٣ .

دـ- موغادام ، فالنتين . " المرأة في المجتمعات بالعالم " . ص ١٤٣ .

وقد تואقق هذا الصراع الأوروبي مع انهيار الأمة الإسلامية وذهاب نظام وحدتها التشريعية والسياسية ، في ظل السيطرة الأوروبية : العسكرية والفكرية . فلم يعد أمام الأمة المستضعفة المفككة سوى النموذج الغربي لأنظمة الحكم ،^(١) ولم يعد بين يديها من معالم تراها السياسي الإسلامي إلا ما يفي بأسلمة نماذج الغرب السياسية ، في صور من التلقيق والتدعيم المشوه ،^(٢) فبدلاً من أن تلتفت إلى ذخائر تراها السياسي : تتجه - للأسف - نحو أنظمة الغرب حتى إن الأمة - من فرط اضطرابها - لتبادر المرأة الغافلة المخدّرة ، فتبتدئها بالمشاركة السياسية - انتخاباً وترشیحاً - قبل أن تطالب المرأة العربية بنفسها بذلك ، وقبل أن تكون مستعدة مثل هذه المشاركات ، فتشريع القوانين والأنظمة التي تسهل مشاركتها السياسية ، في مجتمعات بسيطة غلت عليها الأمية والجهل .^(٣)

وقد أدى تحكيم هذه القوانين الانتخابية في زمن غياب الشريعة إلى تعارض المفتين المسلمين : بين مُجيز للمرأة مشاركتها بصورة

(١) انظر : ابن إبراهيم . تحكيم القوانين . ص ٢ - ٨ .

(٢) انظر : أ - شاكر ، أحمد محمد . حكم الجاهلية . ص ١٥٦ - ١٥٧ .

ب - الطريقي ، عبد الله إبراهيم . أهل الحق والعقد - صفاتهم ووظائفهم . ص ٩٦ .

ج - البغدادي ، أحمد . " الشورى القرآنية من خلال النص والواقع - محاولة لفهم جديد " . ص ٦٣ - ٦٤ .

(٣) انظر : أ - الشرقاوي ، جمال وآخرون . نصال عبد الناصر . ج ١ ، ص ٦٨ .

ب - الساعي ، مصطفى . المرأة بين الفقه والقانون . ص ١٥٤ .

ج - المربي ، عبد الحق . دليل المرأة المغربية . ص ٤٩ .

د - الفقيه ، وهبة غالب . تعليم المرأة اليمانية وأثره في التنمية . ص ١٦ .

ه - عليبي ، رندة وسعيدة بن زينب . " عن وضعية المرأة في تونس " . ص ٨٠ .

مطلقة في المجالس البرلمانية،^(١) وبين مانع،^(٢) وبين متعدد ومتوقف،^(٣) مما أثار - بالتالي - جدلاً اجتماعياً وصراعاً تنافزاً بينه فئات المجتمع المتصارعة على حقوق المرأة السياسية،^(٤) في مظاهر سلوكية، وأطروحتات فكرية غربية عن الحياة الإسلامية.

- (١) مثل : أ- القرضاوي ، يوسف . فتاوى معاصرة . ج ٢ ، ص ٣٨٢ .
ب- أبو شقة ، عبد الحليم . تحرير المرأة في عصر الرسالة . ج ٢ ، ص ٤٤٦ - ٤٥٢ .
ج- النجار ، إبراهيم عبد الهادي . حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية . ص ٧٢ .
د- بلناجي ، محمد . مكانة المرأة في القرآن والسنن الصحيحة . ص ٢٦١ - ٢٧٥ و ٢٧٧ - ٢٨٧ .
هـ- البوطي ، محمد سعيد . " المرأة والشورى في الشريعة الإسلامية " . ص ٢٧ - ٣٥ و ٣١ و ٢٨ .
و- سعيد ، عبد الجبار . " منهجية التعامل مع السنة النبوية " . ص ٧١ .
- (٢) مثل : أ- قطب ، سيد . دراسات إسلامية . ص ١٥٢ - ١٥٨ .
ب- المودودي ، أبو الأعلى . نظرية الإسلام وهديه في السياسة والقانون والدستور .
ص ٢٦١ - ٢٦٨ .
ج- المرزوقي ، إبراهيم عبد الله . حقوق الإنسان في الإسلام . ص ٢٣٥ - ٢٣٦ .
د- العجمي ، علي تي . " مفاسد تصدی المرأة للعمل الثنائي " . ص ٤٦ - ٤٧ .
هـ- المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية . الفتوى الإسلامية من دار الإفتاء المصرية . ج ٧ ، ص ٢٥١٣ .
- (٣) مثل : أ- عرفة ، محمد عبد الله . حقوق المرأة في الإسلام . ص ١٦٣ - ١٥٣ .
ب- الرحيلي ، وهبة . الأسرة المسلمة في العالم المعاصر . ص ٣٠٠ .
ج- الكيسي ، حمد . " رأي الإسلام في اشتراك المرأة في مؤسسات الشورى " .
ح ٢ ، ص ٣٠ - ٣٧ .
- (٤) انظر : أ- الشمرى ، طلال . " ٦٢٪ من طلبة الكويت ضد تمنع المرأة بحق الانتخاب " . ص ٣٥ .
ب- العمار ، سلوى إبراهيم . أثر التعليم في الاتجاهات نحو عمل المرأة في السعودية . ص ٥٨ .
ج- المحرر . قطوف ربيع الأول ١٤١٩ هـ . ص ٢٧ .
د- المحرر . " انحررت حقوق المرأة في الانتخابات ودخول مجلس شورى الحزب " . ص ٦ .
هـ- المحرر . " الكويت : صوتان حرما المرأة حقوقها السياسية " . ص ١ و ٤ .

ثانياً : مقام أهل الحل والعقد وصفاتهم في السياسة الشرعية :

إن مبدأ البحث في هذا التنازع الشرعي حول مشروعية مشاركة المرأة في الانتخاب والترشح ، والصراع الاجتماعي في ذلك : يبقى بلا معنى صحيح في ظل سيطرة القوانين الوضعية ،^(١) ومع ذلك فلا يمكن أن تُجسم مادة الخلاف بالكلية ، إلا أنه يمكن التخفيف منها ببيان صفة أهل الحل والعقد من أولي الأمر ، (*) العنيين بالقضية السياسية ، وهم : الموصوفون بالعلم والفضل ، والخبرة والرأي من العلماء ، والوجهاء ، وأهل الشوكة من صحت قواهم البدنية ، وكملت قدراتهم العقلية ، وانصقت تجربتهم الميدانية ، من ألزم الشارع الحكيم برد الأمور إليهم ، ومشاورتهم ، والصدور عن رأيهم فيما يُشكل على الأمة من جليل أمر الدين أو الدنيا ، من مصالح العباد والبلاد ، مما يفتقر إلى اجتهاد أهل الخبرة المتخصصين ، كل فيما يُحسن ، بحيث يكون رأيهم الاجتهادي عند الإجماع ملزماً للأمة حاكمها ومحكومها ، وعند الاختلاف خاضعاً للأغلبية ، أو ترجيح الحاكم .^(٢)

(١) قطب ، سيد . دراسات إسلامية . ص ٨٧ - ٨٨ .

(*) أهل الحل والعقد هم أهل الشورى . انظر: أ- المودودي ، أبو الأعلى . نظرية الإسلام وهديه في السياسة والقانون والدستور . ص ٢٣٦ .

ب- الطريقي ، عبد الله إبراهيم . أهل الحل والعقد -

صفاتهم ووظائفهم . ص ٤١ .

ج- الدميرجي ، عبد الله عمر . الإمامة العظمى عند

أهل السنة والجماعة . ص ١٦٢ .

(٢) انظر : أ- القرطبي . الجامع لأحكام القرآن . ج ٤ ، ص ٢٤٩ - ٢٥١ وج ٥ ، ص ٢٩١ و ج ١٦ ، ص ٣٧ .

ب- ابن منظور . لسان العرب . ج ٤ ، ص ٣١ . (أمر) .

ج- رضا ، محمد رشيد . تفسير المثار . ج ٤ ، ص ٢٠٣ - ٢٠٤ .

د- خليل ، فوزي . دور أهل الحل والعقد في النموذج الإسلامي لنظام الحكم . ص ١٣٧ - ١٤٤ و ٢٥٠ .

هـ- القاسمي ، ظافر . نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي . ص ٢٣٧ .

وـ- المرزوقي ، إبراهيم عبد الله . حقوق الإنسان في الإسلام . ص ٣٦٩ .

زـ- الجابري ، محمد عابد . "الروافد الفكرية العربية والإسلامية لمفهوم التنمية البشرية" . ص ٥٥ - ٥٨ .

وَمَا جَاءَ فِي بِيَانِ هَذَا الشَّأْنِ قُولَّ عَلَيْ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
” يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ نَزَلَ بِنَا أَمْرٌ لَيْسَ فِيهِ بِيَانٌ : أَمْرٌ وَلَا نَهِيٌّ فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ
تَشَافَّوْنَ الْفَقَهَاءِ وَالْعَابِدِينَ ، وَلَا تَقْضُوا فِيهِ رَأْيَ خَاصَّةً ” .^(١) وَكَانَ عَمَرٌ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : ” شَافَّوْنَا الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ ، وَسَرَّا مِنْ هَنَا مِنَ
الْأَجْنَادِ ” .^(٢)

وَمِنْ هَنَا يُعْلَمُ أَنَّ الْعَامَةَ رِجَالُهُمْ وَنِسَاءُهُمْ ، صَغَارُهُمْ وَكِبَارُهُمْ تَبْعَثُ
لِاجْتِهَادِ أَهْلِ الْخُلُولِ وَالْعَقْدِ ، لَا يَحُوزُ لَهُمُ الْخُرُوجُ عَلَيْهِ . بَلْ وَهُنَّ الْعُلَمَاءُ مِنْ
هُمْ خَارِجُ دَائِرَةِ الشُّورِيَّةِ لَا يُسْوِغُ لَهُمْ أَيْضًا الْخُرُوجَ عَنِ الْإِخْتِيَارِ الصَّفْوَةِ
وَاجْتِهَادِهِمْ - ضَمِّنَ حَدُودَ الشَّرِيعَةِ - فِيمَا يُشَقُّ عَصْيَ الطَّاعَةِ وَيُفَرِّقُ
الْجَمَاعَةَ : ابْتِداَءًا مِنْ اِخْتِيَارِ الْحَاكِمِ وَعَزْلِهِ ، وَانتِهَاءً بِأَصْغَرِ مُصْلَحَةِ عَامَةِ تَهْمَمُ
مَجْمُوعَ الْأُمَّةِ ، بِحِيثُ يَصْبُحُ الْخَارِجُ عَنِ الْإِخْتِيَارِ أَهْلُ الْخُلُولِ وَالْعَقْدِ عَاصِيًّا
مُفَارِقًاً لِلْجَمَاعَةِ .^(٣)

(١) الطَّبَرَانِيُّ . الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ . ج ٢ ، ص ٣٦٨ . (رِجَالٌ مُؤْتَمِنُونَ مِنْ أَهْلِ الصَّحِيفِ) . الْهَيْشَمِيُّ .
مُجَمَّعُ الزَّوَالِدِ وَمُنْبِعُ الْفَوَادِ . ج ١ ، ص ١٧٨ .

(٢) الطَّبَرَانِيُّ . الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ . ج ١ ، ص ٣٤٥ .

(٣) اَنْظُرْ : أَ- الجَوَيْنِيُّ . غَيَاثُ الْأَمْ . ص ٦٣ - ٦٤ .

ب- الغَزَالِيُّ . الْمُسْتَصْفَى مِنْ عِلْمِ الْأَصْوَلِ . ج ١ ، ص ١٨١ - ١٨٢ .

ج- اَبْنُ جَمَاعَةَ . تَحْرِيرُ الْأَحْكَامِ فِي تَدْبِيرِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ . ص ٥٢ - ٥٣ .

د- اَبْنُ بَطَالَ . شَرْحُ صَحِيفَ الْبَخَارِيِّ . ج ٨ ، ص ٢٧٦ - ٢٧٧ .

ه- الْفَرَاءُ . الْأَحْكَامُ السُّلْطَانِيَّةُ . ص ٢٤ .

و- اَبْنُ تَيْمَيَّةَ . مِنْهَاجُ السَّنَةِ النَّبُوَّةِ فِي نَفْصِ كَلَامِ الشِّيَعَةِ وَالْقَدْرَيَّةِ . ج ١ ، ص ١٤١ .

ز- اَبْوَ جَيْبَ ، سَعْدِيُّ . مُوسَوِّعَةُ الْإِجْمَاعِ فِي الْفَقَهِ الْإِسْلَامِيِّ . ج ١ ، ص ٣٨٦ .

ح- الطَّرِيقِيُّ ، عَبْدُ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ . أَهْلُ الْخُلُولِ وَالْعَقْدِ - صَفَاتُهُمْ وَرَوْضَاتُهُمْ .

ص ٥٢ و ٧٢ و ١٢٦ و ١٤٥ و ١٨٨ و ٢٠٠ .

وبناء على هذا فإن عضوية أهل الخل والعقد ليست امتيازاً يتمتع به العضو ، وليست طرأة يُقضى ، وليست حقاً لكل أحد ؛ وإنما هي عضوية مصير وتكليف وأمانة . كما أن هذه العضوية ليست صراعاً حزبياً ، وتنافساً سياسياً مجرد بلوغ السلطة ؛ وإنما هي تفاعل إيماني صادق بين الشوابت الشرعية ، وبين التغيرات الواقعية بهدف الوصول إلى الحق . فليست السياسة بكل فعالياتها غاية في ذاتها ، بل ليس المجتمع كله غاية في ذاته ؛ فإن كل هذه الفعاليات المجتمعية والسياسية لا تعدو أن تكون وسائل المؤمنين إلى مرضاة رب العالمين ، من خلال السعي الجاد في إحقاق الحق ورد الباطل ضمن حدود القدرة البشرية .^(١)

ومن هذا المنطلق يخرج العوام من الرجال ، وجملة النساء والصبيان عن عضوية أهل الخل والعقد لتبقى الشورى خالصة للخاصة من أفراد الرجال ،^(٢) من يستطيع أن يقف للحق في وجه الباطل ، وينافح عن الأمة ، ويتحمل واجب المطالبة السياسية بالالتزام الشرعي ، وتنفيذ القرارات الحكيمية ؛ إذ ليست المسألة مجرد صوت يُدلّي به ، أو رأي يقوله دون

(١) انظر : أ - الشيباني ، محمد عبد الله . المختار من أحاديث المصطفى عليه الصلاة والسلام في التنظيم الاقتصادي والمالي والاجتماعي . ج ٢ ، ص ١٨٨ .

ب - خليل ، فوزي . دور أهل الخل والعقد في التمذيج الإسلامي لنظام الحكم . ص ٢٥٢ .

ج - رمزي ، عبد القادر . الدراسات الإنسانية في ميزان الرؤية الإسلامية - دراسة مقارنة . ص ٢٧ .

د - الطريقي ، عبد الله إبراهيم . أهل الخل والعقد - صفاتهم ووظائفهم . ص ١٠٦ - ١٠٩ .

ه - عزت ، هبة رزوف . المرأة والعمل السياسي - رؤية إسلامية . ص ١١٧ .

(٢) انظر : أ - المحافظ . العثمانية . ص ١٧ - ١٨ و ٢٥٦ و ٢٦١ .

ب - خليل ، فوزي . دور أهل الخل والعقد في التمذيج الإسلامي لنظام الحكم . ص ١٦٨ - ١٧٠ .

مسؤولية يتحملها ، وعبء ينوء به فإن الغُنم بالغرم .^(١) وعلى هذا جرى عمل الأمة منذ فجر التاريخ الإسلامي يقتصرن الشورى في الخلاص من الرجال دون النساء ، فلا يُعرف للمرأة المسلمة في التاريخ الإسلامي مكان ضمن أعضاء أهل الحل والعقد .^(٢) حتى إن إحداهن لتكون بين رجال الدولة ، في بؤرة الصراع السياسي ، تعانيه عن قرب ثم لا يُؤخذ رأيها في شيء ،^(٣) في الوقت الذي لا يجد كبار السياسة والقادة غضاضة في الرجوع إلى أقوالهن العلمية فيما يُحسنَ من معارف الحديث والفقه ونحوهما ،^(٤) وحتى السيدة

(١) انظر : أ- كحالة ، عمر رضا . المرأة في القديم والحديث . ج ٢ ، ص ١٠٤ - ١٠٥ .

ب- النجار ، إبراهيم عبد الهادي . حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية . ص ٢٤٣ .

(٢) انظر : أ- المزروقي ، إبراهيم عبد الله . حقوق الإنسان في الإسلام . ص ٢٣٢ .

ب- أحمد ، الأمين الحاج . حكم تولي المرأة الإمامة الكبرى والقضاء . ص ٥٣ - ٥٥ .

ج- الطريقي ، عبد الله إبراهيم . أهل الحل والعقد - صفاتهم ووظائفهم . ص ٧٠ - ٧١ .

د- أنور ، حافظ محمد . ولادة المرأة في الفقه الإسلامي . ص ٣٩٣ - ٣٩٢ .

هـ- وهبة ، توفيق علي . دور المرأة في المجتمع الإسلامي . ص ٢١٠ .

(٣) انظر : أ- المزي . تهذيب الكمال في أسماء الرجال . ج ٢٥ ، ص ٢٦٤ .

ب- ابن المبرد . محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب . ج ٢ ، ص ٥٢١ - ٥٢٢ .

(منقطع) .

ج- المراغي . تحقيق النصرة بتلخيص معالم دار الهجرة . ص ٧٩ .

د- الكتاني . التراتيب الإدارية . ج ١ ، ص ٢٩٥ .

هـ- كحالة ، عمر رضا . أعلام النساء . ج ٣ ، ص ٢١٦ - ٢٢٠ .

و- حميد الله ، محمد . مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوى والخلافة الراشدة . ص ٩٢ .

ز- الشمرى ، هزار عيد . جمهرة أسماء النساء وأعلامهن . ص ٤٧٤ .

حـ- حمزة ، عفت وصال . سيرة عمر بن عبد العزيز خامس الخلفاء الراشدين . ص ٢٤ - ٢٦

٢٦ و ٨١ و ١٢١ و ١٣٤ و ٣٤١ و ٣٦٢ و ٣٨٧ و ٤٠٣ .

(٤) انظر : أ- ابن سعد . الطبقات الكبرى . ج ٨ ، ص ٣٦٧ .

ب- ابن أبي عاصم . الأحاديث المثنوي . ج ٦ ، ص ٤٨ .

ج- المزي . تهذيب الكمال في أسماء الرجال . ج ٣٥ ، ص ٢٣٣ .

د- ابن حجر . المطالب العالية بروايات المسانيد الثمانية . ج ١ ، ص ٥٤ - ٥٥ .

هـ- ابن حجر . تهذيب التهذيب . ج ١٢ ، ص ٤٢٨ .

عائشة رضي الله عنها صاحبة المقام العالي ،^(١) التي كان أكابر الصحابة يصدرون عن رأيها في كثير من المسائل العلمية :^(٢) لم يكونوا يستشرونها في شيء من قضايا السياسة وشؤون الحكم ، حتى إن أبا بكر رضي الله عنه يقول : " عصمني الله بشيء سمعته من رسول الله ﷺ لما هلك كسرى قال : من استخلفوا ؟ قالوا : ابنته ، فقال : لن يفلح قوم ولدوا أمرهم امرأة ، قال : فلما قدمت عائشة ذكرت قول رسول الله ﷺ فعصمني الله به " ،^(٣) يقول رضي الله عنه هذا القول رغم أن عائشة رضي الله عنها لم تكن قائدة أو أميرة ،^(٤) وإنما كانت رمزاً عاطفياً لوحدة جيش الاصلاح السياسي ، ومع ذلك اعتبر مجرد وجودها كأنثى ضمن هذا الجيش كافياً لإحجامه عن المشاركة . وكذلك الحال مع أم سلمة رضي الله عنها التي قال عنها الجويني إمام الحرمين : " لا نعلم امرأة وأشارت برأي فأصابت إلا أم سلمة " ،^(٥) ومع هذا لم تكن رضي الله عنها موضع استشارة سياسية للصحابة ، بل لم تكن ترى ذلك لنفسها ، أو لأحد من نساء النبي ﷺ فضلاً عن غيرهن .^(٦) وفي الوقت الذي كان يُلحّ فيه أمير المؤمنين عمر بن الخطاب على إشراك ابن عباس رضي الله عنهما في مجلس الشورى .^(٧) - رغم صغر

(١) انظر : أ- البخاري . صحيح البخاري . رقم (٢٤٤٢) ، ج ٢ ، ص ٩١٢ .

ب- ابن تيمية . منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية . ج ٢ ، ص ١٨٣ .

ج- الذهبي . سير أعلام النبلاء . ج ٢ ، ص ١٨٥ .

(٢) انظر : ابن سعد . الطبقات الكبرى . ج ٢ ، ص ٣٧٤ - ٣٧٥ .

(٣) الحاكم . المستدرك . ج ٣ ، ص ١١٩ . (صحيح) .

(٤) الطريقي ، عبد الله إبراهيم . أهل الحق والعقد - صفاتهم ووظائفهم . ص ٧٧ .

(٥) الصالحي . سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد . ج ٥ ، ص ٧٩ .

(٦) انظر : أ- الحاكم . المستدرك . ج ٣ ، ص ١١٩ . (صحيح) .

ب- ابن قيبة . الإمامة والسياسة . ج ١ ، ص ٥٥ .

(٧) انظر : الذهبي . سير أعلام النبلاء . ج ٣ ، ص ٣٤٣ - ٣٤٦ .

سنه - لم يشرك عائشة ولا مسلمه رضي الله عنهمما في أيّ مسألة سياسية رغم أنهمما أكبر منه سنًا ، وأطول منه صحبة للنبي ﷺ ، وربما أعلم منه بعض المسائل العلمية ، ولا سيماعائشة رضي الله عنها فإنها كانت أكثر منه روایة للحديث ،^(١) وقد ثبت رجوع الصحابة إليها في مسائل علمية كثيرة ، ولم يثبت ذلك له .^(٢)

ثالثاً : غياب المرأة عن واقع الشورى السياسي في صدر الإسلام :

رغم وضوح هذا التوجه السياسي نحو حصر الشورى في الكمال من الرجال في الزمن الأول يريد بعضهم :^(٣) أن يحملوا المرأة المسلمة المعاصرة - أيًّا كانت - العبء السياسي بكماله كما يتحمله أهل الخل والعقد من صفة الأمة : فيرون حقها في مبايعة الحاكم ، بل ويوجبونه عليها معتبرين تركها له تقاعساً عن الواجب ولو كان ذلك من الصحابيات رضي الله عنهن ، ويعطونها الحرية الكاملة في الاعتراض عليه ، ورفض بيعته ، والخروج عليه إن احتاج الأمر في حزب معارضه سياسية ، معتمدين في مشروعية ذلك على مبايعة النبي ﷺ للنساء في زمانه ، و موقف السيدة عائشة رضي الله عنها من أمير

(١) ابن حزم . أسماء الصحابة الرواة وما لكل واحد من العدد . ص ٣٩ - ٤٠ .

(٢) انظر : الذهبي . تذكرة الحفاظ . ج ١ ، ص ٢٧ - ٢٩ و ٤٠ - ٤١ .

(٣) مثل : أ - البوطي ، محمد سعيد . المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرياني . ص ٧٢ - ٧٣ .

ب - رشوان ، حسين عبد الحميد . علم اجتماع المرأة . ص ١٥٦ .

ج - الفنجري ، أحمد شوقي . الاختلاط في الدين وفي التاريخ وفي علم الاجتماع . ص ١٠٢ - ١٠٤ .

د - عزت ، هبة رؤوف . المرأة والعمل السياسي - رؤية إسلامية . ص ١٠٦ .

ه - مسيكة بر ، آمنة فنتت . واقع المرأة الحضاري في ظل الإسلام منذبعثة النبيه حتى نهاية الحلةة الرائدية . ص ٤١٧ - ٤١٨ .

و - سميرين ، رجا . شعر المرأة العربية المعاصر . ص ٢٤ - ٢٥ .

المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه يوم الجمل ، و موقف السيدة فاطمة رضي الله عنها بنت رسول الله عليه السلام من خليفة المسلمين أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، و مواقف أخرى متواترة في كتب السير والترجم لاستشارات نسوية صائبة ، يتخذون من مثل هذه المواقف التاريخية قاعدة وتوجهاً سياسياً ملزماً للأمة .

إن مما ينبغي أن يعلم أن حوادث التاريخ الفردية ، وما حفظ بها من ظروف سياسية واجتماعية واجتهاوية : لا تصلح أن تكون ديناً يتبعه الناس ، أو نهجاً عاماً يقيمون عليه حياتهم ، و يتركون ما بين أيديهم من دلالات النصوص الواضحة ، والمواقف الجماعية المتواترة ، والشواهد الحسية الثابتة : إلى مواقف فردية ، وحوادث عينية لا تنهض بشيء عند التمحيق والمذاكرة . فهذه الاستشارات والأراء النسوية المتفرقة التي سجلها التاريخ الإسلامي^(١) - على فرض صحتها في الجملة - فإنها لا تتجاوز الممارسة الاجتماعية العفوية ، التي لا ترقى لمستوى الشورى السياسية الملزمة أو المعلمة ، ولا تصل إلى الحد المراد منها في تمكين النساء المعاصرات من المجالس النيابية والترشيح والانتخاب . كما أن أعظم مشورة على الإطلاق أدلت بها امرأة في ذلك الجيل الفريد كانت من أم سلمة رضي الله عنها يوم الحديبية حين أخذ النبي عليه السلام مشورتها ،^(٢) ومع ذلك لم يُبنَ عليها مهم في الأمة ، ولم يتوقف امتناع

(١) مثل : أ- ابن أبي شيبة . المصنف . ج ٤ ، ص ٤٠٨ .
ب- مالك . الموطأ . ج ٢ ، ص ٧٤٠ .
ج- ابن سعد . الطبقات الكبرى . ج ٨ ، ص ٤٨٥ .
د- الهيثمي . المقصد العلي في زوايد أبي يعلى الموصلي . ج ١ ، ص ٣٣٤ - ٣٣٥ .
(ضعيف).

هـ- ابن تيمية . منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية . ج ٣ ، ص ٢٣٣ .

(٢) انظر : الصالحي . سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد . ج ٥ ، ص ٧٩ .

الصحابة لأمر النبي ﷺ على مشورتها رضي الله عنها فهم أطوع خلق الله تعالى له ؛ وما حصل منهم بعد مشورتها لا بد حاصل في نهاية الأمر ، وإنما كان أثر مشورتها الفعلي في قطع أملهم من إمكانية تغيير اجتهاد النبي ﷺ في المسألة حين رأوه يحلق رأسه . في حين لو قوبلت هذه المشورة - على جلالتها - مع مشورة سلمان الفارسي رضي الله عنه بحفر الخندق يوم الأحزاب :^(١) فإن الفارق يصبح في غاية الوضوح بين أعظم مشورة يمكن أن تقدمها امرأة في ذلك الزمن الفريد وبين مشورة جليل من عامة الصحابة ،^(*) توقف مصير الأمة على رأيه .

وقد وقف أصحاب النبي ﷺ موقفاً مشابهاً لهذا الموقف في حجة الوداع ، فقد روت السيدة عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ دخل عليها مغضباً ، وذلك حين أمر من لم يكن معه هدي أن يحلق أو يقصر ويحل من إحرامه و يجعلها عمرة ، فتباطأ الصحابة رضي الله عنهم في تنفيذ الأمر ، ظناً منهم أن في الأمر سعة ، وكون رسول الله ﷺ نفسه لم يحل ؛ لكونه قد ساق الهدي ، وهيبة منهم للإتيان بالعمرة في أيام الحج ، فقد كانوا يستعظامون بذلك زمن الجاهلية . ومع كل هذه الظروف امتنى الصحابة رضي الله عنهم من لم يسق الهدي بالأمر ، فحلقوا وقصروا ،^(٢) ولم يتظروا برسول الله ﷺ حتى يحلق ، ولم يتظروا أيضاً مشورة أحد من الناس ، ولا حتى أم سلمة رضي الله عنها ، ولا عائشة رضي الله عنها التي عاشت الحادثة وروتها ، فلو لم تشر أم سلمة رضي الله عنها على رسول الله ﷺ بالحلق يوم الحدبية : حلق هو عليه الصلاة والسلام - كما هو مفروض - وحلق الصحابة رضي الله عنهم أيضاً كما حصل

(١) انظر : ابن القيم . زاد المعاد في هدي خير العباد . ج ٣ ، ص ٢٧١ و ٢٩٥ .

(*) ترجمة سلمان الفارسي رضي الله عنه . انظر : الذهبي . سير أعلام النبلاء . ج ١ ، ص ٥٠٥ .

(٢) انظر : أ - مسلم . صحيح مسلم . رقم (١٢١١) . ج ٢ ، ص ٨٧٩ .

ب - الألباني ، محمد ناصر الدين . سلسلة الأحاديث الصحيحة . ج ٦ ، ص ١٨٣ .

في حجة الوداع ، فالأمر حاصل بمشورتها وبدونها .

وأما موقف السيدة الكاملة فاطمة رضي الله عنها من أبي بكر رضي الله عنه ، وموقف السيدة عائشة من علي رضي الله عنهمما فإن كلا الموقفين لم يكونا اعترافاً على بيعة أحد الخليفتين : فإن يعتههما صحيحة بإجماع المسلمين ؟^(١) وإنما الخلاف من جهة فاطمة رضي الله عنها في امتناع أبي بكر رضي الله عنه من توزيع تركة رسول الله عليه أهلها ؛ لكون الأنبياء لا يورثون . ومع ذلك لم يكن الموقف قاصراً على فاطمة رضي الله عنها وحدها ، فقد أثاره أزواج النبي عليه رضي الله عنهم ، فرددت عليهن عائشة بالخبر ومنعتهن من المطالبة .^(٢) وإنما الخلاف من جهة عائشة رضي الله عنها فني رغبتها الخالصة للإصلاح السياسي ، وبيان وجه الحق في معضلة قتل الخليفة المظلوم رضي الله عنه ، وما حصل من اقتتال لم يكن يارادة أحد الفريقين . فلما تبين وجه الصواب للسيدتين الفاضلتين انتهى أمر الخلاف ، حيث رضيت فاطمة عن أبي بكر ، واعتذررت عائشة لعلي رضي الله عنهم أجمعين .^(٣)

(١) انظر : أ- الحالدي ، أم مالك وحسن فرحان المالكي . بيعة علي بن أبي طالب في ضوء الروايات الصحيحة . ص ٩١ و ١٩٣ .

ب- أبو جيب ، سعدي . موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي . ج ١ ، ص ٣٨٦ - ٣٨٧ .

(٢) انظر : أ- مسلم . صحيح مسلم . رقم (١٧٥٨ - ١٧٥٩) ، ج ٣ ، ص ١٣٧٩ - ١٣٨١ .

ب- ابن شبة . تاريخ المدينة المنورة . ج ١ ، ص ٢٠١ .

(٣) انظر : أ- الطبرى . الرياض النضرة في مناقب العشرة المبشرين بالجنة . ج ١ ، ص ١٥٢ .

ب- ابن العربي . عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذى . ج ١٣ ، ص ٢٥٤ - ٢٥٥ .

ج- ابن تيمية . منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية . ج ٢ ، ص ١٨٥ .

د- ابن الدبيع . حدائق الأنوار . ج ٢ ، ص ٧٦٢ - ٧٦٣ .

هـ- التویری . نهاية الأرب في فنون الأدب . ج ٢٠ ، ص ٣٤ - ٣٣ .

و- ابن حجر . المتلخ . ص ٥٩ .

ز- الغيث ، خالد محمد . استشهاد عثمان ووقعة الجمل . ص ١٤١ و ١٥٨ - ١٦٠ و ١٧١ و ١٩٩ - ٢٠٠ .

ولو صحَّ جدلاً أن اعتراضهما رضي الله عنهمَا كان على أصل البيعة للخليفتين : فإن ضابط الأنوثة يمنعهما من ذلك ؛ لأن الذكورة شرط في أهل الحل والعقد ، والإنااث - مهما اعلت مرتبتهن - لا دخل لهن في الاختيار أو البيعة ، ولو أمكن دخولهن - ولو ب مجرد مشورة - لكان السبب لها تين السيدتين الجليلتين ، ولما لم يكن لهما شيء في واقع هذا الشأن : عُلم أن ليس للنساء دخل في مسألة اختيار الحاكم أو بيعته مطلقاً . ومع ذلك فإن جوهر المعارضة السياسية في الإسلام : التصدي للانحراف ، وتصحيح الخطأ ، وليس القهر والمعاندة . فالحق الذي تستمد منه المعارضة مصدره الواجب التكليفي بالقيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وليس من القاعدة الشعبية أو الهوى الغالب . فأين الانحراف السياسي في نهج الخليفتين الذي يُسُوغ - لل خاصة من الرجال فضلاً عن غيرهم - الاعتراض على بيعتهما .^(*) فإذا لم يكن سائغاً لأهل الشام قاطبة أن يعتريضاً على بيعة عليٍّ رضي الله عنه حتى حاربهم ، فكيف يسُوغ ذلك لبعض النساء ؟ ومع ذلك فإن صحة البيعة لا تنعد بالعامة دون الخاصة ، ولا يُشترط لها موافقتهم في أصل الأمر ، ولا حتى موافقة عامة أهل الحل والعقد ؟ ولهذا لما أحَدَ المتمردون على عليٍّ رضي الله عنه بتولي الخلافة بعد مقتل عثمان رضي الله عنه : أبي أني يتولها بأمر هؤلاء العوام ، ووضح أن الأمر لأهل الحل والعقد من أهل الشورى ، من وجوه الصحابة ، ثم إن البيعة تصح حتى بغير مشورتهم جميعاً لإمام مُتغلّب ، كما تصح

(*) الثابت أن طلحة والزبير رضي الله عنهمَا بایعاً على بيعة صحيحة ملزمة لهما . انظر : القرطبي . الجامع لأحكام القرآن . ج ١٦ ، ص ٣١٨ . وانظر : الحالدي ، أم مالك وحسن فرحان المالكي . بيعة علي بن أبي طالب في ضوء الروايات الصحيحة . ص ٣٩ . وانظر : عمر ، السيد . الدور السياسي للصفوة في صدر الإسلام . ص ٧٣-٧٤ و ٧٦ و ٨٠ و ٣٢٠-٣٢١ .

بالاستخلاف .^(١) فكيف والحالة هذه تكون مشاورة النساء واجبة ، أو حتى مستحبة ، بل كيف تكون مشاورتهن مستساغة في الوقت الذي يعتبر البعض ^(٢) نظام الشورى في جملته لا يعدو حد الاستحباب ؟ .^(٣)

وأما مبادعة بعض النساء للنبي ﷺ :^(٤) فليس فيها حجة تُؤهِل الإناث لعضوية أهل الاختيار والشورى ؛ لأنها بيعة إيمانية أخلاقية تعهد فيها المرأة بالالتزامات الإيمانية والأخلاقية ، وليست بيعة لترشيح النبي ﷺ للقيادة السياسية ، فتأهيله عليه السلام للقيادة لا يفتقر إلى شورى أو موافقة من الأمة ، وإنما يستمد سلطته من النبوة ، في حين كانت بيعة الرجال سياسية يتزرون فيها الجهاد إضافة إلى التزامهم الإيماني والأخلاقي ، وللهذا سُمِّيت بيعة الرجال في

- (١) انظر : أ - الجويبي . غياث الأم . ص ٦٢ - ٦٣ و ٧١ - ٧٤ و ١٣٤ - ٣١٨ .
ب - ابن جماعة . تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام . ص ٥٥ - ٥٦ .
ج - الشريبي . مغني المحتاج . ج ٤ ، ص ١٣٠ .
د - رضا ، محمد رشيد . تفسير المنار . ج ٤ ، ص ٢٠٣ .
ه - المودودي ، أبو الأعلى . نظرية الإسلام ونهجه في السياسة والقانون والدستور . ص ٢٤٦ و ٢٥٧ و ٢٦٨ .
و - أبو جيب ، سعدي . موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي . ج ١ ، ص ٣٨٦ - ٣٨٩ .
ز - خليل ، فوزي . دور أهل الخلل والعقد في التموزج الإسلامي لنظام الحكم . ص ٢٥٤ .
ح - النميجي ، عبد الله عمر . الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة . ص ١٦٤ - ١٦٥ و ١٧٥ .
ط - عمر ، السيد . الدور السياسي للصفوة في صدر الإسلام . ص ٧٢ .
(٢) مثل : البغدادي ، أحمد . * الشورى القرآنية من خلال النصوص الواقع - محاولة لفهم جديد . ص ٦٢ - ٦٦ .
(*) اختلف العلماء في حكم الشورى على أقوال . انظر : عتر ، حسن ضياء الدين . الشورى في ضوء الكتاب والسنة . ص ١٤٥ - ١٥٨ .
(٣) انظر : أ - ابن حزم . جواجم السيرة النبوية . ص ٦٩ .
ب - المزي . تهذيب الكمال في أسماء الرجال . ج ٣٥ ، ص ١٧٤ .
ج - ابن حجر . الإصابة في تمييز الصحابة . ج ٨ ، ص ٥٣ .

العقبة الأولى : بيعة النساء - رغم أنه لم يكن فيها نساء - لأنها خلت من الالتزام السياسي .^(١) ومع ذلك فإن هذا النوع من البيعة خاص بالنبي ﷺ ، فقد أجمع المسلمون على أنه لا يجب على الإمام مبايعة النساء بهذه الطريقة ؛ ولهذا لم تكن بيعة النساء الإمامية أو الأخلاقية ضمن اهتمامات الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم ،^(٢) رغم حرصهم الشديد على متابعة رسول الله ﷺ ، فلم يثبت أن امرأة جاءت تباعي خليفة بعد رسول الله ﷺ ، وإنما هنَّ - كسائر عموم الأمة - تبع لأهل الخل والعقد ؛ " فلا يلزم كل الأمة أن يأتوا إليه يضعون أيديهم بيده " ،^(٣) وإنما يلزمهم الانقياد لطاعته في المعروف .

رابعاً : حق المرأة في اختيار أهل الحل والعقد :

وأما مسألة حق النساء في اختيار أهل الخل والعقد ، أو ما يسمى اليوم بالنواب ، الذين يتولون نيابة عن العامة : اختيار الحاكم ، ومراقبة سير الدولة وفق مصلحة البلاد ، فإن هذه المسألة تتم اليوم بأسلوب التصويت العام للمرشحين ، يقوم به أفراد الأمة البالغون - من الذكور والإناث - عبر مكاتب رسمية للاقتراع ، ورغم أن هذا الأسلوب يعد أبرز المؤشرات التي تُستخدم

(١) انظر : أ- ابن هشام . السيرة النبوية . ج ١ ، ص ٤٣١ - ٤٣٤ و ٤٤٦ .
ب- القرطبي . الجامع لأحكام القرآن . ج ١٨ ، ص ٧٥ - ٧٠ .
ج- ابن كثير . تفسير القرآن العظيم . ج ٤ ، ص ٣٧٦ - ٣٨٠ .
د- الراغفي ، مصطفى . الإسلام نظام إنساني . ص ١٨ .
ه- معطي ، علي . التاريخ السياسي والعسكري لدولة المدينة في عهد الرسول . ص ١٢٤ - ١٢٩ .

(٢) انظر : أ- القرطبي . الجامع لأحكام القرآن . ج ١٨ ، ص ٧٦ .
ب- الدميري ، عبد الله عمر . الإمامية العظمى عند أهل السنة والجماعة . ص ٢١١ .
(٣) عياض . إكمال المعلم بقوائد مسلم . ج ٦ ، ص ٨٤ .

لقياس حجم المشاركة السياسية العامة : فإنه - في الحقيقة - من أوسع أبواب الغش والخداع السياسي ، ومن أعظم أشكال الغبن والاستخفاف الشعبي حيث يتم بعيداً عن الحقيقة الواقعية ، في جو من الصخب السياسي ، والتهرير الإعلامي ، والتحريج الأخلاقي . فلو قُدرَ أن صحت النتائج دون تزيف للحقائق فأنى لها أن تسلم من تأثيرات الدعاية الانتخابية الخادعة ، وسلطان الثروات المالية الطاغية ، بحيث يصبح الاختيار الحر في مثل هذه الظروف أمراً بعيداً . وعلى فرض سلامه الانتخابات من تأثير الدعاية وسلطان المال ، فإن غفلة المنتخب العامي عن القضايا السياسية ، وجهله بأحوال المرشحين : لا يسمح له بالاختيار العلمي الدقيق ، فضلاً عن عجزه ومحدودية قدرته عن إصابة الحق في مثل هذه الأمور السياسية الشائكة .^(١) فإذا كان هذا حال العامة من الرجال ، فإن حال النساء - بالضرورة - أشد وأبعد . فإذا قيل إن هؤلاء العوام بمجموعهم يعرفون من أمور الدين والدنيا ما تعرفه الخاصة من أهل الحل والعقد : ل كانت بذلك العامة خاصة ، ولذهب التفاضل في المعرفة والمحجة في البينة .^(٢)

(١) انظر : أ- البشري ، طارق وأخرون . الأمة في عام - تقرير حولي عن الشؤون السياسية والاقتصادية المصرية . ص ٢٧ - ٢٨ .

ب- مفيحي ، محمد فريز . النظام الاقتصادي القرآني - تحليل التخلف ونظام التقدم . ص ٩٧ - ١٠٠ .

ج- بكار ، عبد الكريم . مدخل إلى التنمية المتكاملة - رؤية إسلامية . ص ٣٧ .

د- الغزال ، إسماعيل . الدسائير والمؤسسات السياسية . ص ٢٥٤ - ٢٥٥ .

هـ- القباني ، صدر الدين . علم السياسة - تجديد من وجهة نظر إسلامية . ص ٢٠٠ - ٢٠١ .

و- الطريقي ، عبد الله إبراهيم . أهل الحل والعقد - صفاتهم ووظائفهم . ص ٩٢ - ٩٥ .

ز- يوخ ، باتريك . " هفوات الرؤساء الأميركيين " . ص ٦٩ - ٧٣ .

(٢) الجاحظ . العثمانية . ص ٢٥٧ .

والمتأمل في واقع الحياة النيابية، وأنظمة الانتخابات المعمول بها في العالم المتقدم، ولاسيما في الولايات المتحدة يتبيّن له أن هذه الممارسات لا تعبّر عن مصالح الناخبين مباشرة حسب أعدادهم وأصواتهم وإنما تعبّر عن حجم الضغوط التي تستطيع أن تفرضها جماعات الضغط على قرار الدولة السياسي، فليس للمواطن وسيلة لممارسة حقوقه إلا عن طريق نفوذ هذه الجماعات السياسي؛^(١) فالديموقратية الغربية المعول بها في هذا العصر، والتي أفرزتها الثورة الفرنسية: لا تعدو أن تكون صورة جديدة منمقة من صور التسلطية "الدكتاتورية" التي تمارسها قوى التسلط، منفردة بالسلطة دون عامة الشعب.^(٢) ثم إن الاختيار التزكي للسلطة الحاكمة يكاد يكون منعدماً، ولاسيما في الدول العربية،^(٣) بل وحتى في الدول الأجنبية المتقدمة إلى حد ما؛ ففي الولايات المتحدة الأمريكية يرتبط - بصورة قوية - الفوز في الانتخابات الرئاسية بحجم الإنفاق على الدعاية،^(٤) إلى جانب التراجع الحاد في أعداد الناخبين الأمريكيين من يحق لهم التصويت، فقد وصلت نسبتهم عام ١٩٩٦م إلى ٤٩٪،^(٥) وبلغت أعدادهم ذروتها عام ١٩٦٠م حين بلغت نسبتهم ٦٠٪.^(٦) ولهذا لا يعتبر النواب المنتخبون ممثلين لعامة الشعب وإنما يمثلون الأغلبية.^(٧) وغالباً ما تستغل بعض الجماعات الصغيرة التي لا تتعدي ١٥٪

(١) المسيري، عبد الوهاب. *اليد الخفية - دراسة في الحركات اليهودية الهادمة السرية*. ص ٢٤٤.

(٢) الرفاعي، أحمد باسل. "حقوق الإنسان في فلسفة الثورة الفرنسية". ص ٣٥٥ - ٣٥٧.

(٣) انظر : القرضاوي، يوسف. "نحو فقه ميسر معاصر". ص ٩٩.

(٤) انظر : أ- البرازى، تمام. أمريكا والعرب - شاهد عيان ١٩٨٣ - ١٩٩٠م. ج ١، ص ٦٣٧ و ٦٨٣ -

ب- جاسم، صهيب. "الانتهاك المروع لحقوق الإنسان داخل الولايات المتحدة". ص ٢٢ - ٢٣.

(٥) نفسه. ص ٢٢.

(٦) مارتين، هانس بيتر وهارالد شومان. *فتح العولمة*. ص ٣١٤ - ٣١٥.

(٧) الشاوي، توفيق محمد. *فقه الشورى والاستشارة*. ص ٢٩٨.

إعراض كثير من الناخبين عن الإدلاء بأصواتهم في كسب الجولات الانتخابية لصالحهم، وهذا واضح في واقع المجتمع الأمريكي المعاصر.^(١) فهذه هي الصورة الواقعية لحقيقة الممارسات الديموقراطية في نظم الحياة الغربية، وإنه لمن العبث محاولة التوفيق بين نظام الشورى الإسلامي، والنظام الديموقراطي الغربي لما بينهما من اختلاف كبير؛^(٢) فإن نظام الإسلام السياسي يعطي للممثل الأخلاقية المقام الأول - حين تُهمله النظم الغربية - فلا ينفع بضغوط المجتمع الدولي، ولا يقبل أن يكون ظللاً لأي فكر سياسي؛ بل على العكس من ذلك ينطلق لمواجهة هذه الأنظمة لتقويمها في ظل مفاهيمه ومواريه ونظامه السياسي.^(٣)

والعجب أنه رغم تحفظ بعض المفتين^(٤) في هذا العصر من مشاركة المرأة السياسية فإنهم - مع ذلك - يلينون إلى حد كبير في جواز مشاركتها في

(١) الغامدي، عبد الله جمعان. "اليمين المسيحي وتأثيره على السياسة الأمريكية". ص ٢٨.

(٢) انظر : أ - أحمد ، الأمين الحاج . الشورى المفترى عليهما . ص ٤٤-٢٠ .

ب- الرعيبي ، عبد المجيد محمود. خمسون مفسدة جلية من مفاسد الديموقراطية والانتخابات الخالية. ص ٣١-٣٢ .

ج- الغامدي ، علي سعيد. فقه الشورى- رؤية تأصيلية نقدية. ص ٢٢٣-٢٣٤ .

د- البغدادي ، أحمد. "الشورى القرآنية من خلال النص والواقع - محاولة لفهم جديد". ص ٦٣-٦٤ .

(٣) الدربي ، فتحي. خصائص التشريع الإسلامي في السياسة والحكم . ص ١٠٠ .

(٤) مثل : أ - زيدان ، عبد الكريم . المفصل في أحكام المرأة . ج ٤ ، ص ٣١٧ - ٣٢٢ و ٣٢٣ - ٣٣٤ .

ب- السباعي ، مصطفى . المرأة بين الفقه والقانون . ص ١٥٥ .

ج- أبو جيب ، سعدي . دراسة في منهاج الإسلام السياسي . ص ٥٨٦ .

د- خليل ، فوزي . دور أهل الحل والعقد في التمودج الإسلامي لنظام الحكم . ص ١٧٠ .

هـ- أبو حجير ، مجید محمود. المرأة والحقوق السياسية في الإسلام . ص ٤٥٤ .

اختيار أهل الخل والعقد كنواب يمثلون طوائف الشعب،^(*) ولاشك أن هذا التوجه فيه مجازاة للواقع السياسي الذي يهيمن عليه النموذج الغربي لنظام الحكم ، الذي يفرض على الشعوب تمكين النساء سياسياً من خلال برامج الأمم المتحدة ، واتفاقياتها الدولية ، وإعلاناتها العامة لحقوق الإنسان ، "فليست المجالس النيابية ، ووسائل ترشيح الناس لها ، وانتخابهم إلا صورة من صور الأنظمة الغربية التي تتجاهل خلق الإسلام وأدابه" ،^(١) ومع ذلك فإن هذه الصور من الممارسة السياسية لم ترد عن السلف ،^(٢) رغم إمكانية ذلك في زمانهم ؛^(**) بل إن الوارد استهجان مشاورة النساء في المسائل

(*) ربما كان سبب هذا اللين في مشاركة المرأة السياسية الرغبة في دعم التوجه الإسلامي من خلال أصوات النساء الناخبات في ظروف السيطرة العلمانية ضمن أنظمة الدول الجمهورية ، فإن هذا القدر قد يستساغ في زمن غياب الشريعة من باب ارتکاب أخف الضرر ، ودفع أعظم المفسدين بأهونهما . انظر : السعدي . تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان . ج ٢ ، ص ٣٨٩ . وانظر : إبراهيم ، تسميم . " الدور الدعوي والسياسي للمرأة في مجتمعاتنا الإسلامية " . ص ٤٠ - ٤٢ . وقد نجح رئيس الحكومة الإيرانية محمد خاتمي أكثر من مرة في استغلال عواطف النساء للتوصيت لصالحه ، رغم أنه لم يحقق لهن غالب الرغود التي استغلها لكسب أصواتهن . انظر : مور ، مولي . " المرأة الإيرانية تصوت لصالح خاتمي ضد منافسيه الـ ٩ المحافظين " . ص ٦ .

(٢) محمود ، علي عبد الحليم . " الغزو الفكري والسياسات المعادية للإسلام " . ص ١٢٨ .

(٣) زيدان ، عبد الكريم . أصول الدعوة . ص ١١٦ .

(**) ما ورد عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه في شأن تقديم أحد المرشحين للخلافة : عثمان أو علي رضي الله عنهما ، وما روی في ذلك من استشارته بعض العامة من الذكور والإناث . انظر : ابن تيمية . منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرة . ج ٣ ، ص ٢٣٣ . فإن هذا لم يكن من باب التصويت والاقتراع العام الملازم ، إنما كان استئناساً واجتهاداً منه لا يلزم الأخذ به ؛ إنما فعله لتعزيز قراره السياسي في نفسه بين شخصيتين معروفيتين عند الجميع من الصغار والكبار تصعب المماضية بينهما في جو من السلامة الأخلاقية ، والعفوية الاجتماعية ، ومع ذلك فإنها حادثة حال منقرضة لا يُعرف لها مثيل في تاريخ الأمة السياسي ، هذا على اعتبار صحة الواقعه ؛ فإنها لم تُروَّ بسند ، ولم تذكرها الكتب المعتمدة التي ترجمت له . انظر : الذهبي . سير أعلام النبلاء . ج ١ ، ص ٦٨ - ٩٢ . وانظر : ابن الأثير . أسد الغابة في معرفة الصحابة . ج ٣ ، ص ٣١٣ - ٣١٧ . وانظر : ابن حجر . الإصابة في تمييز الصحابة . ج ٤ ، ص ١٧٨ - ١٧٩ . إلا أن كتب التاريخ هي التي تنقل مثل هذه الأخبار غير المسندة ، حتى إن ابن كثير نقل أنه استشار الولدان في المكاتب . انظر : ابن كثير . البداية والنهاية . ج ٧ ، ص ١٥١ . فهل يكون بناء على ذلك جواز استشارة الأطفال في مثل هذه المسائل السياسية الشائكة ؟ .

السياسية ،^(١) واعتبار ذلك من محدثات آخر الزمان المذمومة وفي الحديث : " .. إن من أعلام الساعة وأشراطها : ملك الصبيان ، ومؤامرة النساء "^(٢) ولا سيما إذا عُلِمَ أن الترشيح نوع من التزكية والتعديل وهذا مقام خطير ، يُشترط له التقوى والعلم ، وال المباشرة دون السمع والتقليل ، وهذه الأحوال يصعب اجتماعها في النساء ؛ ولهذا لا تُقبل التزكية من المرأة للرجل مطلقاً عند كثير من العلماء ، لا فيما يجوز شهادتها فيه ولا في غيره ، ومن قبْلها منها اشترط عليها المعرفة بأحوالهم ، ولما كانت المعرفة بأحوالهم لا تحصل إلا بالمخالطة والمعاطاة :^(٣) لم يُعرف للمرأة عبر التاريخ الإسلامي في باب الجرح والتعديل ، وتقويم مرأتب الرجال ، ومعرفة طبقاتهم قول يُذكر ، فضلاً عن

(١) انظر : شمس الدين ، عبد الأمير . الفكر التربوي عند ابن المقفع والجاحظ وعبد الحميد الكاتب . ص ١٦٩ .

(٢) الطبراني . المعجم الأوسط . ج ٥ ، ص ٤٤٢ . (ضعيف) . انظر : الهيثمي . مجمع الزوائد ومنبع الفوائد . ج ٧ ، ص ٣٢٣ .

انظر أيضاً : القنوجي . الإذاعة لما كان وما يكون بين يدي الساعة . ص ٩١ .

(٣) انظر : أ - الخطيب . الكفاية في علم الرواية . ص ١٢١ - ١٢٣ .

ب - الذهبي . كفاية الحفظة شرح المقدمة الموقظة في علم مصطلح الحديث . ص ٣٥٧ .

ج - الخرشفي . شرح مختصر سيدى خليل . ج ٧ ، ص ١٨٢ .

د - السعراوى . فتح المنيت بشرح ألفية الحديث للعرaci . ج ٢ ، ص ٩ - ١٠ .

ه - السبوطي . تدريب الراوى في شرح تقريب النواوى . ج ١ ، ص ٣٢١ .

و - اللكتونى . الرفع والتكميل في الجرح والتعديل . ص ٦٨ - ٦٩ و ١١٢ - ١١٣ .

ز - حمادة ، فاروق . المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل . ص ١٦٢ .

ح - أقلانية ، المكي أحمد . " التعديل عند أبي بكر بن العربي " . ج ٥ ، ص ١٤٧ .

أن يكون لها قول يعتمد ،^(١) فطبيعتها الأنوثية ، ووظيفتها الفطرية تعيقها عن مثل ذلك . فإذا عرفت المرأة المعاصرة ما لم تعرفه المرأة في السابق عن أحوال الرجال التي لم يكن يطلع عليها إلا الرجال فإن معرفتها بهذه كافية للشك في عدالتها ، ورد تزكيتها ؛ إذ لا يمكن أن تحصل لها المعرفة بأحوال الرجال إلا بمخالطتهم ومعاشرتهم ، وهذا لا يكون إلا من قل حياؤها ، وبدت جرأتها . فالمرأة المتصدية للترشيح لابد واقعة في إحدى المذمتين : إما مذمة التقليد والخرص بجهلها وغفلتها ، وهذا لا يجوز ديانة ولا يجزئ في التزكية ، وإما مذمة الجراءة والاسترجال بمعرفتها واحتلاطها ، وكلاهما قبيح من المرأة المسلمة .

إن المجتمع المسلم الذي يعيش الإسلام حقيقة واقعية لا يحتاج فيه أهل الخل والعقد إلى تزكية العوام والنساء ، بل لا يحتاجون إلى تزكية أحد على الإطلاق ، فهم فوق مستوى هذه التزكية ؛ إذ هم السواد الأعظم الذي يتبعه

(١) انظر : أ- الذهبي . ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل . ص ١٧٢ - ٢٧٧ .
ب- السحاوي . التكلمون في الرجال . ص ٩٤ - ١٣٦ .
ج- الكتاني . الرسالة المستطرفة لبيان كتب السنة المشرفة . ص ١٢٢ - ١٤٠ و ١٤٤ - ٢١٤ .
د- الأعظمي ، محمد ضياء الرحمن . دراسات في الجرح والتعديل . ص ٥٣٨ - ٥٤٣ .
هـ- الخطيب ، محمد عجاج . السنة قبل التدوين . ص ٢٦ - ٢٨٧ .
و- الزهراني ، محمد مطر . علم الرجال - نشأته وتطوره . ص ٦٨ و ٩٨ - ١٠٤ .
- ٢٢٥ و ٢٠٣ - ٢٠٠ و ١٩٥ - ١٩١ و ١٧٨ - ١٧٣ و ١٤٤ - ١٣٣ .
. ٢٣٦

(*) إلا عائشة رضي الله عنها فقد ذُكرت دون غيرها لففردها عن نساء العالمين ، ومع ذلك لم يكن ردها على أقرانها من الصحابة إلا في متون الأخبار وفقهها ، وليس في الأسانيد التي قُصّدت بالجرح والتعديل . انظر : الشيشي . جزء في استدراك أم المؤمنين عائشة على الصحابة . ص ٣٩ - ١١١ .
وانظر : الزركشي . الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة . ص ٦٤ - ١٤٩ .

العوام ، يُعرفون : بعلمهم وجهادهم ودعوتهم ،^(١) لا يكاد يخلو منهم زمان .^(٢) ومن المعلوم أن من استفاض عندهم أهل العلم فضلهم وعدالتهم ، وشاع الثناء عليهم فإنهم لا يحتاجون إلى نصّ من أحد على تزكيتهم وإثبات عدالتهم .^(٣) فإن جَهَلَ المجتمع حاليهم ، ولم يعرف مكانهم - كما يراه البعض في هذا الزمان -^(٤) فهو لغيرهم أجهل ، وعن صواب التزكية أبعد ، فإن قيل بفسادهم في هذا الزمان : فإن غيرهم في هذا الزمان لا بد أفسد وأرذل .

وأما القول بأن الترشيح نوع من التوكيل ؛ حيث توكل المرأة من ينوب عنها في اختيار الحاكم ، ومراقبة أجهزة الدولة ، فهذا القول أيضاً مردود ؛ إذ إن اختيار الإمام فرض على الكفاية لا على الأعيان ، وهو مناط بين هم أهل له من يأمون من أهل الخل والعقد بتأخيره ، فلا يحتاجون إلى توكيل من أحد للقيام بالواجب ، وأما عامة الناس - بن فيهم النساء - فلا يأمون بتأخيره ، لأنهم غير مقصودين بهذا الفرض أصلاً ،^(٥) فلا يحتاجون لتوكيل أحد للقيام به ، والشخص لا يصح منه التوكيل في شيء إلا فيما يملك أن يقوم به بنفسه ، فيما يصح فيه التوكيل ، فإذا كان لا يملك أن يتصرف فيه بنفسه فإنه من باب أولى

(١) انظر : أ- الشاطبي . الاعتصام . ج ٢ ، ص ٢٦٦ .
ب- المودودي ، أبو الأعلى . نظرية الإسلام وهديه في السياسة والقانون والدستور . ص ٢٣٦ - ٢٣٩ .

ج- القاسمي ، ظافر . نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي . ص ٢٣٦ .
د- الطريقي ، عبد الله إبراهيم . أهل الخل والعقد - صفاتهم ووظائفهم . ص ٨٥ - ٨٧ .

(٢) انظر : مسلم . صحيح مسلم . رقم (١٩٢١ ، ١٠٣٧) ، ج ٣ ، ص ١٥٢٣ - ١٥٢٤ .

(٣) ابن الصلاح . علوم الحديث . ص ١٠٥ .

(٤) مثل : زيدان ، عبد الكريم . نظرات في الشريعة الإسلامية . ص ٣٢٦ .

(٥) انظر : القرافي . الذخيرة . ج ١٠ ، ص ٢٤ .

لا يملك أن يوكل فيه غيره،^(١) فالمرأة - مثلاً - لا يصح أن تكون "وكيلة عن غيرها في مباشرة عقد الزواج؛ لأنها لا تملك مباشرة عقدها بنفسها فلا تملك مباشرة عقد غيرها".^(٢) وكذلك مهمة مراقبة الحاكم وأجهزة الدولة بهذه مناطة أيضاً من نصب الحاكم من أهل الخل والعقد، فهم أهل الاختيار وهم أيضاً أهل المراقبة والمتابعة، فلا يحتاجون إلى توكييل من أحد للقيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومع هذا فهو أمر مشاع لكل قادر من الرجال والنساء من كان أهلاً للقيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - ضمن الضوابط الشرعية - ومن لم يكن أهلاً لهذه المسؤولية فإنه لا يحتاج إلى توكييل أحد للقيام بها؛ لكون الواجب قد سقط عنه لعدم الأهلية. ومع هذا فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض الكفاية عند جمهور العلماء ولا سيما إذا رأه أكثر من شخص، كما أن له شروطاً لمارسته، فليس كل أحد يعرف كيف يمارسه، وينضبط بأحكامه.^(٣) ومع هذا كله فإن الوكالة لا تجوز إلا عند الضرورة ،^(٤) وليس هنا من ضرورة .

ثم إن الحسبة لا تخلو من أن تكون فرضأً عيناً فتوجب على الجميع ذكرها وإناثاً، فلا تصح فيها الوكالة، وإنما أن تكون فرضأً كفائياً فلا يحتاج أحد إلى التوكيل لقيام البعض به، فإذا لم يقم به أحد أصبح فرضأً عيناً على الجميع الذكور والإإناث - كحالته الأولى - فلا تصح فيه الوكالة أيضاً؛ إذ الكل مطالب بعينه .

(١) انظر : أ- المرغيناني . الهدایة شرح بداية المجتهد . ج ٣ ، ص ١٥٢ - ١٥٣ .

ب- المرداوي . الإصاف . ج ٥ ، ص ٣٥٥ .

(٢) الزحيلي ، وهبة . الفقه الإسلامي وأدله . ج ٤ ، ص ١٥٣ .

(٣) انظر : أ- الصالحي . الكتز الأكبر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . ص ٣٢ .

ب- المناوي . فيض القدير . ج ٦ ، ص ١٢٠ .

(٤) ابن رشد . بداية المجتهد ونهاية المقتضى . ج ٢ ، ص ٣٠١ .

إذا تقرر هذا المبدأ في حصر قضية أهل الخل والعقد في صفة رجال الأمة : فإن لهؤلاء ، وللإمام ونوابه من المسؤولين الحق في مشاوراة عاقلات النساء وفضلياتهن - فرادى وجماعات - فيما تحتاجه الأمة - خاصاً بالنساء - مما لا يطلع عليه الرجال ، ولا يمكن لهم أن يعرفوه إلا من جهتهن ؟ فقد أمر الله تعالى بمشاورتهن في مسألة الرضاعة والفطام ؛ لكونهما أصلق بهما النساء ؛ ولهذا لما سأله عمر ابنته حفصة رضي الله عنها عن مدة صبر المرأة عن زوجها : استهجنـت لسؤالـهـ في مثل هذه القضايا الخاصة ، فقال لها مبرراً ذلك : " والله لو لا أنه شيء أريد أن انظر فيه للرعاية مسائلـتـ عنه " .^(١) وبناء على ذلك لابدأن تتحضر المشورة في صاحبات التخصصـ في مواقـعـهـنـ : المتزلية ، أو التعليمية ، أو الصحية ، أو الإدارية ونحوـهاـ ، بعيدـاًـ عنـ نـزـاعـاتـ وـهـيـشـاتـ مـكـاتـبـ الـاقـترـاعـ .ـ ويـكـونـ ذـلـكـ بـقـدـرـ الـحـاجـةـ الـتـيـ يـفـتـقـرـ إـلـيـهـ صـوـابـ صـنـعـ الـقـرـارـ السـيـاسـيـ الـخـاصـ بـهـنـ ،ـ وـيـحـقـقـ الـمـصـلـحةـ الـشـرـعـيـةـ وـالـجـمـاعـيـةـ الـعـامـةـ ،ـ وـلـيـسـ لـجـرـدـ الـمـشارـكـةـ السـيـاسـيـةـ .ـ بـشـرـطـ أـنـ يـكـونـ كـلـ ذـلـكـ فيـ غـيرـ تـبـرـجـ أوـ اـخـتـلاـطـ ،ـ أوـ بـرـوزـ سـيـاسـيـ عـامـ ،ـ (٢)ـ بـحـيثـ يـكـتـفـيـ فـيـ كـلـ هـذـاـ بـوـسـائـلـ الـاتـصالـ الـمـخـتـلـفـ إـنـ الـكـتـابـةـ تـقـومـ مـقـامـ الـمـخـاطـبـةـ .ـ (٣)ـ وـاستـخـدامـ

(١) ابن شـيـهـ .ـ تـارـيـخـ الـمـدـيـنـةـ الـمـوـرـةـ .ـ جـ ٢ـ ،ـ صـ ٧٦٠ـ .ـ

(٢) انـظـرـ :ـ أـنـ اـبـنـ الـعـرـبـيـ .ـ أـحـكـامـ الـقـرـآنـ .ـ جـ ١ـ ،ـ صـ ٢٧٧ـ .ـ

بــ الشـرـيبـيـ .ـ مـغـنـيـ الـمـحـتـاجـ .ـ جـ ٤ـ ،ـ صـ ٣٩١ـ .ـ

جــ السـبـاعـيـ ،ـ مـصـطـفـيـ .ـ الـمـرـأـةـ بــيـنـ الـفـقـهـ وـالـقـانـونـ .ـ صـ ١٥٦ـ - ١٥٨ـ .ـ

دــ زـيـدانـ ،ـ عـبـدـ الـكـرـيمـ .ـ الـمـفـصـلـ فـيـ أـحـكـامـ الـمـرـأـةـ .ـ جـ ٤ـ ،ـ صـ ٣٣٤ـ .ـ

هــ الـبـهـنـسـاوـيـ ،ـ سـالـمـ .ـ الـمـرـأـةـ الـمـسـلـمـةـ بــيـنـ الـإـسـلـامـ وـالـقـوـانـينـ الـعـالـمـيـةـ .ـ صـ ١٤٩ـ - ١٥٠ـ .ـ

وــ أـحـمـدـ ،ـ الـأـمـيـنـ الـحـاجـ .ـ حـكـمـ تـولـيـ الـمـرـأـةـ الـإـمامـةـ الـكـبـيرـيـ وـالـقـضـاءـ .ـ صـ ٥٥ـ .ـ

زــ الطـرـيقـيـ ،ـ عـبـدـ اللـهـ إـبـرـاهـيمـ .ـ أـهـلـ الـخـلـ وـالـعـقـدـ - صـفـاتـهـمـ وـوـظـافـهـمـ .ـ صـ ٤١ـ وـ ٧١ـ .ـ

حــ الـغـامـديـ ،ـ عـلـيـ سـعـيدـ .ـ فـقـهـ الـشـورـىـ - درـاسـةـ تـأـصـيلـيـةـ نـقـديـةـ .ـ صـ ٨٢ـ .ـ

(٣) الـزـرـقاءـ ،ـ أـحـمـدـ مـحـمـدـ .ـ شـرـحـ الـقـوـاعـدـ الـفـقـهـيـةـ .ـ صـ ٣٤٩ـ .ـ

أجهزة الاتصال الحديثة في إبرام العقود والبيع والشراء جائز،^(١) ولا شك أنها جائزة الاستخدام أيضاً في مثل هذه الاستشارات النسوية مراعاة لطبيعة خصوصية النساء في المجتمع الإسلامي. وإلى هذا الحد تكون حدود استشارة النساء في المجتمع المسلم كما طبقها السلف.^(٢)

(١) انظر : الرحيلي ، وهبة . الفقه الإسلامي وأدله - المستدرك . ج ٩ ، ص ٢٤٠ - ٢٤٦ .

(٢) انظر : أ - مالك . الموطأ . ج ٢ ، ص ٧٤٠ .
ب - ابن أبي شيبة . المصنف . ج ٤ ، ص ٤٠٨ .
ج - القرطبي . الجامع لأحكام القرآن . ج ٣ ، ص ١٠٨ .

المبحث الخامس

تعارض الأنوثة مع المسؤولية العسكرية

أولاً : موقع المرأة في العسكرية الإسلامية :

يدخل الضابط الأنثوي في حصر المسؤولية العسكرية بكل فروعها في عنصر الذكور البالغين القادرين وذلك رحمة بالنساء ، بحيث تكون الأنوثة سبباً شرعياً كافياً لحطّ هذه المسؤولية السياسية عن كواهلهن ، إلا حين يكون القتال فرض عين على كل قادر من المسلمين : كباراً كانوا أو صغاراً ، ذكوراً أو إناثاً ، حين يكون التعرض للموت والهلاك أهون ضرراً من التعرض للفتنة والأسر ،^(١) فقد قاتلت النساء يوم معركة اليرموك في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين دهمتهم جموع الروم واحتلّن النساء بالعسكر .^(٢)

إن التصور الإسلامي ابتداء لا يعتبر المرأة من أهل القتال ، حتى وإن كانت كافرة ، فإن الأنوثة في حد ذاتها تعصم دمها ، إلا حين تتجراً فتعدو بالسلاح فلا تُبقي لنفسها عندئذ حرمة تعصمتها ؛^(٣) ولعل قضية النسل تقف عاصماً

-
- (١) انظر : أ - ابن جماعة . تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام . ص ١٥٦ - ١٥٧ .
ب - ابن الهمام . شرح فتح القدير للعاجز الفقير . ج ٥ ، ص ١٩٤ .
ج - ابن حجر . فتح الباري بشرح صحيح البخاري . ج ١٢ ، ص ٢٩ .
د - أبو جيب ، سعدي . موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي . ج ١ ، ص ٢٧٩ .
ه - البوطي ، محمد سعيد . فقه السيرة . ص ٣٩٣ - ٣٩٤ .
و - الرشيد ، عبد الله محمد . القيادة العسكرية في عهد الرسول . ص ٣٤٢ - ٣٤٣ .
- (٢) ابن بطال . شرح صحيح البخاري . ج ٥ ، ص ٧٧ .
(٣) انظر : أ - مالك . الموطأ . ج ٢ ، ص ٤٤٧ .
ب - ابن منصور . سنن سعيد بن منصور . ج ٢ ، ص ٢٣٩ .
ج - بحشل . تاريخ واسط . ص ١٦٥ .
د - البيهقي . السنن الكبرى . ج ٩ ، ص ٨٢ .
ه - ابن الأثير . جامع الأصول في أحاديث الرسول . ج ٢ ، ص ٥٩٦ - ٥٩٩ .
و - المناوي . فيض القدير . ج ٦ ، ص ٤٣٥ .

لهم من القتل ، فإن خدمة النوع الإنساني تتوقف بالدرجة الأولى على وفرة العنصر النسائي ؛ ولهذا راعى النظام الإسلامي في تشريعاته الجهادية المحافظة على الإناث ، بعيداً عن موقع العراق القتالي ، ومظانّ الموت ؛ بحيث لا يصل إليهن أذى دون نحور الرجال ، حتى إن الناظر في جملة هذه التشريعات الفقهية المحكمة يجدها في حال الجهاد الكفائي لا تتعدي بالمرأة حد الإباحة التي لا ترقى إلى مرتبة الاستحباب ، بل ربما أفادت ما يدل على الكراهة أو النسخ فضلاً عن الوجوب ، خاصة في زمن غنى الجيش الإسلامي بإمكانياته وأعداده عن جهود النساء الخدمية والطبية .^(١)

ورغم أن القول بالإباحة - حال الكفاية - هو الراجح في حق النساء^(٢) إلا أنه مقيد بشرطين اثنين :

الشرط الأول : ضمان سلامتهن الصحية ؛ بحيث تتحصر أدوارهن في **العلاج والخدمة دون القتال** ،^(٣) فلا يتعرضن للأذى ، وتكون مشاركتهن هذه

(١) انظر : أ- أحمد . المسند . ج ١٧ ، ص ٣٢٨ . (إسناد صحيح).
ب- البخاري . صحيح البخاري . رقم (٢٧٢٠) ، ج ٣ ، ص ١٠٥٤ .
ج- أبو داود . سنن أبي داود . رقم (٥٩١) ، ج ١ ، ص ٢٠٢ . (حسن) الألباني ،
محمد ناصر الدين . صحيح سنن أبي داود . ج ١ ، ص ١١٧-١١٨ .
د- الطبراني . المعجم الكبير . ج ٢٥ ، ص ١٧٦ . (رجاله رجال الصحيح) . انظر :
الهيثمي . مجمع الزوائد ومنبع الفوائد . ج ٥ ، ص ٣٢٦-٣٢٧ .
هـ- ابن حجر . الإصابة في تمييز الصحابة . ج ٨ ، ص ٢٧٠ . (هذا إسناد صحيح) .
الألباني ، محمد ناصر الدين . سلسلة الأحاديث الصحيحة . ج ٦ ، ص ٩٠٣ .

(٢) انظر : أ- ابن بطال . شرح صحيح البخاري . ج ٥ ، ص ٧٥ .
ب- أبو جيب ، سعدي . موسوعة الإمام في الفقه الإسلامي . ج ١ ، ص ٢٧٩ .
(٣) انظر : أ- أحمد . المسند . ج ١٨ ، ص ٤٤٣ . (إسناد ضعيف) .
ب- أبو داود . سنن أبي داود . رقم (٢٧١٨) ، ج ٣ ، ص ٧١ . (حديث حسن) .
ج- ابن سعد . الطبقات الكبرى . ج ٨ ، ص ٤٥٥ .
د- ابن جماعة . تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام . ص ١٦٤ .
هـ- ابن حجر . الإصابة في تمييز الصحابة . ج ٨ ، ص ٥٣ .

في المعارك المأمونة العاقبة دون التي يغلب عليها الخطر العام ،^(١) وتكون - مع ذلك - أعدادهن قليلة رمزية بقدر الحاجة ؛ فإن أكبر عدد من النساء خرج مع النبي ﷺ كان عشرين امرأة ،^(٢) فقد كان النساء والأطفال يشكلون غالب الخالفة في عهد النبوة ،^(٣) وأما السرايا والبعوث التي بلغت ثمانية وثلاثين أو أكثر^(٤) فلم تخرج في شيء منها امرأة قط^(٥) . ومن المعلوم سياسياً أن الاستكثار من النساء في مثل هذه المواقف العسكرية دليل الخور والضعف ؟^(٦) فإن قريشاً يوم أحد - رغم ضلالهم - لم يخرجوا بأكثر من

(١) انظر : أ - ابن راهويه . مسند إسحاق بن راهويه . ج ٢ ، ص ٥٤٤ - ٥٤٥ . (صحيح رجاله ثقات) .

ب - البغوي . شرح السنة . ج ١١ ، ص ١٣ - ١٤ .

ج - ابن العربي . القبس في شرح موطأ مالك بن أنس . ج ٢ ، ص ٦٠٣ .

د - ابن قادمة . المغني . ج ١٠ ، ص ٣٧٤ .

ه - العراقي . طرح التثريب في شرح التثريب . ج ٢ ، ص ٩٣ .

(٢) انظر : أ - أبو داود . سنن أبي داود . رقم (٢٧٢٩) ، ج ٣ ، ص ٧٤ - ٧٥ . (ضعيف) . الألباني ، محمد ناصر الدين . ضعيف سنن أبي داود . ص ٢٦٧ .

ب - المقرئي . إمتناع الأسماع . ص ١٣٨ و ٣٢٧ .

ج - هيكل ، محمد خير . الجihad والقتال في السياسة الشرعية . ج ٢ ، ص ١٠١٧ - ١٠١٨ .

(٣) انظر : أحمد . المسند . ج ٢ ، ص ٢٣١ - ٢٣٢ . (إسناده صحيح) .

(٤) انظر : أ - السهيلي . الروض الأنف . ج ٧ ، ص ٣٨ .

ب - سيبة ، جعفر مصطفى . موسوعة سيرة سيد الأنام . ج ٣ ، ص ٤٩٨ - ٥٠٠ .

(٥) أبو سنة ، عصمة أحمد . دور الصحابيات في المجتمع الإسلامي من خلال كتاب الطبقات الكبرى لابن سعد . ج ٢ ، ص ٤٦١ .

(*) روى الإمام أحمد أن امرأة خرجت في سرية زمن النبي ﷺ ولعلها غزوة . انظر : أحمد . المسند . ج ٥ ، ص ٦٧ . (رجاله رجال الصحيح) . الهيثمي . مجمع الزوائد ومنبع الفوائد . ج ٥ ، ص ٢٨٠ .

(٦) ابن حجر . فتح الباري بشرح صحيح البخاري . ج ٥ ، ص ١٥٠ .

خمس عشرة امرأة مع أزواجهن في الهوادج .^(١) وكان الغرض في الغالب من الخروج بهن زمن الجاهلية تحريض الرجال على القتال ،^(٢) حتى ربما أتى بعضهن بأقبح المسالك كالتعري أمام قومها رغبة في إثارة الحمية في نفوسهم .^(٣)

الشرط الثاني : ضمان سلامتهن الخلقية ، بحيث يخرجن مع محارمهن ،^(٤) ويقتصر في ذلك على الكبيرات دون الشواب ؛ فإن الانتفاع بالفتيات في مثل هذه المواقف قليل ، بل ربما كانضرر منها أكبر ، ولا سيما من تخشى من جهتها الفتنة في وقت يكون فيه الجيش الإسلامي أحوج ما يكون للتقوى وأسبابها ؛^(٥) بل إن السلف كانوا ينهون عن مجرد ذكر النساء في الغزو مطلقاً .^(٦)

ثانياً : أسباب إعفاء المرأة من المسؤولية العسكرية :

إن نظام الإسلام السياسي في إعفائه الإناث عن المسؤولية العسكرية يراعي منهن التكوين الطبيعي والاستعداد الفطري في جانبي رئيسين :

(١) المقريزي . إمتناع الأسماء . ص ١١٤ .

(٢) انظر : عبد الفتاح ، فاطمة . الحياة الاجتماعية في الشعر الجاهلي . ص ٧٢ .

(٣) انظر : الرافعي ، مصطفى صادق . تاريخ آداب العرب . ج ١ ، ص ٥٩ .

(٤) انظر : أ - أبو داود . سنن أبي داود . رقم (٢٤٩٠) ، ج ٣ ، ص ٦ . (صحيح) .
الألباني ، محمد ناصر الدين . صحيح سنن أبي داود . ج ٢ ، ص ٤٧٢ .
ب - ابن باز ، عبد العزيز عبد الله . مجموع فتاوى ومقالات متنوعة . ج ١ ،
ص ٤٢٣ .

ج - اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء . "فتوى رقم ٥٠٨٢ بتاريخ ١٤٠٢/١١/١٣ هـ" .

(٥) انظر : أ - السرخسي . شرح كتاب السير الكبير . ج ١ ، ص ١٨٥ و ٢٠٠ - ٢٠١ .

ب - ابن قدامة . المغني . ج ١٠ ، ص ٣٨٤ .

ج - الخطابي . معالم السنن . ج ٢ ، ص ٢١٢ - ٢١٣ .

د - القرطبي . المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ج ٣ ، ص ٦٨٤ - ٦٨٥ .

ه - ابن حجر . فتح الباري بشرح صحيح البخاري . ج ٥ ، ص ١٥٠ .

(٦) انظر : ابن الأثير . النهاية في غريب الحديث والأثر . ج ٣ ، ص ١٩٥ .

الجانب الأول : جسمي ، يُراعى فيه محدودية قدرات الإناث البدنية التي تبدو واضحة لأول وهلة ،^(١) فلا يصلحن - غالباً - للمهمة العسكرية ومعاناتها الصحية ؛ لهذا غالب على الجنديّة في عصورها المختلفة طابع الرجلة ، فلا تزال حتى في هذا العصر - الذي تطورت فيه الآلة الحربيّة - تفتقر إلى القوّة الجسمية ، والمهارات الحركيّة التي تتعارض بوضوح مع الطبيعة الأنثويّة ، فلا تزال القطع والمعدات الحربيّة محتاجة في تشغيلها إلى كمال البنية الجسمية العامة ، والمهارات اليدويّة العالية ؛ لهذا فإنّ الأسلحة بشكل عام - خاصة المعقّدة منها - قد هيّأت فنياً لاستخدامات الرجل ، وأعدت تقنياً حسب قدراته وطبيعته الجسمية ، بحيث تشكّل القطعة الحربيّة مع الرجل الذي يتعامل معها وحدة فعالية متّجانية متطابقة .^(٢) فإذا ما قُدِّمت الفتاة المتّجنة إلى تلك القطعة الحربيّة قام التناقض بينهما . ولهذا لا يُعرف للمرأة أسلحة تستعملها غير تلك التي أعدت للرجل ، بل ولا يعرف عنها اقتناء السلاح ، أو الاهتمام به ،^(٣) حتى اللاتي كنَّ يخرجن مع النبي ﷺ في بعض غزواته لم يكن يخرجن بالسلاح ؛ ولم يثبت عن أيٍّ من زوجات النبي ﷺ أو نساء آل البيت

(١) انظر : أ- عبد الفتاح ، أبو العلا . بيلوجيا الرياضة . ص ١١٥ - ١١٦ .

ب- عريفج ، سامي . علم النفس التطوري . ص ١٣٨ - ١٣٩ .

ج- الوقفي ، راضي . مقدمة في علم النفس . ص ٨٣ .

(٢) انظر : أ- فرج ، عبد اللطيف حسين وعز الدين جميل عطيّة . علم النفس العسكري . ص ٢٨ و ٣٠٥ و ٣٢٣ و ٣٣٧ - ٣٣٨ .

ب- غيبة ، محمد سعيد . مقومات الشخصية العسكريّة في الإسلام . ص ١٩ .

ج- پيريه ، جان . الذكاء والقيم المعنوية في الحرب . ص ٦٩ - ٨٨ .

(٣) انظر : أ- القرطبي . الجامع لأحكام القرآن . ج ١٣ ، ص ١٧ .

ب- ابن كثير . البداية والنهاية . ج ٧ ، ص ٨ .

ج- الشرباصي ، أحمد . موسوعة الفداء في الإسلام . ج ١ ، ص ١٧٣ .

أنهن حملن السلاح فقط ؛^(١) وإنما يلتقط بعض النساء الجلدات السلاح - حال الهزيمة - من أرض المعركة ، كما فعلت فريدة النساء أم عمارة نسيبة بنت كعب رضي الله عنها يوم أحد ؛ فرغم مشاركتها في القتال لم تخرج بسلاح ، وإنما خرجت بسقاء ماء للجرحى .^(٢) وأم سليم رضي الله عنها لما خرجت بمجرد خنجر تدافع به عن نفسها : أنكر عليها زوجها أبو طلحة رضي الله عنه ، ورفع أمرها للنبي ﷺ ،^(٣) بل إن المرأة الفاضلة ربما تُذم بحملها القوس وركوبها الخيل .^(٤) ومن هنا جاء قصر أسمهم الغائم على المقاتلة من الرجال ، وإنما تُعطي المرأة الغازية من العطاء العام ولا يُؤْسِمُهم لها كما يُؤْسِمُهم للرجال .^(٥) وقد كان من بين أسباب كراهية رجال الجاهلية للمرأة كونها ضعيفة عن حمل السلاح ، والدفاع عن القبيلة ، مما حظّت به مكانتها عندهم ؛^(٦) ولهذا تشير إحدى الدراسات المعاصرة إلى أن مساواة المرأة بالرجل لا تتأتى إلا حين تتمكن المرأة من القيام بالمهمة العسكرية كالرجل .^(٧) ولعل التوجه الغربي المعاصر نحو تحنيد النساء :^(٨) إفراز من إفرازات الدعوة للمساواة بين الجنسين .

(١) انظر : أ - الصالحي . أزواج النبي . ص ٣٠٥ - ٣١١ .
ب - جمعة ، أحمد خليل . نساء أهل البيت في ضوء القرآن والحديث . ص ٦٩٧ - ٧٠٣ .

ج - عبد الرحمن ، عائشة . ترافق سيدات بيت النبوة . ص ١٠٤٨ - ١٠٤٤ .

(٢) انظر : ابن سعد . الطبقات الكبرى . ج ٨ ، ص ٤١٣ - ٤١٤ .

(٣) انظر : أبو داود . سنن أبي داود . رقم (٢٧١٨) ، ج ٢ ، ص ٧١ . (حديث حسن) .

(٤) انظر : أ - أحمد . المسند . ج ٢ ، ص ٢٠٠ . (صحبيع) . انظر : البنا . الفتح الرباني . ج ١٧ ، ص ٣٠٢ .

ب - ابن أبي شيبة . المصطف . ج ٨ ، ص ٣٠٩ .

ج - السرخسي . شرح كتاب السير الكبير . ج ١ ، ص ١٣٦ - ١٣٧ .

(٥) القرطبي . المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم . ج ٣ ، ص ٦٨٧ .

(٦) الخطولي ، البهوي . الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة . ص ١٠ .

(٧) السالم ، زغلولة . صورة المرأة العربية في الدراما المثلفزة . ص ٩٩ - ١٠٠ .

(٨) انظر : شيخاني ، سمير . ج ١ ، ص ١٠٠ و ١٩٧ وج ٢ ، ص ١٩٦ .

ورغم بروز هذه الطبيعة الأنثوية العامة : تبقى للشذوذ النسوى حدوده الواقعية التي لا يتعداها ، فكما أن في عظماء الرجال من يجبن عن القتال ،^(١) فإن في بعض طبقات النساء - في كل عصر - من قد تساوى بعض الرجال في القوى البدنية ، ومهارات التدريب القتالية ،^(٢) وتتفوق - بصورة نادرة - في الصبر والجلد على القتال والفداء ، حتى لربما كانت الجراح والموت عند إداهنن أهون ما يكون ،^(٣) بل ربما وجد منها من تقد الجيوش ، وتغزو الرجال :^(٤) وكل ذلك لا يُغير من الحقيقة الفطرية شيئاً :

(١) انظر : الذهبي . سير أعلام النبلاء . ج ٢ ، ص ٥١٢ و ٥٢١ .

(٢) انظر : أ - ابن الأثير . الكامل في التاريخ . ج ٩ ، ص ٢٠٣ .

ب - جهينة ، إبراهيم علام . مدونة التاريخ الرياضي . ص ٤٨ - ٥٦ و ١٩٦ و ٢٠١ و ٢٠٢ - ٢٠٣ و ٤٢٥ .

ج - عبد الفتاح ، سيد صديق . أغرب عجائب المرأة في العالم القديم والحديث . ص ٧٣ .

د - رشوان ، حسين عبد الحميد . علم اجتماع المرأة . ص ١٢٣ .
هـ المحرر . قطف صفر ١٤٢٢ هـ . ص ٣١ .

(٣) انظر : أ - المري . تهذيب الكمال في أسماء الرجال . ج ٣٥ ، ص ١٢٨ و ٣٧٢ .
ب - الصالحي . سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد . ج ٥ ، ص ٢٣٠ - ٣٣١ .

ج - حميدة ، عبد الرحمن . أعلام الجغرافيين العرب . ص ٣٨٣ - ٣٨٤ .
د - رمضان ، محمد خير . تكملاً لأعلام النساء . ص ٤٨ و ٧٨ .

هـ الشمرى ، هزاع عيد . جمهرة أسماء النساء وأعلامهن . ص ٧ .
و - الشابلي ، عبود . موسوعة العذاب . ج ٧ ، ص ٢١٨ و ٢٢١ - ٢٢٤ .

(٤) انظر : أ - القرموطي . آثار البلاد وأخبار العباد . ص ٤٢٤ .
ب - الصفدي . أعيان العصر وأعوان النصر . ج ١ ، ص ٦٩٦ وج ٥ ، ص ٥٩٢ - ٥٩٣ .

ج - العمري . الروضة الفيحة في تاريخ النساء . ص ٣٤٨ .

د - الزركلي . الأعلام . ج ٣ ، ص ٤١ و ٤٥ ، ص ١١٥ - ١١٦ و ١٣٠ .

هـ - كحالة ، عمر رضا . أعلام النساء . ج ١ ، ص ١٧٩ و ٤٤٨ - ٤٥١ .

و - الشمرى ، هزاع عيد . جمهرة أسماء النساء وأعلامهن . ص ٢٨٥ .

ز - الجاسر ، حمد . ' المرأة في حياة إمام الدعوة الشیخ محمد بن عبد الوهاب ' . ج ١ ، ص ١٦٣ .

إذ لكل قاعدة شواذ، والحكم دائمًا في مثل هذه الأمور للأغلب والأعم ،^(١)
والمرأة المقاتلة لا تكاد توجد إلا على الندرة؛^(٢) ولهذا لا يذكر أحد من النساء
عند ذكر قوائم أسماء شهداء بعض المعارك الإسلامية .^(٣)

ومع ذلك فإن سلطان الأنوثة الفطري لا يمكن أن يتخلّف بالكلية حتى عن
سلوك نوادر النساء ، فلا بد أن يظهر إحكامه - ولو من بعيد - في صور من
الكف والإلحاد لاندفاعهن الحاد؛ فالنساء الخارجيات اللاتي لا يُعرف لهن - في
الجملة - مثيل في الفداء والجلد على القتال؛^(٤) لما يعتقدن من وجوب الجهاد
عليهن :^(٥) إذا هُدَّدْن بكشف عوراتهن احجمن عن القتال ، فقد كان يكفي
جمهورتهن للكف عن القتال : أن تُقتل إحداهن ثم تُلقى عارية في الطريق بغیر
ثياب ، ولهذا كان الخارجيات زمن عبيد الله بن زياد إذا دُعين إلى القتال قلن :
" لولا التعرية لسارعنا " ،^(٦) فأي قيمة للبدن تبقى لإحداهن بعد ذهاب الروح
غیر هذا المعنى الأنثوي الفطري الملحق ، الذي يبقى متماضلاً - ولو بصورة هزيلة
- أمام تيار العنف السلوكي العارم في أبلغ صوره النسائية .^(*)

(١) انظر : الحصيري . القواعد والضوابط المستخلصة من التحرير . ص ١١٧ .

(٢) ابن بطال . شرح صحيح البخاري . ج ٥ ، ص ٧٨ .

(٣) انظر : ساعاتي ، فوزي محمد . " شهداء بلاد الشام في عهد الخلفاء الراشدين " . ص ١٧٣ - ٢١٠ .

(٤) انظر : أ - البغدادي . الفرق بين الفرق . ص ١١١ - ١١٣ .

ب - ابن خلkan . وفيات الأعيان . ج ٢ ، ص ٤٥٤ - ٤٥٥ .

ج - المسعودي . مروج الذهب ومعادن الجوهر . ج ٣ ، ص ١٤٦ - ١٤٧ .

د - عواجي ، غالب علي . الخوارج تاريخهم وأراؤهم الاعتقادية و موقف
الإسلام منها . ص ٢٣٦ - ٢٣٩ .

(٥) ابن الجوزي . تلبيس إبليس . ص ١٩ .

(٦) المبرد . الكامل . ج ٣ ، ص ١١٧١ .

(*) أخذ عبيد الله بن زياد يعتذر إحدى النساء الخارجيات فلما جذبت على الأرض وخشي
انكشف عورتها وضعفت يدها على فرجها تستره . انظر : الشاطبي ، عبد . موسوعة
العذاب . ج ٧ ، ص ١٨٤ .

الجانب الثاني : نفسي ، يُراعى فيه محدودية طاقة التحمل النفسي عند الإناث ، فإن " الحياة العسكرية تتسم بشدة ضغوطها النفسية على الفرد " ،^(١) وتهدهد ب بصورة مباشرة - من خلال قسوة التجربة القتالية - في سلامته النفسية ،^(٢) التي تعكس - وبالتالي - آثارها السلبية على جوانب صحته العامة ، حين لا يكون له من القوى النفسية ما يكفي لحفظ اتزانه الداخلي ، وقد عاش هذه المعاناة والاضطرابات النفسية حوالي ثلث الجنود الأميركيين الذين شاركوا في حرب بلادهم مع فيتنام .^(٣) فرغم اشتراك الجنسين في مجمل هذه المعاناة ، وانعكاساتها النفسية ، فإن آثارها في الإناث أعظم ، وفعلها فيهن أبلغ ؛^(٤) إذ هن بالفطرة أكثر خوفاً من الرجال ، وأشد منهم قلقاً من الموت وأسبابه ، وأعظم تأثيراً يمدوّن العذاب والألام ، حتى إن شدة معاناتهم النفسية لتعكس بصورة سلبية على سلامتهم أداء وظائفهن العضوية والعقلية ،^(٥) وربما كان

(١) فرج ، عبد اللطيف حسين وعز الدين جميل عطيه . علم النفس العسكري . ص ٦٨ .

(٢) انظر : أ - النابلسي ، محمد أحمد . " مشكلة الشباب المحارب في مجتمع الحرب اللبنانية (١)" . ص ٢٥ - ٣٠ .

ب- الأنباري ، بدر محمد . " دراسة انتشار الحالات النفسية لدى الكويتيين في مرحلة ما بعد العدوان العراقي " . ص ٢٨٩ .

(٣) حجار ، محمد . " نحو استراتيجية قومية لإعادة تاهيل الأسرى " . ص ٨٠ .

(٤) انظر : أ - القرشي ، عبد الفتاح . " دور الموارد الشخصية والاجتماعية في حماية الكويتيين من أعراض الضغوط النفسية للغزو العراقي " . ص ٧٧ .

ب- المشعان ، عون سلطان . " الاضطرابات الانفعالية والمعرفية والسلوكية والسيكوسوماتية لدى الكويتيين قبل العدوان العراقي وبعده " . ص ١١٣ .

ج- نذر ، فاطمة عباس . " الحروب واضطرابات السلوك عند الأطفال وكيفية التعامل مع الأزمات " . ص ١٥٨ .

د- بيريه ، جان . الذكاء والقيم المعنوية في الحرب . ص ١٦٧ .

(٥) انظر : أ - الضياء . الأحاديث المختارة . ج ٢ ، ص ٦٩ . (إسناده حسن) .

ب- عبد الخالق ، أحمد محمد وعويد سلطان المشعان . " المخاوف الشائعة لدى الأطفال والمرأهقين الكويتيين ومدى تأثيرها بالعدوان العراقي " . ص ٣٣٥ .

ج- عبد الخالق ، أحمد محمد . " قلق الموت قبل العدوان العراقي وبعده لدى طلاب جامعة الكويت " . ص ٢٠ .

د - بارون ، خضر عباس . " أثر العدوان العراقي في الاضطرابات النفسية لدى المرأة الكويtieen " . ص ٤٣ - ٣٩ و ٢٦ - ٢٣ .

مجرد الخبر المفزع سبباً كافياً لاضطراب إحداهم النفسي ، وإسقاط حملها .^(١)

ثالثاً : واقع المشاركة العسكرية للمرأة المعاصرة :

بناء على هذه الحقائق الفطرية- المتقدمة - في كيان الإناث الخلقي والخلقي ، وما تعكسه من آثار سلوكية واضحة على الجانين النفسي والجسمي بما يحد من تمام عطائهم العسكري بوجه عام : يمكن في ضوء هذه المعطيات الفطرية تفسير أسباب تخلفهن العسكري العام من جهة العدد ، ومن جهة القيادة . فرغم الانفتاح القانوني الذي يشهده العالم المعاصر أمام مشاركة النساء في الميادين العسكرية المختلفة ،^(٢) وانخراط فئات منها في غالب قطاعات السلك العسكري بفروعه المتعددة ،^(٣) حتى أمكن تكوين فرق نسائية كاملة في بعض البلاد ؛^(٤) إلا أن مجمل أعدادهن - رغم ذلك - لا تزال قليلة إذا ما قُوبلت بأعداد الذكور ؛^(٥) فهي حرب الولايات المتحدة الأمريكية مع فيتنام - وهي من حروب النصف الثاني من القرن العشرين -

(١) انظر : الكاندھلوی . حیاة الصحابة . ج ٢ ، ص ٢٣٤ .

(٢) انظر : أ - الدربندي ، عبد الرحمن سليمان . المرأة العراقية المعاصرة . ج ٢ ، ص ٢٧ .

ب - عبد الرزاق ، منال يونس . دور القيادات النسوية في المرحلة الراهنة " ص ١٣٢ .

ج - الخطار ، إكرام صغير . " المرأة اللبنانيّة والعمل " . ص ٦٩ .

د - المحرر . قطفوف رمضان ١٤١٨ هـ . ص ٣٤ .

(٣) انظر : أ - سیالة ، ناظم . " دور وسائل الإعلام في تطوير المرأة اجتماعياً بعد تحررها من الأمية " . ٢٧١ .

ب - رؤوف ، إبراهيم عبد الخالق . " صورة المرأة العراقية كما يراها الشباب الجامعي - دراسة ميدانية " . ص ٤٣ .

ج - الزرعوني ، أسماء . " المرأة والإبداع " . ص ٧٧ .

(٤) انظر : أ - كحالة ، عمر رضا . المرأة في القديم والحديث . ج ٣ ، ص ١٠ - ١٧ .

ب - تکروري ، نواف هایل . العمليات الاستشهادیة في المیزان الفقهی . ص ١٦٥ - ١٦٦ .

ج - المحرر . " الرئيس الايراني يستعرض فرقة نسائية عسكرية في افتتاح أسبوع المرأة الإيرانية " . ص ٤ .

(٥) انظر : أ - حمود ، رفيقة سليم . المرأة المصرية - مشكلات الحاضر وتحديات المستقبل . ص ١١٦ .

ب - نصر الله ، بدويين . " المرأة في مجتمع الخليج العربي الحديث " . ص ٦٨ .

شارك ثلاثة ملايين من الرجال عبر سنوات الحرب مقابل سبعة آلاف امرأة، يعني بنسبة (٢٠٪) فقط.^(١) كما أن توليهن المناصب القيادية العليا يكاد يكون معذوراً بوجه عام؛ فلا تُوكل إليهن قيادة عسكرية، أو مهمة ميدانية، فقد غالب على طبيعة أعمالهن الأدوار الإدارية، والمهام المساندة، وانحصرت مشاركتهن العسكرية الفعلية ضمن حدود رمزية تضمن سلامتها من الهلاك.^(٢) إضافة إلى مهمة الترفيه العسكري - غير المعلنة - التي يقوم بها كثير من الفتيات المجندات ضمن الفرق العسكرية الحديثة.^(٣)

رابعاً : حدود مشاركة المرأة في العسكرية الإسلامية :

إن الضابط الأنثوي بأبعاده : الخلقية ، والنفسية ، والجسمية لا يسمح بمشاركة المرأة في السلك العسكري ، ولا سيما في ظروف حياة الجندي المعاصرة التي لا تنطلق من المنطلقات الإسلامية في ضبطها وتعاملها،^(٤) فإنه

(١) انظر : حجار، محمد. "نحو استراتيجية قومية لإعادة تأهيل الأسرى". ص ٨٠.

(٢) انظر : أ - العك ، خالد عبد الرحمن . شخصية المرأة المسلمة في ضوء القرآن والسنة . ص ٢٦٧ .

ب- رشوان ، حسين عبد الحميد . علم اجتماع المرأة . ص ١٢٣ .

ج- المريني ، عبد الحق . دليل المرأة المغربية . ص ١٠٨ .

د - هامرتن ، جون وأخرون . تاريخ العالم . ج ١ ، ص ٣٨٣ - ٣٨٤ .

هـ- الأمم المتحدة . المرأة في العالم ١٩٩٥ م - اتجاهات وإحصاءات . ص ١٥٥ - ١٥٦ .

(٣) انظر : أ - ابن باز ، عبد العزيز عبد الله . مجموع فتاوى ومقالات متعددة . ج ١ ، ص ٤٢٣ - ٤٢٤ .

ب- شاكر ، محمود . المرأة المعاصرة . ص ٢٧ .

ج- الساعاتي ، سامية حسن . الجريمة والمجتمع . ص ١٨٠ .

د- المحرر . قطوف ذو القعدة . ١٤١٨ . ص ٤١ .

(٤) انظر : أ - شاكر ، أحمد محمد . حكم المjahilah . ص ٦٣ .

ب- سرحان ، هاشم . أنماط تعاطي المخدرات في مجتمع الإمارات . ص ١٧٢ - ١٧٣ .

ج- أنور ، حافظ محمد . ولادة المرأة في الفقه الإسلامي . ص ٤٧٥ - ٤٧٧ .

د- عبد الهادي ، محمد أحمد . "الخدمة الاجتماعية الإسلامية في القوات المسلحة" . ص ٤٦٢ .

ليس للمرأة أفضل من الاستئثار وترك الاحتكاك بالرجال ، وهذا يصعب تحققه في ساحات القتال ،^(١) خلافاً لمن يرى جواز ذلك في هذا العصر ،^(٢) ولا يفرق في الجنديبة بين الرجل والمرأة ،^(٣) بل ولا يرى بأساساً في توليهما أي ولاية قيادية عامة ،^(٤) في الوقت الذي يستنكر المتدينون اليهود قرار الدولة بإشراك النساء في وحدات قتالية مع الرجال ،^(٥) وفي الوقت أيضاً الذي لم يسجل التاريخ الإسلامي قطُّ تولي امرأة ولاية الشرطة ،^(٦) أو حتى مسؤولية جندي عام ، وإنما كان أقصى ما ورد في ذلك : اتخاذ بعض نساء متجمالات عيوناً للدولة ، ينقلن إليها أخبار الرعية الباطنة ، مما يتلطّف به النساء في غير ريبة ،^(٧) وربما اتخذ بعضهن مشرفات على سجون النساء ، أو مفتشات عليهن ، ونحو ذلك من الأعمال التي تفتقر إلى العنصر النسائي ، وإلى هذا القدر يبقى الأمر مقبولاً ضمن حدود الحاجة وتقديرها ،^(٨) تحت مظلة الحكم الشرعي في غير

(١) ابن بطال . شرح صحيح البخاري . ج ٥ ، ص ٧٥ - ٧٦ .

(٢) مثل : هيكل ، محمد خير . الجهاد والقتال في السياسة الشرعية . ج ٢ ، ص ١٠١٩ - ١٠٢٤ .

(٣) مثل : أ - خطاب ، محمود شيت . الرسول القائد . ص ٣٠ .
ب - معطي ، علي . التاريخ السياسي والعسكري لدولة المدينة في عهد الرسول . ص ٢٤٥ .

(٤) مثل : عزت ، هبة رؤوف . المرأة والعمل السياسي - رؤية إسلامية . ص ١٤٢ .

(٥) انظر : المحرر . "الجيش الإسرائيلي يدمج المجنادات بفرق الرجال وسط تهديدات المتدينين بالتمرد" . ص ٢ .

(٦) انظر : أ - الحميدان ، نفر محمد . ولادة الشرطة في الإسلام - دراسة فقهية تطبيقية . ص ٢٤٧ - ٢٤٨ .

ب - ناصف ، أحمد عبد السلام . الشرطة في مصر الإسلامية . ص ٢٥٥ - ٢٩٣ .

(٧) انظر : أ - ابن دقماق . الجوهر الشميين في سير المخلفاء والملوك والسلطانين . ص ١٠٦ .

ب - البستاني ، بطرس وأخرين . موسوعة الحضارة العربية . ج ٤ ، ص ٥٨٣ .

ج - ديورانت ، ول . قصة الحضارة . ج ١٣ ، ص ١٤٧ .

(٨) انظر : أ - عيسى ، أحمد . اليمارستانات في الإسلام . ص ١٠٥ - ١٠٦ .

ب - التركي ، مصطفى . سجون النساء . ص ٦٩ و ٩٠ - ٩١ .

ج - شمس ، محمود ذكي . أساليب مكافحة المخدرات في الوطن العربي . ج ١ ، ص ٤١ .

د - الحميدان ، نفر محمد . ولادة الشرطة في الإسلام - دراسة فقهية تطبيقية . ص ٢٥٠ .

ه - المحرر . قطوف جمادي الأولى ١٤٢٣هـ . ص ١٢٤ .

اختلاط مشين ، أو تبرج خليع ، أو تكُلُّ سلوكي شاذ يخرج بالمرأة عن طبيعتها الفطرية ، وحدود مواهبها الأنثوية .

خامساً : تدريب المرأة على استخدام السلاح :

أما مسألة تدريب النساء على بعض أنواع السلاح الخفيف ، تحسباً لاضطرار الأمة إلى التفير العام ، ووقوع الجميع ضمن حكم فرض العين ؛ فإن مشروعية ذلك من الناحية النظرية مقبولة ،^(١) وأما من الناحية العملية الواقعية فأمر بعيد أن يتم ذلك ضمن ضوابط الشرع وأدابه العامة في ظل الأنظمة العسكرية القائمة ، إلى جانب أنه لم ينقل عن السلف ما يفيد مشروعية ذلك رغم وجود مقتضاه في زمانهم ، إلا أن من القبيح جداً أن يصل أمر تدريب النساء على السلاح إلى حد الوجوب في الوقت الذي يعيش فيه غالب رجال الأمة المكلفين في عزلة كاملة عن حياة الجندي ، ويفرض عليهم قانونياً التجدد عن السلاح ، حتى إن القطعة الحربية لستهجن رؤيتها في يد أحدهم ، كما ستُستهجن رؤية السكين في يد الغلام .

ورغم ظهور قضية التدريب النسائي على السلاح في غاية التعقيد إلا أنها يمكن أن تنتهي ، ويصبح الحديث فيها من الترف الفكري حين تعيش الأمة المسلمة حالة الجهاد ، وما أمر به الشارع الحكيم من اتخاذ السلاح .^(٢) عندما تكون القطع الحربية - خاصة الخفيفة منها - جزءاً من حياة الأمة ، وأداة اجتماعية مألوفة ، يشبُّ عليها الصغير ، ويهزم عليها الكبير ، بحيث تألفها

(١) انظر : أ - زيدان ، عبد الكريم . المفصل في أحكام المرأة . ج ٤ ، ص ٤٢١ .
ب - حوى ، سعيد . الإسلام . ص ٢٤٤ .
ج - عزت ، هبة روزوف . المرأة والعمل السياسي - رؤية إسلامية . ص ١٥٨ - ١٥٩ .

(٢) انظر : أ - النساء ١٠٢ .
ب - الأنفال ٦٠ .
ج - القرطبي . الجامع لأحكام القرآن . ج ٥ ، ص ٣٦٣ - ٣٧٧ .

الفتاة الناشئة ضمن متاع البيت ولا تستهجنها، وتتعرف عليها عن قرب بصورة غير مباشرة . فلا يُستنكر حينئذ أن تتناولها بشيء من المعرفة والتدريب العملي تحت إشراف محاارمها ،^(١) بعيداً عن صخب معسكرات التدريب المعاصرة ، وانحرافاتها الخلقية . ولو تلقت - إضافة إلى ذلك - شيئاً من التدريب النظري من خلال منهج المدرسة التعليمي ، أو وسائل الإعلام المرئية : لكمل بذلك تدريبيها نظرياً وعملياً .

ومع كل ذلك فإن المرأة بطبيعتها الأنوثية لا تحتاج إلى كل هذا التكلف ؛ لأنها من خلال فطرتها السوية تدفع عن نفسها في حال الطوارئ ، بحيث يزداد - بصورة تلقائية - اعتمادها على ذاتها ، وتزداد وبالتالي حدة عدوانيتها ،^(٢) فتأتي من المواقف الإيجابية في حال الأزمة ما تعجز عنه في حال الرخاء .^(٣) ومن هنا ألم من بالقتال عن أنفسهن حال الهزيمة ، وأعفين من ذلك في وقت الكفاية .^(٤)

(١) الشنوت ، خالد أحمد . المسلمين والتربية العسكرية . ص ١٨٨ - ١٩٤ .

(٢) انظر : القرشي ، عبد الفتاح . " التغيير في تقدير الشخصية لدى الكويتيين بعد الغزو العراقي وعلاقته ببعض التغيرات التنموية " . ص ٣٧٩ .

(٣) انظر : أ - حميدة ، عبد الرحمن . أعلام الجغرافيون العرب . ص ٣٨٦ .
ب - حسن ، محمود . الأسرة ومشكلاتها . ص ١٤٧ .

ج - ابن العربي . تاريخ الزمان . ص ١٢٠ .

(٤) انظر : ابن المني . المواري على أبواب البخاري . ص ١٦٠ - ١٦١ .

المبحث السادس

واجب المرأة المسلمة السياسي

بعد هذا الاستعراض الطويل فإن هذا الضابط الأنثوي حينما ينطلق في كف المرأة عن مطلق المشاركة السياسية الميدانية بأبعادها المختلفة لا ينطلق من الأصول الشرعية والتاريخية فحسب؛ بل إن له من رصيد الفطرة المستحکمة الغالبة ما يؤید توجهه، ويعزز سلطانه؛ فرغم افتتاح المرأة العالمي على المسؤوليات السياسية: اطلاعاً، وتعلماً، وتأليفاً، ومارسة فإن الواقع الميداني المعاصر لا يزال يحمل الصورة القديمة لتخلف المرأة السياسية أمام الرجال، إلا في جوانب شاذة باهتة لا تغير من الحقيقة شيئاً؛ فما زال النساء ضعيفات الاهتمام بالشؤون العامة: الاجتماعية منها والسياسية، المحلية منها والعالمية،^(۱)

-
- (۱) انظر : أ- دويدار ، عبد الفتاح محمد . علم النفس الاجتماعي - أصوله ومبادئه . ص ۲۶۵ .
ب- عبد الخالق ، أحمد وأخرين . " موضوعات التفكير قبل النوم لدى عينة من طلاب جامعة الكويت " . ص ۷۵ .
ج- عبد الجليل ، عبد الباسط ومحمد معرض إبراهيم . " علاقة شباب دولة الكويت بالقنوات التلفزيونية الفضائية - دراسة تطبيقية على عينة من طلبة جامعة الكويت " . ص ۱۷۰ .
د- عبده ، محمود يوسف . " بحوث الإعلام في خدمة الدعوة الإسلامية " . ص ۳۵ .
هـ- خليفة ، محمد عبد اللطيف . " محددات سلوك التطوع التنظيمي في المنظمات العامة - دراسة تحليلية ميدانية في ضوء بعض النظريات السلوكية الحديثة " . ص ۴۱ .
و- بالطو ، عالية عبدالله . تراجم المحدثات من التابعيات ومربياتهن في الكتب الستة . ج ۱ ، ص ۲۱۱ .
ز- رحمة ، أنطوان حبيب . " اتجاهات طلبة جامعة الكويت نحو مستقبلهم الاجتماعي والسياسي والثقافي " . ص ۱۴۸ .

وحتى ميدان الانتخابات الذي فُتح لهن منذ سنوات : يُعرضن عنه ، ولا يشارك فيه إلا القليل النادر من النساء المتحررات .^(١) رغم التشجيع المستمر ، والمباركة من بعض المتسبيين إلى الشريعة .^(٢) وأما ميدان التأليف السياسي فإن إنتاجهن أقل من أن يُذكر ،^(٣) رغم أنهن ربما يشكّلن ثلث حجم الطلاب في بعض كليات الحقوق ،^(٤) إلى جانب ضحالة ثقافتهن السياسية ،^(٥) وضعف قراءتهن فيها .^(٦) وهذا الواقع ليس بغريب على تاريخ المرأة ؛ ففي سجل كبير ضمّ^(٧) ١٨٢٨ رسالة عربية في الشؤون السياسية ونحوها من القضايا لم يوجد بينها إلا (١٨) رسالة تخصص سبعة نسوة ، يصعب نسبتها إلى السياسة إلا في حدود ضيقه .^(٨)

- (١) انظر : أ - النفيسي ، عبد الله فهد . العمل النسائي في الخليج - الواقع والمرجحى .
ص ٢٩ .
- ب - حمود ، رفيقة سليم . المرأة المصرية - مشكلات الحاضر وتحديات المستقبل .
ص ٧٧ .
- (٢) انظر : السلطان ، فاطمة أحمد . "ندوة الحقوق السياسية للمرأة ودورها المأمول وتحدياته" .
ص ٢٢٣ - ٢٣٤ .
- (٣) انظر : أ - الحبشي ، عبد الله محمد . معجم الموضوعات المطروفة . ص ١٧ - ١٨
و ٢١٥ - ٢١٦ و ٤٦٦ - ٤٦٧ .
- ب - جامعة أم القرى . دليل الكتب والمشاركين - معرض الكتاب الدولي الأول
بجامعة أم القرى . ص ٤٢٩ - ٤٦٢ و ٤٨٥ - ٥٠٨ .
- ج - إدارة المكتبات . الإنتاج الفكري في دولة الإمارات ١٩٩٥ م . ص ١٨ - ٧٧ .
- (٤) انظر : شكور ، جليل . "تمايز توظيفات الذكاء بين الذكور والإناث" . ص ٣٢ - ٣٠ .
- (٥) انظر : عبد الله ، عبد الحال وأمانى عمران . "الثقافة السياسية لطلبة جامعة الإمارات" .
ص ١١٩ .
- (٦) انظر : أ - الجيزاني ، محمد عبد العزيز . "الفروق بين الرجال والنساء في استخدام وسائل
الاتصال في المجتمع السعودي" . ص ٦١ - ٥٧ .
- ب - خليفة ، آمنة . "مكانة الثقافة في أنشطة المؤسسات والجمعيات
النسوية في الإمارات" . ص ٣٦ .
- (٧) انظر : صفت ، أحمد زكي . جمهرة رسائل العرب . ج ١ ، ص ٥٣٣ - ٥٥٥ وج ٢ ،
ص ٥٠٥ - ٥٢٦ . وج ٣ ، ص ٤٧٣ - ٤٨٦ وج ٤ ، ص ٤٢٩ - ٤٣٩ .

والعجب في شأن سلطان الفطرة الأنثوية : أن إحداهن تكون في بؤرة العمل السياسي ضمن صراعه البرلماني ، وعطائه الصحفى فإذا بها - مختارة راضية - تناز بولانياً نحو لجان الخدمة الاجتماعية والتربية ، وتندفع صحيفياً نحو صفحات الأزياء والزينة النسائية ، تاركة وراءها عراك السياسة الميدانية مرة أخرى للرجل .^(١) وكأن قضية الممارسة السياسية أقوى بكثير من مجرد التحدي الأنثوي ، وأعمق براحت من مجرد المعالجة السطحية التي تروم تغيير الفطرة ، وتبدل حقائق الإنسان ، كما قال الله تعالى : «فَأَقِمْ وَجْهكَ لِلّٰئِنْ حَنِيفاً فَطَرَ اللّٰهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللّٰهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكُنْ أَكْثَرَ النَّاسَ لَا يَعْلَمُونَ»^(٢) ، فالمسألة السياسية من هذه الجهة الميدانية تتعارض مع الأنوثة ، وتتنافر معها .

ولئن كان الضابط الأنثوي يمنع المرأة من مطلق المشاركة السياسية الميدانية ، فإن الواجب التكليفي بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر : ^(*) يفتح لها باباً ضخماً للمشاركة الإصلاحية والاحتساب السياسي ضمن حدود استطاعتها ، وفي إطار الضوابط الشرعية والأخلاقية العامة ؛ فإن هذا المبدأ الإسلامي لا يتعلق بالجنس ، بل يصح من كل مسلم عارف قادر ، فإن كل فرد بالغ في

(١) انظر : أ- الخلوي ، محمد . صورة المرأة العربية في وسائل الإعلام وفنون التعبير - قضايا وتوجهات . ص ١٧ .

ب- بدران ، بدران . "صورة المرأة في صحفة الإمارات" . ص ١٧٨ - ١٧٩ .

ج- حسن ، نجاح . المرأة العربية والحياة العامة . ص ٢٩٩ - ٣٠٠ .

د- حمود ، رفيقة سليم . المرأة المصرية - مشكلات الحاضر وتحديات المستقبل . ص ٧٧ .

هـ- الأمم المتحدة . المرأة في العالم ١٩٩٥ م - اتجاهات وإحصاءات . ص ١٥٤ .

الروم . ٣٠ .

(*) صور ومواصفات عامة من دور المرأة المسلمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . انظر : إلهي ، فضل . مسؤولية النساء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . ص ٢٣ - ١١٥ .

المجتمع مُخاطب بأن يكون عضواً اجتماعياً صالحاً في نفسه ، ومُصلحاً لغيره .^(١) وممارسة الإناث لهذا المبدأ علامة بارزة على صلاح الدين ،^(٢) وقد سجل التاريخ لبعضهن موافق إيجابية مشرقة في ميدان الإصلاح الاجتماعي في غير ريبة سلوكية أو مذمة خلقية .^(٣) وإنما المنع الوارد في حق الأنثى أن تُسند إليها ولادة الاحتساب العامة ،^(٤) في حين يصح أن تُسند إليها مهمة الاحتساب الخاصة على جنس الإناث في مواقعهن المستقلة .^(٥)

- (١) انظر : أ - الجويبي . غيات الأئم . ص ٢٣٧ - ٢٣٨ .
ب - رمزي . عبد القادر . الدراسات الإنسانية في ميزان الرؤية الإسلامية
- دراسة مقارنة . ص ١٧٩ - ١٨٠ و ٢٠٤ .
- ج - السبت ، خالد عثمان . الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - أصوله
وضوابطه وأدابه . ص ١٧٠ و ١٨٩ - ١٩٢ .
- (٢) انظر : النابليسي . تعطير الأنام في تعبير النام . ص ٣٩٩ .
- (٣) انظر : أ - أحمد . المسند . ج ١٦ ، ص ٦١ - ٦٢ . (إسناده صحيح) .
ب - ابن ماجة . سنن ابن ماجة . رقم ٣٥٩٤ ، ج ٢ ، ص ١١٨٨ - ١١٨٩ .
(صحيح) . الألباني ، محمد ناصر الدين . صحيح سنن ابن ماجة . ج ٢ ،
ص ٢٨١ - ٢٨٢ .
- ج - الطبراني . المعجم الكبير . ج ٢٤ ، ص ٣١١ . (رجاله ثقات) . الهيثمي .
مجمع الروايد ومنبع الفوائد . ج ٩ ، ص ٢٦٧ .
- د - بحشل . تاريخ واسط . ص ٧٠ .
- ه - الهروي . ذم الكلام وأهله . ج ٤ ، ص ٣٠٤ - ٣٠٥ .
- و - ابن الجوزي . صفة الصفوة . ج ٢ ، ص ٢٧٥ .
- ز - أبو يعلى . طبقات الحنابلة (الذيل) . ج ٤ ، ص ٤٦٧ - ٤٦٨ .
- ح - السفاريني . غذاء الأناب . ج ٢ ، ص ٦٨ - ٦٩ .
- (٤) السبت ، خالد عثمان . الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - أصوله وضوابطه وأدابه .
ص ١٨٩ .
- (٥) انظر : أ - إلهي ، فضل . مسؤولية النساء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .
ص ١٤١ - ١٤٢ .
- ب - خليل ، فوزي . دور أهل الحل والعقد في التمودج الإسلامي لنظام الحكم .
ص ١٩٠ .

وعند مراجعة تاريخ المرأة المسلمة السياسي في جميع أطواره يجده الباحث مفعماً بأثار الإيمان ، والروح المعنوية العالية ، والعطاء الشري رغم بعدها الكامل عن موقع الإدارة السياسية في الولايات العامة ومجالس الشورى أو الشرط ونحوها من ميادين البروز الميداني . فالسلطة السياسية في طورها الإمامي المستقيم لاقت من المرأة المسلمة كل صور الوفاء ، والثبات ، والدعم المادي والمعنوي ، في أعلى صور الأمر بالمعروف . فلم تكن إحداهن تتردد في دعم السلطة بنفسها ، أو مالها ، أو ولدها ، أو زوجها .^(١) مع كمال الامتناع لطاعةولي الأمر ظاهراً وباطناً في غير معصية .^(٢)

وأما طور الانحراف السياسي فقد شاركت المرأة المسلمة في دفعه بالاحتساب على السلطة ابتداء من تنبيه الحاكم على أخطائه في بعض المسائل العلمية ،^(٣) ووعظه بما يجب عليه ،^(٤) ومن ثم الإنكار عليه والإغلاظ له في

(١) انظر : أ - الحاكم . المستدرك . ج ٣ ، ص ١١٩ . (صحيح) .
ب - ابن سعد . الطبقات الكبرى . ج ٨ ، ص ٢٢٣ .

ج - ابن عبد البر . الاستيعاب في معرفة الأصحاب . ج ٤ ، ص ١٩١١ .
د - الطبرى . الرياض النضرة في مناقب العشرة المبشرين بالجنة . ج ١ ، ص ٦٧ .
ه - ابن الجوزي . صفة الصفوة . ج ٢ ، ص ٥٩ - ٦٠ .
و - المقريزى . إمتحان الأسماء . ص ٤٤٧ .

ز - ابن القاضى . درة الرجال في أسماء الرجال . ج ٣ ، ص ١٨٢ - ١٨٣ .
ح - ابن منظور . مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر . ج ٩ ، ص ١٧٢ - ١٧٤ .

ط - الصالحي . سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد . ج ٥ ، ص ٣٣١ .

(٢) انظر : أ - المري . تهذيب الكمال في أسماء الرجال . ج ٣٥ ، ص ٣٧٠ .

ب - ابن منظور . مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر . ج ٢٩ ، ص ٩٥ .
ج - الكاندھلوي . حياة الصحابة . ج ٢ ، ص ١٩٢ .

(٣) انظر : أ - مالك . الموطأ . ج ٢ ، ص ٥٧٩ و ٨٤٠ .
ب - الهرowi . ذم الكلام وأهله . ج ٢ ، ص ٢٣٧ .

ج - ابن منظور . مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر . ج ٢٧ ، ص ١٩٤ .
د - الكوفي . الفتوح . ج ١ ، ص ٢٨١ - ٢٨٤ و ٢٩١ - ٢٩٣ .

(٤) انظر : أ - الذهبي . سير أعلام النبلاء . ج ٢ ، ص ١٨٦ .
ب - الصندي . أعيان العصر وأعوان النصر . ج ٢ ، ص ٤٠٣ .

ج - ابن حجر . الإصابة في تميز الصحابة . ج ٨ ، ص ٦٩ .

القول في غير خوف أو تردد .^(١) بل إن التاريخ الإسلامي سجل لبعضهن مساعيهم الحادة في خلع بعض الظلمة والمرندين ، في صور من الكيد الإيجابي لصالح الدين .^(٢) وما زال عطاوئه الإيجابي - أمراً بالمعروف ونهياً عن المنكر - مستمراً في كل عصر ، حتى إنهم في أشد فترات الزمان ظلمة واضطهاداً ، لم يتوقفن عن الدعوة إلى الله تعالى ، ودعم التوجه الإسلامي ، في مواقف من العطاء يعجب من مثلها التاريخ .^(٣)

إن هذه النماذج من المواقف السياسية الإيجابية هي ميدان التنافس السياسي الصائب للمرأة المسلمة في كل عصر ، وليس هو مجرد البروز

(١) انظر : أ - ابن سعد . الطبقات الكبرى . ج ٨ ، ٢٥٤ .
ب - الزركشي . الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة . ص ١١٧ - ١١٨ .

ج - المقريزي . المقني الكبير . ج ٣ ، ص ٦٠٣ - ٦٠٤ .
د - ابن منظور . مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر . ج ٥ ، ص ١٤٣ وج ٩ ، ص ١٧٧ .
ه - جمعة ، أحمد خليل . نساء أهل البيت في ضوء القرآن والحديث . ص ٦٤١ - ٦٤٣ .

و - عبد الحميد ، محى الدين . نساء قلن لعاوية : لا . ص ٩ - ٤٩ .

(٢) انظر : أ - ابن الأثير . الكامل في التاريخ . ج ٢ ، ص ٢٢٩ - ٢٣٠ .
ب - ابن العماد . شذرات الذهب في أخبار من ذهب . ج ٦ ، ص ٢٩٨ .
ج - كحالة ، عمر رضا . أعلام النساء . ج ٢ ، صص ٣٧ - ٣٨ .

(٣) انظر : أ - العلاونة ، أحمد . ذيل الأعلام . ص ٥٢ .
ب - الجاسر ، حمد . " المرأة في حياة إمام الدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب " . ج ١ ، ص ١٦٥ .
ج - دونشيل ، خوان اراندا . " الموريسيون في قرطبة - خصوصيات ثقافية لأقلية مهمنة " . ج ٢ ، ص ٥٣٢ .
د - الغزالى ، زينب . أيام من حياتي . ص ٧٩ و ١٠٢ و ١١٥ و ١٤٢ و ١٤٩ و ١٥٤ .
ه - الحربي ، دلال مخلد . نساء شهيرات من نجد . ص ١٣٠ .

الاجتماعي في أروقة البرلمانات ، أو مناصب الولايات ، أو منازعة أهل الخل والعقد سلطانهم . خاصة في هذا الزمن الذي أدركت فيه فئات كثيرة من النساء الغربيات زيف العمل السياسي ،^(١) وأصبح واضحاً عند الكثير : أن الحرية السياسية المزعومة لا تعدو أن تكون فكرة خادعة بلا حقيقة يتلقفها صغار العقول ، وأن العمل السياسي في هذا العصر - كثيراً ما يكون - صورة من صور الانسلاخ الأخلاقي في ظل الأنظمة الجاهلية .^(٢)

إن هذه النظرة السياسية من خلال الضابط الأنثوي بأبعادها المختلفة هي المحور الأساس في التربية السياسية للفتاة المسلمة المعاصرة مع دخولها سن التكليف ، بحيث تنزل هذه المفاهيم السياسية في نماذج تربوية من خلال : الأسرة ، والمنهج التعليمي ، والنشاط المدرسي ، ووسائل الإعلام ونحوها ،^(٣) بحيث يتخذ من تجربة السيدة عائشة رضي الله عنها - فيما استقر عليه مذهبها - النموذج السياسي الأمثل للمرأة المسلمة المعاصرة ، من جهة انعزالها الكامل بعد موقعة الجحمل عن الميدان السياسي العام ، وعودتها إلى منهج الاحتساب السياسي الذي كانت عليه قبل الموقعة من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والوعظ والإرشاد ، وبيان وجه الحق ، وتتبع الأخبار والواقع وتحليلها ، والكتابة في ذلك ، دون أن يكون لها في كل ذلك

(١) انظر : إيفانز ، سارة م . . الحرية ونضال المرأة الأمريكية . ص ٣٩٥ .

(٢) انظر : المؤلف . بروتوكولات حكماء صهيون . ص ٢٢ و ٢٥ .

(٣) انظر : أ - التل ، سعيد وآخرون . المرجع في مبادئ التربية . ص ٦١٣ و ٦١٨ - ٦١٩ و ٦٣٥ - ٦٥٤ .

ب - قمبار ، محمود . دراسات تأثيثية في التربية الإسلامية . ج ١ ، ص ٢٦١ - ٢٦٤ .

ج - أوبير ، رونيه . التربية العامة . ص ٥١٢ - ٥١٣ .

أيُّ برسوز سياسي عام^(١) - تماماً - كحال أم سلمة رضي الله عنها والتابعية عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد رحمها الله،^(٢) بحيث تنطلق المرأة في هذا من واجب الاهتمام بأمر المسلمين ، ومعرفة أحوالهم وليس من باب الاستمتاع بالحق السياسي . ول يكن موقف المرأة المسلمة المعاصرة من البروز السياسي العام كموقف أم جعفر زبيدة (ت ٢٦٦هـ) بنت جعفر المنصور زوج الرشيد لما قُتل ولدها أمير المؤمنين الأمين بن الرشيد، حين دخل عليها بعض خدمها فقال لها : " ما يُجلسك وقد قُتل أمير المؤمنين؟ فقلت : ويلك وما أصنع؟ قال : تخرجين وتأخذين بدمه كما خرجمت عائشة تطلب دم عثمان، فقلت : إحساناً لأم لك وما للنساء وطلب الدماء".^(٣) ففهمت رحمها الله أن السيدة عائشة رضي الله عنها ليست قدوة تتبع في هذا الموقف ، ولا سيما أنها قد ندمت عليه ، وأن خروجها يوم الجمل لطلب دم عثمان رضي الله عنه لم يزد المشكلة إلا تعقيداً، فلم يتحقق المقصود من الخروج لتشخيص قتلة عثمان رضي الله عنه، فضلاً عن إقامة الحد عليهم،^(٤) في حين أنها لما علمت بغضب زوجها الرشيد على الإمام محمد بن الحسن الشيباني (ت ١٨٩هـ) تلميذ الإمام أبي

(١) انظر : أ- البخاري . التاريخ الأوسط . ج ١ ، ص ١٩٨ .
 ب- الحاكم . المستدرك . ج ٤ ، ص ١٣ . (حديث صحيح) .
 ج- الطبرى . تاريخ الأُمُّ والملوک . ج ٣ ، ص ١٢ .
 د- ابن قبیة . الإمامة والسياسة . ج ١ ، ص ٥١ .
 ه- ابن حجر . تلخیص الحبیر في تخريج أحادیث الرافعی الكبير . ج ٤ ، ص ٢٠٥ .
 و- قدورۃ ، زاهیة . عائشة أم المؤمنین . ص ٢١٣ .

(٢) انظر : أ- أحمد . المسند . ج ١٨ ، ص ٢٥٦-٢٥٧ . (إسناده صحيح) .
 ب- الذہبی . سیر أعلام النبلاء . ج ٣ ، ص ٢٩٦-٢٩٧ و ٣١٨ .

(٣) الشريسي . شرح مقامات الحريري . ج ٤ ، ص ٣٢٣ .

(٤) عمر ، سباھتش . " التحوّلات السياسية في عهد معاویة بن أبي سفیان - دراسة لطبيعة العلاقات بين القيادات السياسية والعلمية " . ص ٦٤ .

حنيفة النعمان ، ومنعه له من أن يفتني : توسطت عند زوجها وأعادت له اعتباره ،^(١) وهكذا كانت تعرف أين تضع جهدها السياسي ، وعطاءها الإيجابي .

ولابد مع كل هذا من ضرورة استيعاب المرأة المسلمة المعاصرة للرحمه الربانية من حكمة إعفاء النساء من المسؤولية السياسية الميدانية حتى لا يبقى في نفسها ما يشعرها بالانحطاط الاجتماعي ؛^(٢) فإن المرأة في القرون المفضلة رغم انعزالها الكامل عن معرك الميدان السياسي كانت - بصورة دائمة - موضع اهتمام القيادة السياسية وإعظامها واحترامها وإشفاها ،^(٣) بحيث لا يكون انعزالها السياسي سبباً في رفض حقها في الفتوى إن كانت عالمة ،^(٤) أو حقها في الشكوى إن كانت مظلومة ،^(٥) أو حقها في العطاء إن كانت فقيرة ،^(٦) أو

(١) انظر : الشيباني . الكسب . ص ٥٥ .

(٢) السباعي ، مصطفى . المرأة بين الفقه والقانون . ص ١٦١ .

(٣) انظر : أ - أبو داود . سنن أبي داود . رقم (١١٩٧) ، ج ١ ، ص ٣١ . (حسن) .

الألباني ، محمد ناصر الدين . صحيح سنن أبي داود . ج ١ ، ص ٢٢١ .

ب - ابن سعد . الطبقات الكبير . ج ٨ ، ص ٤٧١ و ٢٢٦ .

ج - ابن أبي عاصم . الآحاد والمثاني . ج ٥ ، ص ٤١٠ .

د - المقرئي . المقني الكبير . ج ٣ ، ص ١٣٥ و ج ٤ ، ص ١١٩ .

ه - التلمساني . فتح الطيب . ج ٤ ، ص ٢٩٠ .

و - ابن بطوطة . رحلة ابن بطوطة . ص ٣٦٥ - ٣٦٦ .

ز - ابن حجر . الإصابة في تميز الصحابة . ج ٨ ، ص ٦٩ .

ح - الشمربي ، هزاع عيد . جمهرة أسماء النساء وأعلامهن . ص ٥٦٨ .

(٤) انظر : أ - ابن جماعة . تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام . ص ٩٠ .

ب - الذهبي . تذكرة الحفاظ . ج ١ ، ص ٢٨ .

(٥) انظر : أ - مسلم . صحيح مسلم . رقم (٢٢٢٦) ، ج ٤ ، ص ١٨١٣ .

ب - ابن كثير . شمائل الرسول . ص ٧٤ .

(٦) انظر : ابن ناصر الدين . توضيح المشتبه في ضبط أسماء السروة وأنسابهم وألقابهم وكناههم . ج ٢ ، ص ١٩٠ .

حقها في الاختيار الاجتماعي إن كانت حرة .^(١) بل إن نظام الإجارة بحيث يصبح دم المقاتل الكافر معصوماً بإجارة المرأة المسلمة : كان ديناً تبعد به القيادة السياسية ، مراعية اجتهد المرأة في ذلك . ولم يكن هذا قاصراً على الحرائر من النساء ، بل إن الأمة المملوكة لتجير الرجل الكافر فيلتزم بذلك المسلمين جميعاً ، ولا يتقدّمون إليه بأذى .^(٢)

إن من الضروري أن تعرف المرأة : أن هذا الانعزال السياسي لا يتجاوز حدَّ الممارسة الميدانية التي أعفها الشارع الحكيم منها ، أما الواجب الاجتماعي والحقوق العامة التي يتمتع بها أفراد المجتمع عامة فإن الإناث - الحرائر والإماء - يدخلن فيها بحكم المواطنة والفرض التكليفي في غير شطط أو ريبة .

(١) انظر : البخاري . صحيح البخاري . رقم (٤٩٧٩) ، ج ٥ ، ص ٢٠٢٣ .

(٢) انظر : أ - نفسه . رقم (٣٠٠) ، ج ٣ ، ص ١١٥٧ .

ب - ابن راهويه . مستند إسحاق بن راهويه . ج ٣ ، ص ٩٢٣ . (الحديث صحيح بشواهده) .

ج - البيهقي . السنن الكبرى . ج ٩ ، ص ٩٥ .

د - السرخسي . شرح كتاب السير الكبير . ج ١ ، ص ٢٥٤ - ٢٥٥ .

ه - الخطابي . معالم السنن . ج ٢ ، ص ٢٧٧ .

و - الجاسبر ، حمد . " المرأة في حياة إمام الدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب " . ج ١ ، ص ١٧٠ - ١٧١ .

النتائج والتوصيات:

من خلال المعالجات العلمية التربوية في هذه الدراسة خلص الباحث بالعديد من النتائج، ولما كانت النتائج تتطلب آلية لتفعيتها: ربط الباحث بين النتيجة والتوصية التي تناسبها وذلك عن النحو التالي:

- ١- رغم خطورة العمل السياسي وأهميته في التصور الإسلامي ، وكونه فرض كفاية : جاءت التوجيهات الشرعية لغير الأكفاء بالبعد عنه ، والسلامة من تحمل المسؤولية ، مما يؤكّد خطورة التصدي لهذه المهام من جهة ، ويفكّد من جهة أخرى أن هذه الممارسة وما يتخللها من تولي المناصب السياسية ونحوها ليست حقوقاً ومزايا يطالب بها الناس ، ومن هنا لا ينبغي المطالبة بالمشاركة السياسية ، والسعى في نيل مناصبها ولا سيما للنساء عموماً ، إلا ما كان من أهل الخل والعقد من فضلاء الأمة ، ضمن ضوابط الشرع وأحكامه في هذا الخصوص .
- ٢- كشفت الدراسة عن وجود توجه عالمي مغرض نحو تمكين النساء من المشاركة السياسية بهدف السعي بالفساد في الأرض ، والذهاب بظافتهن وجهدهن في غير طائل ، مما يتطلب التوعية الحادة للنساء بخطر هذا التوجه ، وتبنيد مزاعمه ضمن مفاهيم الشرع وبالأسلوب التربوي المناسب .
- ٣- مشاركة المرأة الغربية في الميدان السياسي كانت وسيلة لها الوحيدة لرفع الظلم الاجتماعي عنها ضمن الأنظمة الديموقراطية ، مما يؤكّد اختلاف ظروف المرأة المسلمة في نظام الإسلام ورحمته الواسعة عن أنظمة الغرب الوضعية وظروف المرأة عندهم ، فلا يصح - والحالة هذه - أن تنهج المرأة المسلمة المعاصرة طريقة المرأة الغربية ، فإن نظام الإسلام الاجتماعي له أسلوبه الخاص في رد الظلم عن المظلومين حين يحتكم الجميع للشريعة

الربانية العادلة .

- ٤- تعتبر الأنوثة في نظام الإسلام السياسي سبباً رئيساً في منع المرأة من الممارسة السياسية وفعالياتها الاجتماعية المختلفة، إلا ما كان حاجة سياسية تقتضي إلى النساء فتقدر بقدرتها في غير اختلاط أو مجنون، وهذا يتطلب توجيه النساء عموماً لوضع طاقاتهن في خدمة ما خلُقْنَ من أجله، وعدم التطلع إلى مهام تعيق وظائفهن الرئيسية .
- ٥- ليس مطلقاً الذكورة شرطاً يسمح لكل رجل بصورة مطلقة أن يشارك في مجالس الشورى ويقوم بالوظائف العامة، وإنما هي لأهل العلم المتخصصين، من يصح أن يُطلق عليهم أهل الخلق والعقد، فلا بد من إقناع النساء بأن الذكورة ليست مفضلة بصورة مطلقة في المسألة السياسية، بحيث يقدم الرجل الأمي على المرأة المتعلمة بمجرد الذكورة، وإنما هي للكميل من رجال الأمة .
- ٦- لم يكن موقف أم المؤمنين السيدة عائشة رضي الله عنها يوم معركة الجمل من باب حق المشاركة السياسية والاستمتاع بها، وإنما كان من باب الرغبة في الإصلاح، فلما تبين لها خطأ اجتهادها للبروز السياسي العام - رغم كمال أدبها وصونها - وما ترتب عليه من المفاسد: تغير اجتهادها في باقي حياتها فلم تمارس عملاً سياسياً عاماً بعده إلا ما كان من باب الاطلاع والاهتمام بأمر المسلمين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من عقر دارها، في غير بروز عام، وهذا الموقف الأخير منها هو المرشح للمرأة المسلمة المثقفة المعاصرة حين يكون عندها ما تبديه من المعرفة أو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فتكتتب أو تتصل دون أن يكون لها شخص من عام يخرج بها عن حد الأدب الشرعي .
- ٧- أوضحت الدراسة الالتباس في قضية إشارة أم سلمة رضي الله عنها للنبي

صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية بالخلق حين تباطأ الصحابة في امتحان أمره، فقد تبيّنت العفوية في هذا الموقف من جهة، ومن جهة أخرى لم يتوقف امتحان الصحابة لأمر النبي صلى الله عليه وسلم على مشورتها؛ لكون الرسول صلى الله عليه وسلم لا بد حالقاً، كما أن موقف الصحابة يوم حجة الوداع لما تباطؤوا في الإحلال لمن لم يسوق الهدي لم يحتاجوا إلى مشورة من أحد ليحلقوا في نهاية الأمر، رغم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحلق هو نفسه، وإضافة إلى كل ذلك لم تفهم أم سلمة رضي الله عنها من موقفها هذا ما فهمه الآخرون من جواز مشاركة المرأة السياسية، فقد كانت من أشد الناس إنكاراً على السيدة عائشة رضي الله عنها في خروجها يوم الجمل، وكانت حجتها عليها أن هذا الأمر لا يقوم بالنسبة المأمورات بالستر والحجاب في بيتهن. وهذا الموقف لا بد أن يكون درساً لعموم النساء، فالبروز السياسي العام لا يناسب طبيعتهن، ولا يتوافق مع ظائفهن، كما أن فيما كلفن به من المهام كفاية عن مهمات جديدة يتطلعون إليها.

٨- زُوَّدَ الحالت العظيم المرأة بمزايا وطبائع عقلية ومزاجية وعاطفية ونفسية لا تناسب مع طبيعة العمل السياسي، ولا سيما العسكري مما يوجب كف النساء عن هذه المواطن وتوجيههن لما يخدم مصالحهن المباشرة، ويخدم الأمة في بناء الأجيال ورعاية النشرء.

٩- لم يثبت عبر التاريخ الإسلامي بكل ممارساته وفعالياته أن مكن النساء من شيء من العمل السياسي أو الشورى، إلا ما حصل من تنفذ بعضهن في ظروف سياسية واجتماعية خاصة ارتبطت بتخلف الأمة وضعفها، وهذا يوجب استمرار الأمة على هذا النهج في كف النساء عن الممارسة السياسية، ولا سيما وقد أصبح وأصبحاً تاريخياً الارتباط بين الاضطراب

والاخفاق السياسي العام وبين تنفذ النساء ومحکمنهن من سدة الحكم .

١٠ - انخفاض نسبة مشاركة المرأة المعاصرة السياسية في جميع دول العالم مقارنة بنسب الرجال، رغم الحرية السياسية ، والحقوق المتساوية بين الجنسين في القوانين الوضعية ، مما يدل على غلبة الفطرة ، وكون الرجال في العموم هم الساسة منذ فجر التاريخ الإنساني ، فلا بد من أن تكون هذه النتيجة وسيلة للاقتناع بضرورة بُعد النساء عن المحکمات السياسية ومواطن العطب .

١١ - ما يُقل عن بعض الفقهاء - ولاسيما الأحناف منهم - من جواز قيام المرأة بشيء من العمل السياسي كالقضاء ونحوه لا يعدو أن يكون شذوذًا فقهياً، كما أن هذه الآراء لا تتجاوز عند أصحابها حد المناقشة العلمية التي لا تتعداها إلى الممارسة الواقعية؛ إذ لم يثبت تمكين النساء من مهمة سياسية عامة عبر تاريخ الأمة الإسلامية ، كما أن من سُبّت إليهم مثل هذه الآراء الفقهية لا يتصور منهم واقعياً الرضى بأن تترأسهم امرأة في أي شأن من شأنهن الحياة السياسية العامة . ومن هنا لا ينبغي أن يتخذ من مثل هذه الأقوال - على فرض صحة نسبتها إلى أصحابها - مدخلاً لمشاركة المرأة السياسية ، حيث لم ينادي أصحاب هذه الأقوال بتطبيقها في واقع الحياة ، وإنما هي مناقشات علمية نظرية غير قابلة للتطبيق ، فليس كل ما هو في كتب أهل العلم يصلح - بصورة مطلقة - للتطبيق .

١٢ - لا يصح من المرأة أن تكون من أهل الشورى الذين هم أهل الخلق والعقد وإنما تصح مشاورتها فيما لا يطلع عليه إلا النساء ، مما يفتقر إلى زرأين فلا بأس أن يكون ذلك بالقدر المطلوب لضمان سلامه صواب القرار السياسي ، وليس ذلك من باب المشاركة السياسية ، أو التمتع بالحق السياسي ، فعلى ولی الأمر مشاوره فضليات النساء من أهل العلم فيما

يحتاجه من الآراء مما يخصهن مما لا يمكن أن يصل إليه الرجال إلا عن طريقهن .

١٣- مبادئ رسول الله ﷺ لبعض النساء بالالتزام الإيماني والأخلاقي: خصوصية نبوية لم تثبت لغيره من الخلفاء، ولم تمارس من بعده عليه الصلاة والسلام، فلا يصح اتخاذها دليلاً على ممارسة المرأة للسياسة، بل الموصى به اتباع فهم الخلفاء الراشدين حين لم يبايعوا النساء، ولا حتى زوجات النبي صلى الله عليه وسلم، مما يدل على أنها خصوصية لشخص ومقام النبوة .

١٤- لا يحق للمرأة ترشيح الإمام أو أهل الخلق العقد لكونها تزكية، والتزكية لا تصح إلا من الرجال بعد المعاملة والمصاحبة، ولا يحق لها الترشيح أيضاً من باب الوكالة؛ فإن الوكالة تكون عند الضرورة، وبشرط أن يكون التوكيل فيما تصح فيه الوكالة، وفيما يملكه الوكيل، وكل هذا لا ينطبق على المرأة؛ لكونها لا يصح منها ذلك بنفسها، فلا يصح من باب أولى توكيتها فيه. وهذا يتطلب توجيه النساء لصالحهن، وكفهن عن التطلع إلى ما وراء ذلك مما يتطلب تكاليف ومشاق المرأة في غنى عنها.

١٥- أساليب الاقتراع والترشيح والانتخاب الغربية لا تصلح لطبيعة حياة الشورى الإسلامية لاختلاف الثقافات والبيئات والبرمجيات، فلا يجوز اتخاذ الأساليب الغربية دليلاً على نظام الشورى الإسلامية، ولا سيما وقد ثبت بعدها - في كثير من الأحيان - عن الحق، وتأثيرها - بصورة كبيرة - بالدعائية الخادعة، والقوى الاقتصادية المتنفذة. مما يوجب تميز الأمة في أساليبها السياسية، ووسائلها الاستشارية، والاستغناء بتجاربها عن تجارب الآخرين المخففة .

١٦- المرأة معصومة بالأئحة من القتل، ومعدورة بها من التكليف بالقتل، إلا

ما كان فرض عين حين تُداهم الأمة من أعدائها، فكلُّ يدفع بقدر استطاعته، وفي هذا رحمة عامة من الإسلام النساء ومحافظة عليهن من مواقع الصراع والهلاكة، ولا سيما أن المرأة في مثل هذه المواقف - غالباً - ما يكون منها الخور والضعف للطبيعة الغالية عليهما، والمعدورة بها. فلا بد من إقناعهن بهذه الرحمة، وبيان فضل الإسلام عليهم بإسقاط هذا التكليف عنهن، وتحميله للرجال البالغين القادرين.

١٧- أثبت التاريخ الإسلامي مواقف إيجابية في الميدان السياسي لجمع من فضليات النساء من دفعن بأبنائهن وثبن أزواجهن في العديد من المواقف السياسية، ومن كانت لهن أدوار إيجابية في الدعوة إلى الله، ودعم السلطة السياسية المسلمة بالأولاد والأزواج والمال . والثبات عند نزول الفتنة والصبر على ذلك. دون أن يكون لهؤلاء ميول سياسية بمعنى حق الاستمتاع السياسي ، والمشاركة في صنع القرار، وإنما هو من باب الواجب الديني الذي يوجب الولاء للمؤمنين ، والمعاداة للكافرين . فلا بد أن تتخذ مثل هذه المواقف النسوية الإيجابية نماذج تختذل للمرأة المسلمة المعاصرة.

١٨- الفتوى العلمية والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا علاقة لهما بالجنس، فيصبح كل منهما من الرجل كما يصبح من المرأة بالضوابط الشرعية ، فلا بد من توجيه المجتمع والنساء عموماً مثل هذه الإيجابية الاجتماعية لمن كان أهلاً لها ، فإن ذلك يمكن أن يكون بالكتابة والاتصال ، دون بروز اجتماعي مدخل بخلق المرأة ؛ فإن الكتاب كالخطاب .

فهرس المراجع

- ١- القرآن الكريم .
- ٢- آغا ، حسين وآخرون (١٩٨٢م) . بعض المسائل الاقتصادية في الأقمار النامية . مركز العالم الثالث للدراسات والنشر - لندن . بيروت : المؤسسة العربية للدراسات والنشر .
- ٣- إبراهيم ، تسميم (١٤١٩هـ) . " الدور الدعوي والسياسي للمرأة في مجتمعنا الإسلامية " . مجلة المجتمع . العدد (١٣٠٦) . جمعية الإصلاح الاجتماعي ، الكويت .
- ٤- ابن إبراهيم ، محمد بن إبراهيم آل الشيخ (١٤١١هـ) . تحكيم القوانين . (د . ط) . (د . م) : (د . ن) .
- ٥- ابن الأثير ، عز الدين أبو الحسن علي بن محمد الجوزي (١٤١٥هـ) . أسد الغابة في معرفة الصحابة . تحقيق علي محمد معوض وعلوي أحمد عبدالموجود . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ٦- ابن الأثير ، عز الدين أبو الحسن علي بن محمد الجوزي (١٤٠٣هـ) . الكامل في التاريخ . تحقيق ثيبة من العلماء . ط ٤ . بيروت : دار الكتاب العربي .
- ٧- ابن الأثير ، محمد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجوزي (١٤٠٣هـ) جامع الأصول في أحاديث الرسول . تحقيق عبدالقادر الأرناؤوط . ط ٢ . بيروت : دار الفكر .
- ٨- ابن الأثير ، محمد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجوزي (١٣٨٣هـ) النهاية في غريب الحديث والأثر . تحقيق محمود الطناحي وظاهر الزاوي . (د . م) : المكتبة الإسلامية .
- ٩- أحمد ، أحمد عبدالرازق (١٤١٥هـ) . الحضارة الإسلامية في العصور الوسطى . ت ٢ . القاهرة : دار الفكر العربي .

-
-
- ١٠ - أحمد ، الأمين الحاج (١٤١٠هـ) . حكم توقي المرأة الإمامة الكبرى والقضاء . جدة : دار المطبوعات الحديثة .
 - ١١ - أحمد ، الأمين الحاج (١٤١٠هـ) . الشورى المفترى عليها . جدة : مكتبة دار المطبوعات الحديثة .
 - ١٢ - أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (١٤١٦هـ) . المسند . تحقيق أحمد محمد شاكر وحمزة أحمد الزين . القاهرة : دار الحديث . و (د . ت) . (د . ط) . بيروت : المكتب الإسلامي .
 - ١٣ - إدارة المكتبات (١٩٩٥م) . الانتاج الفكري في دولة الإمارات ١٩٩٥م . دائرة الثقافة والإعلام ، الشارقة .
 - ١٤ - الأدهمي ، محمد كمال (١٤٢٠هـ) . مرآة النساء فيما حسن منهن وساء . تحقيق مني محمد الخراط . دمشق : دار التوفيق .
 - ١٥ - أرسطو ، أرسطو طاليس (د . ت) . علم الأخلاق . ترجمة أحمد لطفي السيد . (د . ط) . بيروت : دار صادر .
 - ١٦ - أسعد ، يوسف ميخائيل (١٩٩٦م) . الحب من أول نظرة . (د . ط) . القاهرة : دار غريب .
 - ١٧ - أسعد ، يوسف ميخائيل (١٩٩٧م) . سيكولوجية الشك . (د . ط) . القاهرة : دار غريب .
 - ١٨ - أسعد ، يوسف ميخائيل (د . ت) . العقيرية والجنون . (د . ط) . القاهرة : دار غريب .
 - ١٩ - الأعظمي ، محمد ضياء الرحمن (١٤١٥هـ) . دراسات في الجرح والتعديل . المدينة المنورة : مكتبة الغرباء الأنثوية .
 - ٢٠ - أفلاتية، المكي أحمد (١٤١٧هـ) . "التعديل عند أبي بكر بن العربي" . ندوة الأندلس - قرون من التقلبات والعطاءات - الرياض - ١٤١٤هـ . مطبوعات مكتبة الملك عبد العزيز العامة ، الرياض .

-
- ٢١ - الألباني ، محمد ناصر الدين (١٤٠٣هـ) . سلسلة الأحاديث الصحيحة . ط ٣ . بيروت : المكتب الإسلامي . و (١٤٢١هـ) .
بيروت : مكتبة المعارف .
- ٢٢ - الألباني ، محمد ناصر الدين (١٤٠٩هـ) . صحيح سنن أبي داود .
بيروت : المكتب الإسلامي .
- ٢٣ - الألباني ، محمد ناصر الدين (١٤٠٨هـ) . صحيح سنن ابن ماجة . ط ٣ .
بيروت : المكتب الإسلامي .
- ٢٤ - الألباني ، محمد ناصر الدين (١٣٩٩هـ) . ضعيف الجامع الصغير
وزيادته ط ٢ . بيروت : المكتب الإسلامي .
- ٢٥ - الألباني ، محمد ناصر الدين (١٤١٢هـ) . ضعيف سنن أبي داود .
بيروت : المكتب الإسلامي .
- ٢٦ - الس ، هنري هافلوك (١٩٩١م) . الجنس والزواج وفن الحب . ترجمة
عبدالله الكوبي . ط ٢ . بيروت : المؤسسة العربية للدراسات والنشر .
- ٢٧ - إلهي ، فضل (١٤١٥هـ) . مسؤولية النساء في الأمر بالمعروف والنهي
عن المنكر . باكستان : إدارة ترجمان الإسلام .
- ٢٨ - الأمم المتحدة (١٩٩٥م) . المرأة في العالم ١٩٩٥م - اتجاهات
وإحصاءات . (د . ط) . (د . م) : إدارة المعلومات الاقتصادية
والاجتماعية وتحليل السياسات .
- ٢٩ - أمين ، أحمد (د . ت) . ضحى الإسلام . ط ١٠ . بيروت : دار
الكتاب العربي .
- ٣٠ - أمين ، قاسم (١٩٩٣م) . المرأة الجديدة . (د . ط) . (د . م) : الهيئة
المصرية العامة للكتاب .
- ٣١ - الأنصاري ، بدر محمد (١٤١٩هـ) . " دراسة انتشار الحالات
النفسية لدى الكويتيين في مرحلة ما بعد العدوان العراقي " . مجلة

- دراسات الخليج والجزيرة العربية . العدد (٨٩) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ٣٢ - الأنصاري ، عيسى محمد وعلي أسعد وطفة (١٤٢١هـ). " موقف طلاب جامعة الكويت من قضايا المساواة بين الرجل والمرأة في ضوء بعض التغيرات التعليمية والاجتماعية " . مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية ، العدد (٩٨) ، جامعة الكويت ، الكويت .
- ٣٣ - أنور ، حافظ محمد (١٤٢٠هـ) . ولادة المرأة في الفقه الإسلامي . الرياض : دار بلنسية .
- ٣٤ - أنيس ، إبراهيم وآخرون (د . ت) . المعجم الوسيط . (د . ط) . جمع اللغة العربية . قطر : دار إحياء التراث الإسلامي .
- ٣٥ - اوبيير ، رونيه (١٩٧٧م) . التربية العامة . ترجمة عبدالله عبدالدائم . ط ٣ . بيروت : دار العلم للملايين .
- ٣٦ - اي凡ز ، سارة م . (١٩٩٢م) . الحرية ونضال المرأة الأمريكية . ترجمة أميرة فهمي وشوبكاري زكي . (د . ط) . القاهرة : الدار الدولية للنشر والتوزيع .
- ٣٧ - بارون ، خضر عباس (١٩٩٨م) . " أثر العدوان العراقي في الاضطرابات النفسجسمية لدى المراهقين الكويتيين " . مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية . العدد (٨٨) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ٣٨ - ابن باز ، عبدالعزيز عبدالله (١٤١١هـ) . مجموع فتاوى ومقالات متنوعة . جمع محمد سعد الشويعر . ط ٢ . الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ، الرياض .
- ٣٩ - باعمر ، أحمد سالم (١٤٢١هـ) . الدبلوماسية بين الفقه الإسلامي والقانون الدولي . عمان : دار النفائس .
- ٤٠ - بالطرو ، عالية عبد الله (١٤١٨هـ) . ترجم المحدثات من التابعيات و Moriaphen في الكتب الستة . رسالة ماجستير غير منشورة . كلية التربية

- للبنات ، الرئاسة العامة لتعليم البنات ، مكة المكرمة .
- ٤١ - بحشل ، أسلم بن سهل الرزاز الواسطي (١٤٠٦هـ) . تاريخ واسط . تحقيق كوركيس عواد . المدينة المنورة : مكتبة العلوم والحكم .
- ٤٢ - البخاري ، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل (١٤١٨هـ) . التاريخ الأوسط . تحقيق محمد إبراهيم اللحيدان . الرياض : دار الصميمي .
- ٤٣ - البخاري ، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل (١٤١٠هـ) . صحيح البخاري . تحقيق مصطفى ديب البغا . ط٤ . دمشق : دار ابن كثير .
- ٤٤ - بدران ، بدران (١٩٩٧م) . "صورة المرأة في صحفة الإمارات" . ندوة المرأة والثقافة - تجربة الإمارات - الشارقة . منشورات دائرة الثقافة والإعلام ، الشارقة .
- ٤٥ - البرازي ، تمام (١٤١٣هـ) . أمريكا والعرب - شاهد عيان ١٩٨٣م - ١٩٩٠م . بيروت : دار الجليل .
- ٤٦ - البسام ، عبد الله عبد الرحمن (١٤١٣هـ) . توضيح الأحكام . جدة : دار القبلة للثقافة الإسلامية .
- ٤٧ - البستاني ، بطرس وآخرون (د . ت) موسوعة الحضارة العربية . (د . ط) (د . م) : دار الكلمات للنشر .
- ٤٨ - البشري ، طارق وآخرون (١٤١١هـ) . الأمة في عام - تقرير حول عن الشؤون السياسية والاقتصادية المصرية (د . ط) . المنصورة : دار الوفاء .
- ٤٩ - ابن بطال ، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (١٤٢٠هـ) . شرح صحيح البخاري . تحقيق ياسر إبراهيم . الرياض : مكتبة الرشد .
- ٥٠ - ابن بطوطة ، محمد بن عبدالله بن محمد الطنجي (١٣٨٨هـ) . رحلة ابن بطوطة . (د . ط) . بيروت : دار التراث .
- ٥١ - العلبيكي ، منير (١٩٨١م) موسوعة المورد . بيروت : دار العلم للملائين .

-
- ٥٢- البغدادي ، أحمد (١٩٩٩م) . " الشورى القرآنية من خلال النص والواقع - محاولة لفهم جديد " . المجلة العربية للعلوم الإنسانية . العدد (٦٦) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ٥٣- البغدادي ، عبدالقاهر بن طاهر بن محمد الإسفايني التميمي (د . ت) الفرق بين الفرق . تحقيق محمد محى الدين عبدالحميد (د . ط) . بيروت : دار المعرفة .
- ٤- البغوي ، أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء (١٤٠٣هـ) . شرح السنة . تحقيق شعيب الأرناؤوط ومحمد زهير الشاويش . ط ٢ . بيروت : المكتب الإسلامي .
- ٥٥- بكار ، عبدالكريم (١٤١٨هـ) . مدخل إلى التنمية المتكاملة - رؤية إسلامية . الرياض : دار المسلم .
- ٥٦- البلاذري ، أبو العباس أحمد بن يحيى بن حابر (١٤٠٧هـ) . فتوح البلدان . تحقيق عبدالله الطباع وعمر الطباع . (د . ط) . بيروت : مؤسسة المعارف .
- ٥٧- ابن بلبان ، الأمير علاء الدين علي الفارسي (١٤١٤هـ) . صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان . تحقيق شعيب الأرناؤوط . ط ٢ . بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ٥٨- بلتاجي ، محمد (١٤٢٠هـ) . مكانة المرأة في القرآن والسنة الصحيحة . القاهرة : دار السلام .
- ٥٩- البناء ، أحمد عبدالرحمن الساعدي (د . ت) الفتح الرباني . ط ٢ . بيروت : دار إحياء التراث العربي .
- ٦٠- بكتام ، رمسيس (١٩٩٧م) . علم النفس القضائي . (د . ط) . الإسكندرية : منشأة المعارف .
- ٦١- البهنساوي ، سالم (د . ت) . المرأة المسلمة بين الإسلام والقوانين العالمية . (د . ط) . الكويت : دار القلم .

-
- ٦٢ - بوذينة ، محمد (١٩٩٤ م) . مشاهير القرن العشرين . (د . ط) .
(د . م) : تونس .
- ٦٣ - البوطي ، محمد سعيد (١٤٠٠ هـ) . فقه السيرة . ط ٨ . (د . م) : دار
ال الفكر .
- ٦٤ - البوطي ، محمد سعيد (١٤١٧ هـ) . المرأة بين طغيان النظام الغربي
ولطائف التشريع الربابي . دمشق : دار الفكر .
- ٦٥ - البوطي ، محمد سعيد (١٤٠٦ هـ) . " المرأة والشوري في الشريعة
الإسلامية " . مجلة جامعة دمشق في العلوم الإنسانية والأساسية
والتطبيقية . العدد (٤) . جامعة دمشق ، دمشق .
- ٦٦ - بيريه ، جان (١٩٨٦ م) . الذكاء والقيم المعنوية في الحرب . ترجمة
أكرم ديри والمقدم الهيثم الأيوبي . ط ٢ . بيروت : المؤسسة العربية
للدراسات والنشر .
- ٦٧ - البيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي النيسابوري
(١٣٤٤ هـ) . السنن الكبرى . بيروت : دار المعرفة .
- ٦٨ - البيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي النيسابوري
(١٤٢١ هـ) القضاء والقدر . تحقيق محمد عبدالله آل عامر . الرياض :
مكتبة العبيكان .
- ٦٩ - التركى ، عبدالله عبدالحسين (١٤١٠ هـ) . أصول مذهب الإمام
أحمد - دراسة أصولية مقارنة . ط ٣ . بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ٧٠ - الترمذى ، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (١٤٠٨ هـ) . الجامع
الصحيح . تحقيق كمال يوسف الحوت . بيروت : دار الكتب العلمية .
و (د . ت) تحقيق أحمد محمد شاكر (د . م) : دار إحياء التراث
العربي .
- ٧١ - تكروري ، نواف هايل (١٤١٨ هـ) . العمليات الاستشهادية في
الميزان الفقهي . ط ٢ . دمشق : دار الفكر .

- ٧٢ - التل ، سعيد وآخرون (١٩٩٣م) . المرجع في مبادئ التربية . بيروت : المركز العربي لتوزيع المطبوعات .
- ٧٣ - التل ، سهير سلطني (١٩٨٥م) . مقدمات حول قضية المرأة والحركة النسائية في الأردن . بيروت : المؤسسة العربية للدراسات والنشر .
- ٧٤ - التلمساني ، أحمد بن محمد المقري (١٤٠٨هـ) . نفح الطيب . تحقيق إحسان عباس . (د . ط) . بيروت : دار صادر .
- ٧٥ - التلمساني ، أبو الحسن علي بن محمد الخزاعي (١٤٠١هـ) . تحرير الدلالات السمعية . تحقيق أحمد محمد أبو سالمة . (د . ط) . لجنة إحياء التراث الإسلامي ، وزارة الأوقاف ، القاهرة .
- ٧٦ - التونسي ، محمد بيرم الخامس (١٣٠٢هـ) . صفوۃ الاعتبار مستودع الأمصار والأقطار . بيروت : دار صادر .
- ٧٧ - ابن تيمیة ، تقی الدین أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِاللَّٰهِ بْنِ عَبْدِاللَّٰهِ الْحَرَانِي (د . ت) . الاستقامة . تحقيق محمد رشاد سالم . ط ٢ . القاهرة : مؤسسة قرطبة .
- ٧٨ - ابن تيمیة ، تقی الدین أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِاللَّٰهِ بْنِ عَبْدِاللَّٰهِ الْحَرَانِي (د . ت) . اقتضاء الصراط المستقيم مخالفۃ أصحاب الجھیم . تحقيق محمد حامد الفقی . (د . ط) . بيروت : دار المعرفة .
- ٧٩ - ابن تيمیة ، تقی الدین أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِاللَّٰهِ بْنِ عَبْدِاللَّٰهِ الْحَرَانِي (د . ت) . مجموع الفتاوى . ترتیب عبد الرحمن محمد العاصمي النجدي . (د . ط) . الرئاسة العامة لشؤون الحرمين الشريفين ، مکة المکرمة .
- ٨٠ - ابن تيمیة ، تقی الدین أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِاللَّٰهِ بْنِ عَبْدِاللَّٰهِ الْحَرَانِي (د . ت) . منهاج السنة البیویة في نقض کلام الشیعہ والقدیریة . (د . ط) . بيروت : دار الكتب العلمیة .
- ٨١ - الثاقب ، فهد ثاقب (١٩٧٥م) . " موقف الكويت من مكانة المرأة في مجتمعنا المعاصر " . المؤتمر الإقليمي الأول للمرأة في الخليج العربي

- المنعقد في الكويت عام ١٩٧٥ م (د . ط) . الجمعية الثقافية الاجتماعية النسائية . الكويت : مطابع مؤسسة فهد المرزوقي الصحفية .
- ٨٢- الحايري ، محمد عابد (١٩٩٥ م) . " الروافد الفكرية العربية والإسلامية لمفهوم التنمية البشرية " . ندوة التنمية البشرية في الوطن العربي - القاهرة ١٩٩٣ م ، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (الاسكوا) وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي . مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت .
- ٨٣- الحافظ ، أبو عثمان عمرو بن بحر (١٩٩٧ م) . البغال . تحقيق علي بو ملحم . ط ٢ . بيروت : دار الهلال .
- ٨٤- الحافظ ، أبو عثمان عمرو بن بحر (د . ت) . العثمانية . تحقيق عبد السلام محمد هارون . بيروت : دار الخيل .
- ٨٥- الحاسر ، حمد (١٤٠٣) . " المرأة في حياة إمام الدعوة الشيخ محمد ابن عبدالوهاب " . بحوث أسبوع الشيخ محمد بن عبدالوهاب ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، الرياض .
- ٨٦- جاسم ، صهيب (١٤٢٢ هـ) . " الانتهاك المروع لحقوق الإنسان داخل الولايات المتحدة " . مجلة المجتمع ، العدد (١٤٤٤) ، جمعية الإصلاح الاجتماعي ، الكويت .
- ٨٧- جاسم ، ليث سعود (١٤١٨ هـ) . " الرعاية والخدمات الاجتماعية في عصر النبوة ودور المرأة المسلمة فيها " . مجلة الحكمة . العدد (١٤) . ليدز ، بريطانيا .
- ٨٨- جامعة أم القرى (١٤١٨ هـ) . دليل الكتب والمشاركة - معرض الكتاب الدولي الأول بجامعة أم القرى . (د . ط) . مكة المكرمة .
- ٨٩- جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (١٤١٢ هـ) . دليل الكتب للمعرض الدولي الثاني . (د . ط) . الرياض .
- ٩٠- جبر ، محمد سلامة (١٤١٠ هـ) . هل هن ناقصات عقل

- ودين . ط ٢ . الكويت : دار الإستانبولي .
- ٩١ - الجزائري ، سعيد (١٤١١هـ) . الماسونية . بيروت : دار الجليل .
- ٩٢ - الجزائري ، سعيد (١٤١٢هـ) . المخابرات والعالم . ط ٦ . بيروت : دار الجليل .
- ٩٣ - جغولو ، عبدالقادر (١٩٨٣م) . المرأة الجزائرية . بيروت : دار الحداثة .
- ٩٤ - ابن جماعة ، بدر الدين أبو عبدالله محمد بن إبراهيم الكتاني (١٤٠٨هـ) . تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام . تحقيق فؤاد عبدالنعم أحمد . ط ٣ . الدوحة : دار الثقافة .
- ٩٥ - جمعة ، أحمد خليل (١٤١٥هـ) . نساء أهل البيت في ضوء القرآن والحديث . دمشق : اليمامة للطباعة والنشر .
- ٩٦ - الجندي ، أنور (١٩٨٦م) . الإسلام وحركة التاريخ - رؤية جديدة في فلسفة تاريخ الإسلام . ط ٨ . بيروت : دار الكتاب اللبناني .
- ٩٧ - جهينة ، إبراهيم علام (د . ت) . مدونة التاريخ الرياضي . (د . ط) . (د . م) : الدار القومية .
- ٩٨ - ابن الجوزي ، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي البغدادي (١٣٦٨هـ) . تلبيس إبليس . تحقيق إدارة الطباعة المنيرية . ط ٢ . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ٩٩ - ابن الجوزي ، حمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي البغدادي (١٤٠٥هـ) . صفة الصفوة . تحقيق محمود فالحوري ومحمد رواش قلعجي . ط ٣ . بيروت : دار المعرفة .
- ١٠٠ - ابن الجوزي ، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي البغدادي (١٤١٢هـ) . المستظم في تاريخ الأمم والملوك . تحقيق محمد عبدالقادر عطا و مصطفى عبدالقادر عطا . بيروت : دار الكتب العلمية .

-
- ١٠١ - الجوهرى ، محمد بن الحسن التميمي (١٤١٤هـ) . نوادر الفقهاء .
تحقيق محمد فضل المراد . دمشق : دار القلم .
- ١٠٢ - الجويني ، أبو المعالى عبدالمالك بن عبدالله (١٤٠٨هـ) . الاجتهد .
تحقيق عبد الحميد أبو زيد . دمشق : دار القلم .
- ١٠٣ - الجويني ، أبو المعالى عبدالمالك بن عبدالله (١٤٠١هـ) . غيث
الأمم . تحقيق عبدالعظيم الديب . ط ٢ . (د . م) : مطبعة نصبة
مصر .
- ١٠٤ - أبو جيب ، سعدي (١٤٠٦هـ) . دراسة في منهج الإسلام
السياسي . بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ١٠٥ - أبو جيب ، سعدي (١٤١٩هـ) . القاموس الفقهي - لغة
واصطلاحاً . دمشق : دار الفكر .
- ١٠٦ - أبو جيب ، سعدي (١٩٨٥م) . موسوعة الإجماع في الفقه
الإسلامي . (د . ط) . إدارة إحياء التراث الإسلامي ، قطر .
- ١٠٧ - الحيزاني ، محمد عبد العزيز (٢٠٠٢م) . "الفرق بين الرجال والنساء
في استخدام وسائل الاتصال في المجتمع السعودي" . المجلة العربية للعلوم
الإنسانية . العدد (٧٨) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ١٠٨ - حينيجر ، يوجين (١٩٩٦م) . "سيكلولوجية الزعامة" . مجلة الثقافة
النفسية ، العدد (٢٧) . مركز الدراسات النفسية والنفسية الجسدية .
بيروت : دار النهضة العربية .
- ١٠٩ - الحاكم ، أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن محمد النيسابوري (د . ت) .
المستدرك . (د . ط) . بيروت : دار المعرفة .
- ١١٠ - الحبشي ، عبدالله محمد (١٤٠٥هـ) . معجم الموضوعات
المطروفة . (د . م) : الدار اليمنية .
- ١١١ - الحبشي ، عبدالله محمد (١٤٠٩هـ) . معجم النساء اليمنيات .
صنعاء : دار الحكمة اليمنية .

- ١١٢ - حبيب ، مجدي عبدالكريم (١٩٩٦ م - ١٩٩٧ م) . " التفكير الذاتي والسمات الابتكارية المصاحبة للتفكير متعدد الأبعاد لدى طلاب المرحلة الجامعية " . مجلة علم النفس . العددان (٤٠) و (٤١) . الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة .
- ١١٣ - حجار ، محمد (١٩٩٤ م) . " نحو استراتيجية قومية لإعادة تأهيل الأسرى " . مجلة الثقافة النفسية ، العدد (١٧) . مركز الدراسات النفسية والتربية الحسدية . بيروت : دار النهضة العربية .
- ١١٤ - ابن حجر ، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (د . ت) . الإصابة في تمييز الصحابة . (د . ط) . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ١١٥ - ابن حجر ، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (د . ت) تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير . تحقيق شعبان محمد إسماعيل . (د . ط) . القاهرة : مكتبة ابن تيمية .
- ١١٦ - ابن حجر ، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (١٤٠٤ هـ) تذكرة التهذيب . بيروت : دار الفكر .
- ١١٧ - ابن حجر ، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (د . ت) . الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة . تحقيق سالم الكرنكوي الألماني . (د . ط) . (د . م) : (د . ن) .
- ١١٨ - ابن حجر ، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (١٣٩٨ هـ) . فتح الباري بشرح صحيح البخاري . تحقيق طه عبد الرؤوف سعد وآخرون (د . ط) . القاهرة : مكتبة الكليات الأزهرية .
- ١١٩ - ابن حجر ، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (١٤١٤ هـ) . المطالب العالمية بزوائد المسانيد الثمانية . تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي . (د . ط) . بيروت : دار المعرفة .

- و (١٤١٨هـ) . تحقيق غيم عباس غيم و ياسر إبراهيم محمد .
الرياض : دار الوطن .
- ١٢٠ - ابن حجر ، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي
العسقلاني (١٤١٧هـ) . المتتبّع . تحقيق محمد رديد المسعودي .
الرياض : دار عالم الكتب .
- ١٢١ - أبو حمير ، مجید محمود (١٤١٧هـ) . المرأة والحقوق السياسية في
الإسلام . الرياض : دار الرشيد .
- ١٢٢ - الحداد ، نقولا (١٤٠٢هـ) . علم الاجتماع . ط ٢ . بيروت : دار
الرائد العربي .
- ١٢٣ - الحداد ، نقولا أفندي (١٣٢٦هـ) . " حق النساء في الحكم الذاتي " .
مجلة الجامعة . (د . ع) . الجزء السادس . نيويورك .
- ١٢٤ - الحربي ، دلال مخلد (١٤١٩هـ) . نساء شهيرات من نجد . (د . ط) .
(د . م) : مكتبة الدار المثلية .
- ١٢٥ - الحربي ، سعد شارع (١٤١٥هـ) . الأحكام الخاصة بالمرأة .
الرياض : دار المسلم .
- ١٢٦ - ابن حزم ، أبو محمد علي بن أحمد الظاهري الأندلسي
(١٤١٢هـ) . أسماء الصحابة الرواية وما لكل واحد من العدد .
تحقيق سيد كسرامي حسن بيروت : دار الكتب العلمية .
- ١٢٧ - ابن حزم ، أبو محمد علي بن أحمد الظاهري الأندلسي
(١٤٠٤هـ) . جوامع السيرة النبوية . تحقيق نايف العباس .
دمشق : مؤسسة علوم القرآن .
- ١٢٨ - ابن حزم ، أبو محمد علي بن أحمد الظاهري الأندلسي
(١٤٠٢هـ) . الفصل في الملل والأهواه والتحل . تحقيق محمد
إبراهيم نصر وعبد الرحمن عميرة . جدة : شركة مكتبات عكاظ
- ١٢٩ - ابن حزم ، أبو محمد علي بن أحمد الظاهري الأندلسي

-
- (١٤٠٨هـ) . المخلص بالآثار . تحقيق عبدالغفار البندراري .
(د . ط) . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ١٣٠ - حسن ، محمود (١٩٨١م) . الأسرة ومشكلاتها . (د . ط) .
بيروت : دار النهضة العربية .
- ١٣١ - حسن ، نجاح (د . ت) . المرأة العربية والحياة العامة . (د . ط) .
القاهرة : دار الأمين .
- ١٣٢ - الحسن ، أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن يسار البصري (د . ت) .
الرهن . تحقيق محمد عبد الرحيم محمد . (د . ط) . القاهرة : دار
الحديث .
- ١٣٣ - حسين ، محمد محمد (١٤٠٥هـ) . أزمة العصر . ط ٢ . بيروت :
مؤسسة الرسالة .
- ١٣٤ - آل حسين ، زيد عبدالحسين (١٤١٩هـ) . دليل الرسائل الجامعية في
المملكة العربية السعودية - ١٤١٩هـ . مركز الملك فيصل للبحوث
والدراسات الإسلامية ، الرياض .
- ١٣٥ - الحسيني ، عائشة (١٤٠٩هـ) . إعداد وتنمية القيادات الإدارية
النسائية في قطاع التعليم العالي بالمملكة العربية السعودية . جدة : دار
البيان .
- ١٣٦ - الحصيري ، جمال الدين محمود بن أحمد البخاري الحنفي (١٤١١هـ) .
القواعد والضوابط المستخلصة من التحرير . تحقيق علي أحمد الندوی .
القاهرة : مطبعة المدى .
- ١٣٧ - الحفار ، إكرام صغير (١٩٧٥م - ١٩٧٦م) . " المرأة اللبنانية
والعمل " . مجلة الأبحاث التربوية . العددان (١) و (٢) . كلية
التربية ، الجامعة اللبنانية ، بيروت .
- ١٣٨ - الحفني ، عبدالمنعم (١٤١٢هـ) . الموسوعة النفسية الجنسية . القاهرة :
مكتبة مدبولي .

-
- ١٣٩ - حمادة ، فاروق (١٤١٨هـ) . المنهج الإسلامي في المخرج والتعديل . ط ٣ . الرياض : دار طيبة .
- ١٤٠ - ابن حمدان ، سليمان بن عبد الرحمن بن محمد الحمعي البحدلي (١٤١٨هـ) . هداية الأرباب الأجمد لمعرفة أصحاب الرواية عن أحمد . تحقيق بكر عبدالله أبو زيد . الرياض : دار العاصمة .
- ١٤١ - الحمدان ، موفق (١٩٨٩م) . الطفولة . (د . ط) . سلسلة بيت الحكمة . وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ، بغداد .
- ١٤٢ - حمزة ، عفت وصال (١٤١٨هـ) . سيرة عمر بن عبد العزيز خامس الخلفاء الراشدين . بيروت : دار ابن حزم .
- ١٤٣ - حمزة ، عفت وصال (١٤٢٠هـ) . نساء حكمن اليمن . بيروت : دار ابن حزم .
- ١٤٤ - حمود ، رفيقة سليم (١٤١٧هـ) . المرأة المصرية - مشكلات الحاضر وتحديات المستقبل . القاهرة : دار الأمين .
- ١٤٥ - الحموي ، شهاب الدين أبو عبدالله ياقوت بن عبدالله الرومي البغدادي (١٤٠٤هـ) . معجم البلدان . (د . ط) . بيروت : دار صادر .
- ١٤٦ - حميد الله ، محمد (١٤٠٧هـ) . مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة . ط ٦ . بيروت : دار النفائس .
- ١٤٧ - الحميدان ، نمر محمد (١٤١٤هـ) . ولالية الشرطة في الإسلام - دراسة فقهية تطبيقية . ط ٢ . الرياض : دار عالم الكتب .
- ١٤٨ - حميدة ، عبد الرحمن (١٤٠٤هـ) . أعلام الحغرافيين العرب . دمشق : دار الفكر .
- ١٤٩ - الحميضي ، عبد الرحمن إبراهيم (١٤٠٩هـ) . القضاء ونظامه في الكتاب والسنّة . معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة .

-
-
- ١٥٠ - حوى ، سعيد (١٤٠٨هـ) . الإسلام . ط ٢ . القاهرة : دار السلام .
 - ١٥١ - أبو حيان ، التوحيدى علي بن محمد (د . ت) . الإلامات و المؤانسة . تحقيق أحمد أمين وأحمد الزين . (د . ط) . بيروت : دار مكتبة الحياة .
 - ١٥٢ - حيدر ، فؤاد (١٩٩٢م) . المرأة في الإسلام وفي الفكر الغربي . بيروت : دار الفكر العربي .
 - ١٥٣ - الحالدى ، أم مالك وحسن فرحان المالكى (١٤١٨هـ) . بيعة علي ابن أبي طالب في ضوء الروايات الصحيحة . ط ٢ . الرياض : مكتبة التوبة .
 - ١٥٤ - الخرشى ، محمد المالكى (١٣١٧هـ) . شرح مختصر سيدى حليل . (د . ط) . بولاق : المطبعة الكبرىالأميرية .
 - ١٥٥ - الخريجى ، عبدالله (د . ت) . علم الاجتماع العائلى . (د . ط) . القاهرة : دار الثقافة .
 - ١٥٦ - خطاب ، محمود شيت (١٩٦٠م) . الرسول القائد . ط ٢ . بيروت : دار مكتبة الحياة .
 - ١٥٧ - الخطابي ، أبو سليمان حمد بن محمد البستي (١٤١١هـ) . معالم السنن . تحقيق عبدالسلام عبدالشافى محمد . بيروت : دار الكتب العلمية .
 - ١٥٨ - الخطيب ، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (١٤٠٥هـ) . الكفاية في علم الرواية . تحقيق أحمد عمر هاشم . بيروت : دار الكتب العلمية .
 - ١٥٩ - الخطيب ، محمد عجاج (١٣٨٣هـ) . السنة قبل التدوين . القاهرة : مكتبة وهبة .
 - ١٦٠ - الخطيب ، هشام (١٩٩٤م) . "تجربة قياس التنمية البشرية في الأردن" . ندوة التنمية البشرية في الوطن العربي - عمان ١٩٩٣م . منتدى الفكر العربي و برنامجه الأمم المتحدة الإنمائي . منتدى الفكر

العربي ، عمان .

- ١٦١ - ابن خلkan ، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر (د . ت) . وفيات الأعيان . (د . ط) . بيروت : دار صادر .
- ١٦٢ - خليفة ، آمنة (١٩٩٧ م) . " مكانة الثقافة في أنشطة المؤسسات والجمعيات النسوية في الإمارات " . ندوة المرأة والثقافة - تجربة الإمارات - الشارقة . منشورات دائرة الثقافة والإعلام ، الشارقة .
- ١٦٣ - خليفة ، أحمد وحالة عايد (١٩٩٩ م) . " الانتخابات الإسرائلية أيار / مايو ١٩٩٩ م - وثائق تأليف الحكومة الجديدة والتائج والبرامج الانتخابية " . مجلة الدراسات الفلسطينية ، العدد (٣٩) . مؤسسة الدراسات الفلسطينية ، بيروت .
- ١٦٤ - خليفة ، عبداللطيف محمد (١٩٩٧ م) . " صورة المرأة الكويتية لدى طلاب الجامعة - دراسة مقارنة بين الجنسين " . مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية . العدد (٨٧) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ١٦٥ - خليفة ، محمد عبداللطيف (١٩٩٧ م) . " محددات سلوك التطوع التنظيمي في المنظمات العامة - دراسة تحليلية ميدانية في ضوء بعض النظريات السلوكية الحديثة " . المجلة العربية للعلوم الإدارية . العدد (١) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ١٦٦ - خليل ، عماد الدين (١٤١٢ هـ) . قالوا عن الإسلام . الندوة العالمية للشباب الإسلامي ، الرياض .
- ١٦٧ - خليل ، فوزي (١٤١٧ هـ) . دور أهل الحل والعقد في التمذيج الإسلامي لظام الحكم . المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، القاهرة .
- ١٦٨ - الخولي ، البهى (١٤٠٠ هـ) . الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة . (د . ط) بيروت : دار القرآن الكريم .
- ١٦٩ - الخولي ، محمد (١٩٨٣ م) . صورة المرأة العربية في وسائل الإعلام وفنون التعبير - قضايا وتوجهات . ندوة الخبراء حول صورة المرأة

العربية في وسائل الإعلام وفنون التعبير بين الواقع والطموح المعقودة في بغداد من ٤ - ٨ كانون الأول ١٩٨٣ م . اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغريبي آسيا . سلسلة دراسات عن المرأة العربية في التنمية ، الأمم المتحدة .

١٧٠ - الداني ، أبو عمرو عثمان بن سعيد المقرئ (١٤١٦ هـ) . السنة الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشراطها . تحقيق رضاء الدين محمد المباركفورى الرياض : دار العاصمة .

١٧١ - أبو داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (د . ت) . سنن أبي داود . تحقيق محمد محى الدين عبدالحميد . (د . ط) . بيروت : دار الكتب العلمية .

١٧٢ - الدربندي ، عبد الرحمن سليمان (د . ت) . المرأة العراقية المعاصرة . وزارة التربية ، العراق .

١٧٣ - الدركري ، شذى سلمان (١٩٩٧ م) . المرأة المسلمة في مواجهة تحديات العصر . عمان : مكتبة روائع مجذلاوي .

١٧٤ - الدربندي ، فتحي (١٤٠٧ هـ) . خصائص التشريع الإسلامي في السياسة والحكم . ط ٢ . بيروت : مؤسسة الرسالة .

١٧٥ - دعبول ، رضوان (١٤١٩ هـ) . تراثم أعلام النساء . بيروت : مؤسسة الرسالة .

١٧٦ - ابن دقماق ، إبراهيم بن محمد العلائي (د . ت) . الجوهر الثمين في سير الخلفاء والملوك والسلطانين . تحقيق سعيد عبدالفتاح عاشور وأحمد السيد دراج . (د . ط) . مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة .

١٧٧ - دكاك ، أمل وسلمى كامل (١٩٨١ م) . " دور الصحفية العربية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية " . مجموعة أعمال ندوة الخدمة الإعلامية للمرأة العربية ١٩٨١ م - الجزائر . المركز العربي للدراسات

الإعلامية .

- ١٧٨ - الدميحي ، عبد الله عمر (١٤٠٩ هـ) . الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة . ط ٢ . الرياض : دار طيبة .
- ١٧٩ - ابن أبي الدنيا ، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الرحيم حلف . الرياض : دار ابن القيم .
- ١٨٠ - دوتشيل ، خوان اراندا (١٤١٤ هـ) . " الموريسكيون في قرطبة - خصوصيات ثقافية لأقلية مهمنة " . ترجمة صالح محمد السندي . ندوة الأندلس - قرون من التقلبات والعطاءات - الرياض ١٤١٤ هـ . مطبوعات مكتبة الملك عبدالعزيز العامة ، الرياض .
- ١٨١ - دويدار ، عبدالفتاح محمد (١٩٩٤ م) . الأساس البيولوجي الفيزيولوجي من المنظور السيكولوجي . ط ٢ . بيروت : دار النهضة العربية .
- ١٨٢ - دويدار ، عبدالفتاح محمد (١٩٩٤ م) . علم النفس الاجتماعي - أصوله ومبادئه . (د . ط) . بيروت : دار النهضة العربية .
- ١٨٣ - دياب ، عبدالحفيظ (د . ت) . المرأة في حياة العقاد . (د . ط) . القاهرة : دار الشعب .
- ١٨٤ - ابن الديع ، عبد الرحمن بن علي الشيباني (١٤١٣ هـ) . حدائق الأنوار . تحقيق عبد الله الأنصاري . ط ٢ . مكة المكرمة : المكتبة الملكية .
- ١٨٥ - دبورانت ، ول (د . ت) . قصة الحضارة . ترجمة زكي نجيب محمود وآخرون . بيروت : دار الجيل .
- ١٨٦ - ذبيان ، سامي وآخرون (١٩٩٠ م) . قاموس المصطلحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية . لندن : رياض الريس للكتب والنشر .
- ١٨٧ - الذهبي ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان

- الدمشقي (١٣٧٤هـ) . تذكرة الحفاظ . تحقيق عبد الرحمن يحيى المعلمي . (د . ط) . (د . م) : دار إحياء التراث العربي .
- ١٨٨ - الذهبي ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الدمشقي (د . ت) ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل . تحقيق عبد الفتاح أبو غدة . (د . ط) . حلب : مكتب المطبوعات الإسلامية .
- ١٨٩ - الذهبي ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الدمشقي (١٤٠٥هـ) . سير أعلام النبلاء . تحقيق شعيب الأرنووط . ط ٣ . بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ١٩٠ - الذهبي ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الدمشقي (د . ت) العبر في خبر من غير . تحقيق محمد سعيد زغول . (د . ط) . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ١٩١ - الذهبي ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الدمشقي (١٤٢١هـ) . كفاية الحفظة شرح المقدمة الموقظة في علم مصطلح الحديث . تحقيق سليم عيد الهلالي . عجمان : مكتبة الفرقان .
- ١٩٢ - الرازى ، فخر الدين أبو عبدالله محمد بن عمر بن حسين البكري الطبرى (١٤١٠هـ) . التفسير الكبير . (د . ط) بيروت : دار الفكر .
- ١٩٣ - الرافعى ، مصطفى (د . ت) . الإسلام نظام إنساني . ط ٢ . بيروت : مكتبة الحياة .
- ١٩٤ - الرافعى ، مصطفى صادق (١٤١٨هـ) . تاريخ آداب العرب . تحقيق عبدالله المنشاوي ومهدى البغتى . المنصورة : مكتبة الإيمان .
- ١٩٥ - الرافعى ، مصطفى صادق (د . ت) . وحي القلم . تحقيق محمد سعيد العريان . (د . ط) . بيروت : دار الكتاب العربي .

-
- ١٩٦ - ابن راهويه ، إسحاق بن إبراهيم بن محمد الحنظلي (١٤١٢هـ) .
مستند إسحاق بن راهويه . تحقيق عبد الغفور عبدالحق البلوشي . المدينة
المنورة : مكتبة الإيمان .
- ١٩٧ - ابن رجب ، زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد البغدادي
الخبيطي (١٤٠٨هـ) . القواعد في الفقه الإسلامي . تحقيق طه
عبدالرؤوف سعد . ط ٢ . بيروت : دار الجليل .
- ١٩٨ - رحمة ، أنطوان حبيب (٢٠٠٢م) . " اتجاهات طلبة جامعة الكويت
نحو مستقبلهم الاجتماعي والسياسي والثقافي " . المجلة
العربية للعلوم الإنسانية ، العدد (٧٧) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ١٩٩ - ابن رشد ، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد القرطبي
(١٤٠٥هـ) . بداية المجتهد وكفاية المقتضى . ط ٧ . بيروت : دار
المعرفة .
- ٢٠٠ - رشوان ، حسين عبدالحميد (١٩٩٨م) . علم اجتماع المرأة .
(د . ط) . (د . م) : المكتب الجامعي للحديث .
- ٢٠١ - الرشيد ، عبدالله محمد (١٤١٠هـ) . القيادة العسكرية في عهد
الرسول . دمشق : دار القلم .
- ٢٠٢ - رضا ، محمد رشيد (د . ت) تفسير المثار . ط ٢ . بيروت : دار
المعرفة .
- ٢٠٣ - الرفاعي ، أحمد باسل (١٤٢٠هـ) . " حقوق الإنسان في فلسفة
الثورة الفرنسية " . مجلة جامعة أم القرى ، العلوم الشرعية واللغة العربية
وآدابها (١) ، العدد (١٩) . جامعة أم القرى ، مكة المكرمة .
- ٢٠٤ - رمزي ، عبدالقادر (١٤٠٤هـ) . الدراسات الإنسانية في ميزان
الرؤية الإسلامية - دراسة مقارنة . الدوحة : دار الثقافة .
- ٢٠٥ - رمضان ، محمد خير (١٤١٦هـ) . تكملة أعلام النساء . بيروت :
دار ابن حزم .

- ٢٠٦ - الرميحي ، محمد (د . ت) . دراسات عن أوضاع المرأة في الكويت والخليج العربي . (د . ط) . (د . م) : (د . ن) .
- ٢٠٧ - رؤوف ، إبراهيم عبدالحالق (١٩٨٦ م) . " صورة المرأة العراقية كما يراها الشباب الجامعي - دراسة ميدانية " . مجلة المرأة العربية . العدد (٣) . الأمانة العامة للاتحاد النسائي العربي العام ، بغداد .
- ٢٠٨ - ريموند ، اليsonian (د . ت) . " المرأة في عالم متغير " . مجلة الثقافة الأمريكية . مكتب الاستعلامات الأمريكي ، القاهرة .
- ٢٠٩ - الريبي ، عبد المجيد محمود (١٤١٤ هـ) . حمسون مفسدة جلية من مفاسد الديموقراطية والانتخابات الخروبية . الرياض : دار الغيث .
- ٢١٠ - الزبن ، دلال فيصل (١٤٠٩ هـ) . مفهوم العمل عند المرأة الكويتية . الكويت : ذات السلاسل .
- ٢١١ - الزحيلي ، محمد (١٤١٥ هـ) . تاريخ القضاء في الإسلام . دمشق : دار القلم .
- ٢١٢ - الزحيلي ، وهبة (١٤٢٠ هـ) . الأسرة المسلمة في العالم المعاصر . بيروت : دار الفكر المعاصر .
- ٢١٣ - الزحيلي ، وهبة (١٤٠٥ هـ) . الفقه الإسلامي وأدلته . ط ٢ . دمشق : دار الفكر .
- ٢١٤ - الزحيلي ، وهبة (١٤١٧ هـ) . الفقه الإسلامي وأدلته - المستدرك . دمشق : دار الفكر .
- ٢١٥ - الزرعوني ، أسماء (١٩٩٧ م) . " المرأة والإبداع " . ندوة المرأة والثقافة - تجربة الإمارات - الشارقة . منشورات دائرة الثقافة والإعلام ، الشارقة .
- ٢١٦ - الزرقاء ، أحمد محمد (١٤٠٩ هـ) . شرح القواعد الفقهية . تحقيق مصطفى أحمد الزرقاء . ط ٢ . دمشق : دار القلم .
- ٢١٧ - الزرقاء ، مصطفى أحمد (١٤٢٠ هـ) . فتاوى مصطفى الزرقاء .

- اعتناء محمد أحمد مكي . دمشق : دار القلم .
- ٢١٨ - الزرقاني ، محمد عبدالباقي بن يوسف المصري (١٤١٧هـ) . شرح الزرقاني على المواهب اللدنية . تحقيق محمد عبد العزيز الحالدي . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ٢١٩ - الزركشي ، بدر الدين أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن هادر (١٤٠٥هـ) . الإجابة لإيراد ما استدركه عائشة على الصحابة . تحقيق سعيد الأفغاني . ط ٤ . بيروت : المكتب الإسلامي .
- ٢٢٠ - الزركلي ، خير الدين (١٩٨٠م) . الأعلام . ط ٥ . بيروت : دار العلم للملاتين .
- ٢٢١ - البريداني ، عبدالرحيم بن عبدالله بن محمد الحبلي (١٤١٤هـ) . إيضاح الدلائل في الفرق بين المسائل . تحقيق عمر محمد السبيل . معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة .
- ٢٢٢ - زكار ، سهيل (١٤١٨هـ) . المعجم الموسوعي . دمشق : دار الكتاب العربي .
- ٢٢٣ - الزهراني ، محمد مطر (١٤١٧هـ) . علم الرجال - نشأته وتطوره . الرياض : دار الهجرة .
- ٢٢٤ - أبو زهرة ، محمد (د . ت) . الولاية على النفس . (د . ط) . بيروت : دار الرائد العربي .
- ٢٢٥ - زيدان ، جرجي (١٤٠٢هـ) . المجموعة الكاملة . (د . ط) . بيروت : دار الجليل .
- ٢٢٦ - زيدان ، جوزيف (١٤٠٦هـ) . مصادر الأدب النسائي في العالم العربي الحديث . النادي الأدبي الثقافي ، جدة : مطابع دار البلاد .
- ٢٢٧ - زيدان ، عبد الكريم (١٣٩٦هـ) . أصول الدعوة . ط ٣ . (د . م) : دار البيان .

- ٢٢٨ - زيدان ، عبدالكريم (١٤١٣هـ) . المفصل في أحكام المرأة .
بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ٢٢٩ - زيدان ، عبدالكريم (١٤٢١هـ) . نظرات في الشريعة الإسلامية .
بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ٢٣٠ - الريدي ، عباس ياسر (١٩٧٩م) . "دراسات عن المرأة في الخليج العربي". بحوث الندوة العالمية الثالثة لمركز دراسات الخليج العربي ،
جامعة البصرة .
- ٢٣١ - الساعي ، سامية حسن (١٩٨٣م) . الجريمة و المجتمع . ط . ٢ .
بيروت : دار النهضة العربية .
- ٢٣٢ - الساعي ، سامية حسن (١٤٢٠هـ) . علم اجتماع المرأة - رؤية
معاصرة لأهم قضياتها . القاهرة : دار الفكر العربي .
- ٢٣٣ - الساعي ، فوزي محمد (١٤١٩هـ) . "شهداء بلاد الشام في عهد
الخلفاء الراشدين ". مجلة جامعة أم القرى ، الشريعة والدراسات
الإسلامية (٢) ، العدد (١٨) . جامعة أم القرى ، مكة المكرمة .
- ٢٣٤ - السالم ، زغلولة (١٩٩٧م) . صورة المرأة العربية في الدراما
المتلفزة . (د . ط) . عمان : دار آرام .
- ٢٣٥ - السباعي ، مصطفى (١٤٠٤هـ) . المرأة بين الفقه والقانون .
ط ٦ . بيروت : المكتب الإسلامي .
- ٢٣٦ - السبت ، خالد عثمان (١٤١٥هـ) . الأمر بالمعروف والنهي عن
المنكر - أصوله وضوابطه وأدابه . كتاب المنتدى . المنتدى الإسلامي ،
لندن .
- ٢٣٧ - السبكي ، أبو الحسن تقى الدين علي بن عبد الكافي (١٤١٣هـ) .
معنى قول الإمام المطلي : إذا صع الحديث فهو مذهبى . تحقيق علي
نايف بقاعي . بيروت : دار البشائر الإسلامية .
- ٢٣٨ - سببه ، جعفر مصطفى (١٤٢٢هـ) . موسوعة سيرة سيد الأنام . مكة

المكرمة : المكتبة المكية .

- ٢٣٩ - ابن سحنون ، أبو عبدالله محمد (د . ت) . آداب المعلمين . تحقيق
أحمد فؤاد الأهوازي . (د . ط) . القاهرة : دار المعارف .
- ٢٤٠ - السخاوي ، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن (١٤١٢ هـ) . فتح
العيث بشرح ألفية الحديث للعرافي . تحقيق علي حسين علي . ط ٢ .
(د . م) : دار الإمام الطيري .
- ٢٤١ - السخاوي ، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن (١٤١٠ هـ) .
المتكلمون في الرجال . تحقيق عبدالفتاح أبو غدة . ط ٤ . حلب :
مكتب المطبوعات الإسلامية .
- ٢٤٢ - سرحان ، هاشم (١٩٩٦ م) . أنماط تعاطي المخدرات في مجتمع
الإمارات . أبو ظبي : منشورات المجتمع الثقافي .
- ٢٤٣ - السريسي ، أبو بكر محمد بن أحمد بن سهل (د . ت) . شرح
كتاب السير الكبير . تحقيق صلاح الدين المنجد . (د . ط) .
(د . م) : (د . ن) .
- ٢٤٤ - ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع الحاشي (د . ت) . الطبقات
الكبيرة . (د . ط) . بيروت : (د . ن) .
- ٢٤٥ - السعداوي ، نوال (١٩٩٠ م) . دراسات عن المرأة والرجل في المجتمع
العربي . ط ٢ . بيروت : المؤسسة العربية للدراسات والنشر .
- ٢٤٦ - السعدي ، عبد الرحمن ناصر (١٤٠٨ هـ) . تيسير الكريم الرحمن في
تفسير كلام المنان . (د . ط) . جادة : دار المدى .
- ٢٤٧ - سعيد ، عبدالجبار (١٤٢٠ هـ) . "منهجية التعامل مع السنة
النبوية" . مجلة إسلامية المعرفة ، العدد (١٨) ، المعهد العالمي للفكر
الإسلامي ، الولايات المتحدة الأمريكية .
- ٢٤٨ - السفاريني ، أبو العون شمس الدين محمد بن أحمد النايلسي
الخنيلي (د . ت) . غذاء الألباب . (د . ط) . (د . م) : مؤسسة

قرطبة .

- ٢٤٩ - السفاريني ، أبو العون شمس الدين محمد بن أحمد النابلسي الحنبلي (١٤١١هـ) . لوامع الأنوار البهية . ط ٣ . بيروت : المكتب الإسلامي .
- ٢٥٠ - السفاريني ، أبو العون شمس الدين محمد بن أحمد النابلسي الحنبلي (١٤٢٠هـ) . نتائج الأفكار في شرح حديث سيد الاستغفار . تحقيق عبدالعزيز سلمان الهيدان وعبدالعزيز إبراهيم الدخيل ط ٢ . الرياض : دار الصميمي .
- ٢٥١ - السلطان ، فاطمة أحمد (١٤٢٠هـ) . "ندوة الحقوق السياسية للمرأة ودورها المأمول وتحدياته" . مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية ، العدد (٩٦) ، جامعة الكويت ، الكويت .
- ٢٥٢ - ستنس ، روبرت (١٩٥٩م) . المرأة والعمل في أمريكا . ترجمة حسين عمر (د . ط) . القاهرة : مكتبة النهضة المصرية .
- ٢٥٣ - سرين ، رحا (١٩٩٠م) . شعر المرأة العربية المعاصر . بيروت : دار الحданة .
- ٢٥٤ - السمعاني ، أبو مظفر منصور بن محمد بن عبدالجبار التميمي المروزي الشافعي (١٤١٨هـ) . تفسير القرآن . تحقيق ياسر إبراهيم وغنيم عباس غنيم . الرياض : دار الوطن .
- ٢٥٥ - أبو سنة ، عصمة أحمد (١٤١٤هـ) . دور الصحابيات في المجتمع الإسلامي من خلال كتاب الطبقات الكبرى لابن سعد . رسالة دكتوراه غير منشورة . كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة .
- ٢٥٦ - السهل ، راشد علي ومصري عبدالحميد حنورة (١٤٢٢هـ) . "فروق الجنس والجنسية في بعض الخصائص الانفعالية لدى مجموعتين من الشباب المصري والكويتي - دراسة حضارية مقارنة" . مجلة

- دراسات الخليج والجزيرة العربية ، العدد (١٠١) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ٢٥٧ - السهيلي ، أبو القاسم عبدالرحمن بن الخطيب (١٤١٠ هـ) . الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام . تحقيق عبد الرحمن الوكيل . (د . ط) . القاهرة : مكتبة ابن تيمية .
- ٢٥٨ - سالية ، ناظم (د . ت) . " دور وسائل الإعلام في تطوير المرأة اجتماعياً بعد تحررها من الأممية " . حلقة دراسية حول آفاق تطوير المرأة العراقية بعد تحررها من الأممية في إطار التعليم المستمر المنعقدة في بغداد من ٢٤ - ٢٧ كانون الثاني ١٩٨١ م . الاتحاد العام للنساء ، العراق .
- ٢٥٩ - السيوطي ، أبو الفضل جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر (١٤٠٩ هـ) . تدريب الرواية في شرح تقييف التوأفي . تحقيق عبد الوهاب عبداللطيف . (د . ط) . بيروت : دار الفكر .
- ٢٦٠ - السيوطي ، أبو الفضل جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر (١٤١٨ هـ) . حسن المعاشرة في أخبار مصر والقاهرة . تعليق خليل المنصور . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ٢٦١ - الشاطبي ، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي المالكي (١٤٠٨ هـ) . الاعتصام . تعريف محمد رشيد رضا . (د . ط) . بيروت : دار المعرفة .
- ٢٦٢ - الشاطبي ، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي المالكي (د . ت) . المواقفات . عنابة عبد الله دراز و محمد عبد الله دراز . (د . ط) بيروت : دار المعرفة .
- ٢٦٣ - الشافعی ، أبو عبدالله محمد بن إدريس بن العباس المطلي (١٤١٣ هـ) . الأم . تحقيق محمود مطرجي . بيروت : دار الكتب العلمية .

- ٢٦٤ - شاكر ، أحمد محمد (١٤١٢هـ) حكم المحاكلة . القاهرة : مكتبة السنة .
- ٢٦٥ - شاكر ، محمود (١٤١٢هـ) المرأة المعاصرة . بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ٢٦٦ - الشالجي ، عبود (١٩٩٩م) . موسوعة العذاب . ط ٢ . بيروت : الدار العربية للموسوعات .
- ٢٦٧ - الشاوي ، توفيق محمد (١٤١٢هـ) . فقه الشورى والاستشارة . المنصورة : دار الوفاء .
- ٢٦٨ - الشابي ، عبدالله خليفة (١٤٢٠هـ) . "خصوصية الديمقراطية الكويتية - تحليل لنتائج انتخابات مجلس الأمة الكويتي الثامن ١٩٩٦م - ٢٠٠٠م" . مجلة دراسات الخليج والجزرية العربية . العدد (٩٣) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ٢٦٩ - الشباني ، محمد عبدالله (١٤١٠هـ) . المختار من أحاديث المصطفى عليه الصلاة والسلام في التنظيم الاقتصادي والمالي والاجتماعي . (د . ط) . بيروت : دار عالم الكتب .
- ٢٧٠ - ابن شبه ، أبو زيد عمر بن شبه النمري البصري (د . ت) . تاريخ المدينة الموردة . تحقيق فهيم محمد شلتوت . (د . ط) . (د . م) : (د . ن) .
- ٢٧١ - الشرباصي ، أحمد (١٤٠٢هـ) . موسوعة الفداء في الإسلام . بيروت : دار الجليل .
- ٢٧٢ - الشريفي ، محمد الخطيب (د . ت) . معنى المحتاج . (د . ط) . بيروت : دار الفكر .
- ٢٧٣ - الشرقاوي ، جمال وآخرون (د . ت) . نضال عبدالناصر . (د . ط) . مؤسسة الأبحاث العلمية العربية العليا ، بيروت .
- ٢٧٤ - الشريشي ، أبو العباس أحمد بن عبد المؤمن القيسي (١٤١٨هـ) .

- شرح مقامات الحريري . تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم . بيروت : المكتبة العصرية .
- ٢٧٥ - أبو شقة ، عبدالحليم (١٤١٠هـ) . تحرير المرأة في عصر الرسالة . الكويت : دار القلم .
- ٢٧٦ - شكور ، حليل (١٩٩٠م) . "تمايز توظيفات الذكاء بين الذكور والإإناث" . مجلة الثقافة النفسية . العدد (٣) . مركز الدراسات النفسية والنفسية - الجسدية . بيروت : دار النهضة العربية .
- ٢٧٧ - الشمري ، طلال (١٩٩٨م يونيو ٢٠) . "%٦٢ من طلبة الكويت ضد تمنع المرأة بحق الانتخاب" . جريدة الشرق الأوسط . العدد (٧١٤٤) . لندن .
- ٢٧٨ - الشمري ، هزارع عبد (١٤١٥هـ) . جمهرة أسماء النساء وأعلامهن . (د . م) : دار أممية .
- ٢٧٩ - شس ، محمود زكي (د . ت) . أساليب مكافحة المخدرات في الوطن العربي . (د . ط) . بيروت : دار العلوم العربية .
- ٢٨٠ - شس الدين ، عبدالأمير (١٩٩٠م) . الفكر التربوي عند العزالي . بيروت : الشركة العالمية للكتاب .
- ٢٨١ - شس الدين ، عبدالأمير (١٩٩١م) . الفكر التربوي عند ابن المقفع والباحث وعبدالحميد الكاتب . بيروت : الشركة العالمية للكتاب .
- ٢٨٢ - الشناوي ، عبدالعزيز (د . ت) . الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها . (د . ط) . القاهرة : مكتبة الأنجلو المصرية .
- ٢٨٣ - الشنتوت ، خالد أحمد (١٤٠٩هـ) . المسلمين والتربيـة العسكرية . (د . ط) . جدة : مكتبة دار المطبوعات الحديثة .
- ٢٨٤ - الشنقطي ، محمد الأمين بن محمد المختار الجكنـي (١٤٠٣هـ) . أضواء البيان . (د . ط) . الرياض : المطابع الأهلية للأوفست .
- ٢٨٥ - الشواربي ، عبد الحميد (د . ت) . الحقوق السياسية للمرأة في

-
- الإسلام (د . ط) . الإسكندرية : منشأة المعرف .
- ٢٨٦ - الشوكاني ، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الصنعاني البهائاني (١٤٠ هـ) . نيل الأوطار . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ٢٨٧ - الشيباني ، محمد بن الحسن (١٤١٧ هـ) . الكسب . تحقيق عبد الفتاح أبسو غدة . حلب : مكتب المطبوعات الإسلامية .
- ٢٨٨ - ابن أبي شيبة ، أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم العبسي الكوفي (د . ت) . المصنف . تحقيق عبد الخالق الأفغاني وآخرون . (د . ط) . جدة : دار المدى . و (١٤٠٨ هـ) . الجزء المفقود من المصنف . تحقيق عمر غرامة العمروي . الرياض : دار عالم الكتب .
- ٢٨٩ - الشيحي ، أبو منصور عبدالحسين بن محمد البغدادي (١٤١٦ هـ) . جزء فيه استدراك أم المؤمنين عائشة على الصحابة . تحقيق محمد عزيز شمس . يوميابي : الدار السلفية .
- ٢٩٠ - شيخاني ، سعير (١٤١٦ هـ) . سجل الأيام . بيروت : دار الجليل .
- ٢٩١ - الشيرازي ، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف (١٤١٨ هـ) . طبقات الفقهاء . تحقيق علي محمد عمر . بور سعيد : مكتبة الثقافة الدينية .
- ٢٩٢ - الصالح ، عثمان عبدالملك (١٣٩٩ هـ) . " حقوق الإنسان وضمانها - دراسة مقارنة في دساتير الخليج والإعلانات العالمية وأصول هذه الحقوق في الإسلام " . مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية . العدد (١٨) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ٢٩٣ - الصالح ، عثمان عبدالملك (١٩٧٥ م) . " حقوق المرأة الخليجية في القانون العام والخاص " . المؤتمر الإقليمي الأول للمرأة في الخليج العربي المنعقد في الكويت عام ١٩٧٥ م . الكويت : مطابع مؤسسة فهد المرزوقي الصحفية .
- ٢٩٤ - الصالحي ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن يوسف الدمشقي

- الشافعي (١٤١٣هـ) . أزواج النبي . تحقيق محمد بن نظام الدين الفقيع .
دمشق : دار ابن كثير .
- ٢٩٥ - الصالحي ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن يوسف الدمشقي
الشافعي (١٤١٤هـ) . سبل المدى والرشاد في سيرة خير العباد .
تحقيق عادل أحمد عبدالوجود وعلي محمد معرض . بيروت : دار
الكتب العلمية .
- ٢٩٦ - الصالحي ، عبد الرحمن بن أبي بكر بن داود الدمشقي
الحنبلبي (١٤١٧هـ) . الكثر الأكبر من الأمر بالمعروف والنهي عن
المنكر . تحقيق مصطفى صميدة . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ٢٩٧ - الصفدي ، صلاح الدين خليل بن أرييك (١٤١٨هـ) . أعيان
العصر وأعوان النصر . تحقيق علي أبو زيد وآخرون . دمشق : دار
الفكر .
- ٢٩٨ - صفتون ، أحمد زكي (د . ت) . جمهرة خطب العرب في عصور
العربية الزاهرة . بيروت : المكتبة العلمية .
- ٢٩٩ - صفتون ، أحمد زكي (١٣٥٦هـ) . جمهرة رسائل العرب .
بيروت : المكتبة العلمية .
- ٣٠٠ - ابن الصلاح ، أبو عمر عثمان بن عبد الرحمن الشهرازوري
(١٤٠٤هـ) . علوم الحديث . تحقيق نور الدين عتر . ط ٣ .
دمشق : دار الفكر .
- ٣٠١ - صلاواني ، ياسين (١٤٢٢هـ) . الموسوعة العربية الميسرة
والموسعة . (د . م) : مؤسسة التاريخ العربي .
- ٣٠٢ - ضميرية ، عثمان جمعة (١٤٢١هـ) . السفارة والسفراء في الإسلام
. سلسلة دعوة الحق ، العدد (١٩١) ، رابطة العالم
الإسلامي ، مكة المكرمة .
- ٣٠٣ - الضياء ، ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد الحنبلي

- المقدسي (١٤١٠هـ) . الأحاديث المختارة . تحقيق عبد الملك عبدالله بن دهيش . مكة المكرمة : مكتبة النهضة الحديثة .
- ٣٠٤- الطبراني ، أبو القاسم سليمان بن أحمد اللحمي الشامي (١٤٠٥هـ) . المعجم الأوسط . تحقيق محمود الطحان . الرياض : دار المعارف .
- ٣٠٥- الطبراني ، أبو القاسم سليمان بن أحمد اللحمي الشامي (د . ت) . المعجم الكبير . تحقيق حمدي عبدالحيد السلفي . ط . ٢ . (د . م) : مكتبة التوعية الإسلامية .
- ٣٠٦- الطبراني ، أبو جعفر محمد بن حرير الحب (١٤٠٨هـ) . تاريخ الأمم والملوک . ط . ٢ . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ٣٠٧- الطبراني ، أبو جعفر محمد بن حرير الحب (١٤٠٨هـ) . الرياض النصرة في مناقب العشرة المبشرين بالجنة . بيروت : دار الندوة الجديدة .
- ٣٠٨- الطرطوشی ، أبو بكر محمد بن الوليد القرشي الفهري الأندلسي (١٩٩٥م) . سراج الملوك . بيروت : دار صادر .
- ٣٠٩- الطريقي ، عبدالله إبراهيم (١٤١٩هـ) . أهل الحل والعقد - صفاتهم ووظائفهم . سلسلة دعوة الحق . رقم (١٨٥) . رابطة العالم الإسلامي ، مكة المكرمة .
- ٣١٠- الصطهطاوي ، رفاعة رافع (١٩٧٣م) . الأعمال الكاملة . تحقيق محمد عمارة . بيروت : المؤسسة العربية للدراسات والنشر .
- ٣١١- طيفور ، أبو الفضل أحمد بن أبي طاهر (١٤٢٢هـ) . بلاغات النساء . تحقيق بركات يوسف هبود . (د . ط) . بيروت : المكتبة العصرية .
- ٣١٢- ابن عابدين ، محمد أمين (١٤١٢هـ) . حاشية رد المحتار . ط . ٢ . بيروت : دار الفكر .
- ٣١٣- ابن أبي عاصم ، أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد

-
- الشيباني (١٤١١هـ) . الأحاداد والمثاني . تحقيق باسم فيصل الجواهرة . الرياض : دار الرأي .
- ٣١٤ - العاصمي ، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم التحدى (١٤٠٥هـ) . حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع . ط٣ (د.م) : (د.ن) .
- ٣١٥ - العاملي ، زينب علي (١٤٢١هـ) . الدر المنشور في طبقات ربات الخدور . تحقيق من محمد الخراط . الرياض : مكتبة التوبه .
- ٣١٦ - عباس ، عبدالهادي (١٩٨٧م) . المرأة والأسرة في حضارات الشعوب وأنظمتها . دمشق : دار طلاس .
- ٣١٧ - عبدالباقي ، زيدان (١٩٨١م) . المرأة بين الدين والمجتمع . ط٢ . مصر : مطبعة السعادة .
- ٣١٨ - ابن عبد البر ، أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد النمرى القرطبي المالكى (١٤١٢هـ) . الاستيعاب في معرفة الأصحاب . تحقيق علي محمد البجاوى . بيروت دار الجيل .
- ٣١٩ - عبد الجليل ، عبد الباسط ومحمد معوض إبراهيم (٢٠٠٠م) . "علاقة شباب دولة الكويت بالقنوات التليفزيونية الفضائية - دراسة تطبيقية على عينة من طلبة جامعة الكويت" . المجلة العربية للعلوم الإنسانية ، العدد (٧١) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ٣٢٠ - عبدالحميد ، محبي الدين (١٤١٣هـ) . نساء قلن لمعاوية : لا . الرياض : دار المشاعل .
- ٣٢١ - عبدالخالق ، أحمد وآخران (١٩٩٥م) . " موضوعات التفكير قبل النوم لدى عينة من طلاب جامعة الكويت " . مجلة العلوم الاجتماعية . العدد (٢) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ٣٢٢ - عبدالخالق ، أحمد محمد (١٩٩٨م) . " فلق الموت قبل العدون العراقي وبعده لدى طلاب جامعة الكويت " . المجلة العربية للعلوم الإنسانية . العدد (٦٤) . جامعة الكويت ، الكويت .

-
- ٣٢٣ - عبد الخالق ، أحمد محمد وعويد سلطان المشعان (١٤١٩هـ) . " المعاواف الشائعة لدى الأطفال والراهقين الكويتيين ومدى تأثيرها بالعدوان العراقي " . مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية . العدد (٨٩) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ٣٢٤ - عبد الخالق ، ناصف (١٩٨٢م) . " دور المرأة الكويتية في إدارة التنمية " . المؤتمر الإقليمي الثاني للمرأة في الخليج والجزيرة العربية ١٩٨١م . الجمعية الثقافية الاجتماعية النسائية ، الكويت . و (١٩٨١م) . مجلة العلوم الاجتماعية . العدد (٤) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ٣٢٥ - عبد الرحمن ، رمضان حافظ (د. ت) . المرأة في ميزان الإسلام . (د. ط) . (د. م) : (د. ن) .
- ٣٢٦ - عبد الرحمن ، عائشة (١٤٠٨هـ) . ترجم سيدات بيت النبوة . (د. ط) . بيروت : دار الكتاب العربي .
- ٣٢٧ - عبد الرزاق ، أبو بكر عبدالرزاق بن همام الصناعي (١٤٠٣هـ) . المصنف . تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي . ط ٢ . بيروت : المكتب الإسلامي .
- ٣٢٨ - عبد الرزاق ، منال يونس (١٩٨٤م) . " دور القيادات النسوية في المرحلة الراهنة " . مجلة المرأة العربية . العدد (١) . الاتحاد النسائي العربي العام ، بغداد .
- ٣٢٩ - ابن عبد السلام ، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي (١٤٠٧هـ) . الإمام في بيان أدلة الأحكام . تحقيق رضوان مختار غربية . بيروت : دار البشائر الإسلامية .
- ٣٣٠ - ابن عبد السلام ، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي (د. ت) . قواعد الأحكام في مصالح الأنام . تحقيق محمود التلاميد الشنقيطي . (د. ط) . بيروت : دار المعرفة .

-
- ٣٣١ - عبد الفتاح ، سيد صديق (١٤٠٨هـ) . أغرب عجائب المرأة في العالم القديم والحديث . دمشق : دار الكتاب العربي .
- ٣٣٢ - عبد الفتاح ، أبو العلا (١٩٨٥م) . بيلوجيا الرياضة . ط ٢ . القاهرة : دار الفكر العربي .
- ٣٣٣ - عبد الفتاح ، فاطمة (١٤١٤هـ) . الحياة الاجتماعية في الشعر الجاهلي . (د . ط) . بيروت : دار الفكر .
- ٣٣٤ - عبدالله ، عبدالخالق (١٩٩٩م) . "هل انتهى علم السياسة حقاً؟" . مجلة العلوم الاجتماعية العدد (٣) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ٣٣٥ - عبدالله ، عبدالخالق وأماني عمران (١٩٩٧م) . "الثقافة السياسية لطلبة جامعة الإمارات" . مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية . العدد (٨٥) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ٣٣٦ - عبدالنعم ، محمود عبدالرحمن (د . ت) . معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية . (د . ط) . القاهرة : دار الفضيلة .
- ٣٣٧ - عبدالهادي ، محمد أحمد (١٤١٧هـ) . "الخدمة الاجتماعية الإسلامية في القوات المسلحة" . ندوة التوجيه الإسلامي للخدمة الاجتماعية - المنهج وال مجالات . المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، القاهرة .
- ٣٣٨ - عبده ، محمود يوسف (١٤١٦هـ) . "بحوث الإعلام في خدمة الدعوة الإسلامية" . مجلة جامعة أم القرى للبحوث العلمية . العدد (١٢) . جامعة أم القرى ، مكة المكرمة .
- ٣٣٩ - ابن العربي ، أبو الفرج جمال الدين ابن الشamas تاج الدين هارون المتتبّب (١٩٩١م) . تاريخ الرمان . ترجمة إسحاق أرملا . (د . ط) . بيروت : دار المشرق .
- ٣٤٠ - عتر ، حسن ضياء الدين (١٤٢٢هـ) . الشورى في ضوء القرآن والسنة . دار البحوث والدراسات الإسلامية وإحياء التراث ، دبي .
- ٣٤١ - العجمي ، علي تني (١٤١٩هـ) . "مفاسد تصدي المرأة للعمل

- النيلاني " . مجلة المجتمع . العدد (١٢٩٧) . جمعية الإصلاح الاجتماعي ، الكويت .
- ٣٤٢ - العجوز ، أحمد محيي الدين (١٤٠٥ هـ) . مناهج الشريعة الإسلامية . ط ٣ . بيروت : مكتبة المعارف .
- ٣٤٣ - العراقي ، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين (د . ت) . طرح الترسيب في شرح التقريب . (د . ط) . (د . م) : جمعية النشر والتأليف الأزهريه .
- ٣٤٤ - ابن العربي ، أبو بكر محمد بن عبد الله المغافري الأندلسي المالكي (١٤٠٨ هـ) . أحكام القرآن . تحقيق محمد عبد القادر عطا . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ٣٤٥ - ابن العربي ، أبو بكر محمد بن عبد الله المغافري الأندلسي المالكي (د . ت) . عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذى . (د . ط) . (د . م) : دار الفكر .
- ٣٤٦ - ابن العربي ، أبو بكر محمد بن عبد الله المغافري الأندلسي المالكي (١٩٩٢ م) . القبس في شرح موطأ مالك بن أنس . تحقيق محمد عبدالله ولد كريم . بيروت : دار الغرب الإسلامي .
- ٣٤٧ - عرفة ، محمد عبدالله (١٤٠٣ هـ) . حقوق المرأة في الإسلام . ط ٣ . (د . م) : المكتب الإسلامي .
- ٣٤٨ - عريفج ، سامي (١٤٠٧ هـ) . علم النفس التطوري . ط ٢ . عمان : دار محدلاوي .
- ٣٤٩ - عزت ، هبة رؤوف (١٤١٦ هـ) . المرأة والعمل السياسي - رؤية إسلامية . المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، فرجينيا .
- ٣٥٠ - ابن عطية ، أبو محمد عبد الحق بن غالب الأندلسي (١٤١٣ هـ) . الخمر الوجيز . تحقيق المجلس العلمي بفاس . (د . ط) . (د . م) : مكتبة ابن تيمية .

- ٣٥١ - العفاني ، سيد حسين (١٤١٧هـ) . صلاح الأمة في علو المهمة .
بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ٣٥٢ - العقاد ، عباس محمود (١٩٨٤م) . الجموعة الكاملة . (د . ط) .
بيروت : دار الكتاب اللبناني .
- ٣٥٣ - ابن عقيل ، أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد البغدادي الحنفي (١٤١١هـ) . الفنون . تحقيق حورج المقدسي . (د . ط) .
دمنهور : مكتبة لينة .
- ٣٥٤ - العنك ، خالد عبدالرحمن (١٤١٩هـ) . شخصية المرأة المسلمة في ضوء القرآن والسنة . بيروت : دار المعرفة .
- ٣٥٥ - العلاونة ، أحمد (١٤١٨هـ) . ذيل الأعلام . جدة : دار المنارة .
- ٣٥٦ - علي ، حواد (د . ت) . المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام .
ط ٢ . (د . م) . جامعة بغداد .
- ٣٥٧ - عليبسي ، رندة وسعيدة بن زينب (١٩٨١م) . " عن وضعيّة المرأة في تونس " . مجموعة أعمال ندوة الخدمة الإعلامية للمرأة العربية ١٩٨١م - الجزائر . المركز العربي للدراسات الإعلامية . (د . م) .
- ٣٥٨ - ابن العماد ، شهاب الدين أبو الفلاح عبدالخلي بن أحمد العكري الحنفي (١٤٠٨هـ) . شذرات الذهب في أخبار من ذهب . تحقيق عبد القادر الأرنؤوط و محمود الأرنؤوط . دمشق : دار ابن كثير .
- ٣٥٩ - العمار ، سلوى إبراهيم (١٤٠٢هـ) . أثر التعليم في الاتجاهات نحو عمل المرأة في السعودية . (د . ط) . عمان : جمعية المطالع التعاونية .
- ٣٦٠ - عمر ، سباhtش (١٤٢١هـ) . " التحولات السياسية في عهد معاوية بن أبي سفيان - دراسة لطبيعة العلاقات بين القيادتين السياسية والعلمية " . مجلة إسلامية المعرفة ، العدد (٢٠) ، المركز العالمي للفكر الإسلامي ، الولايات المتحدة الأمريكية .
- ٣٦١ - عمر ، السيد (١٤١٧هـ) . الدور السياسي للصنفورة في صدر

- الإسلام . المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، القاهرة .
- ٣٦٢ - أبو عمر ، عمر محمود وحسن محمود أبو هنية (١٤٠٨هـ) . تحرير أسماء الرواة الذين تكلم فيهم ابن حزم جرحًا وتعديلًا مقارنة مع أقوال أئمة الجرح والتعديل . الزرقاء : مكتبة المنار .
- ٣٦٣ - العمري ، أكرم ضياء (١٤١٩هـ) . عصر الخلافة الراشدة . ط ٢ . الرياض : مكتبة العبيكان .
- ٣٦٤ - العمري ، ياسين خير الله (١٩٨٧م) . الروضة الفيحاء في تاريخ النساء . تحقيق رجاء محمود السامرائي . بيروت : الدار العربية للموسوعات .
- ٣٦٥ - العنزي ، فريح عويد (١٩٩٧م) . "الوسواس القهري لدى الأطفال الكويتيين" . مجلة دراسات نفسية . العدد (٢) . رابطة الأخصائيين النفسية المصرية ، القاهرة .
- ٣٦٦ - عواجي ، غالب علي (١٤١٨هـ) . الخوارج تاريخهم وأراؤهم الاعتقادية و موقف الإسلام منها . دمنهور : مكتبة لينة .
- ٣٦٧ - عياض ، أبو الفضل عياض بن موسى اليحصي (١٤١٩هـ) . إكمال المعلم بفوائد مسلم . تحقيق يحيى إسماعيل . المنصورة : دار الوفاء .
- ٣٦٨ - العيسوي ، عبد الرحمن (د . ت) . سيكولوجية العمل والعمال . (د . ط) . بيروت : دار الراتب الجامعية .
- ٣٦٩ - العيسوي ، عبد الرحمن (١٩٩٧م) . علم النفس الجنائي - أسسه وتطبيقاته العملية . (د . ط) . الإسكندرية : دار الجامعة .
- ٣٧٠ - عيسى ، أحمد (١٤٠١هـ) . تاريخ البيمارستانات في الإسلام . ط ٢ . بيروت : الرائد العربي .
- ٣٧١ - الغامدي ، عبدالله جمعان (٢٠٠٠م) . "اليمين المسيحي وتأثيره في السياسة الأمريكية" . مجلة العلوم الاجتماعية ، العدد (٣) . جامعة

- الكويت ، الكويت .
- ٣٧٢- الغامدي ، علي سعيد (١٤٢٢هـ) . فقه الشورى - دراسة تأصيلية نقدية . الرياض : دار طيبة .
- ٣٧٣- الغامدي ، ناصر محمد (١٤٢٠هـ) . الاختصاص القضائي في الفقه الإسلامي . الرياض : مكتبة الرشد .
- ٣٧٤- غباش ، موزة عبيد (١٩٨٨م) . "أثر القيم على المرأة العاملة في مجتمع الإمارات العربية المتحدة" . مجلة شؤون اجتماعية . العدد (١٨) . جمعية الاجتماعيين ، الشارقة .
- ٣٧٥- الغذامي ، عبدالله محمد (١٩٩٦م) . المرأة واللغة . الدار البيضاء : المركز الثقافي العربي .
- ٣٧٦- الغزال ، إسماعيل (١٤١٦هـ) . الدساتير والمؤسسات السياسية . (د . ط) . بيروت : مؤسسة عز الدين .
- ٣٧٧- الغزالى ، أبو حامد محمد بن محمد بن الطوسي (د . ت) . المستصنفى من علم الأصول . (د . ط) . بيروت : دار الفكر .
- ٣٧٨- الغزالى ، زينب (١٤٠٠هـ) . أيام من حياتي . (د . ط) . بيروت : دار الفرقان .
- ٣٧٩- غية ، محمد سعيد (١٤١٧هـ) . مقومات الشخصية العسكرية في الإسلام . دمشق : دار الكتبى .
- ٣٨٠- الغيث ، خالد محمد (١٤١٨هـ) . استشهاد عثمان وواقعة الجمل . جدة : دار الأندلس الخضراء .
- ٣٨١- الفارابي ، أبو نصر (١٩٩٣م) . فصول متفرعة . تحقيق فوزي متري نجاح . ط ٢ . بيروت : دار المشرق .
- ٣٨٢- فاضل ، صدقة يحيى (١٤١٦هـ) . مبادئ علم السياسة . جدة : دار النوازع .
- ٣٨٣- الفراء ، أبو يعلى محمد بن الحسين (١٤٠٣هـ) . الأحكام

-
- السلطانية . تحقيق محمد حامد الفقي . (د . ط) . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ٣٨٤ - فرج ، عبداللطيف حسين (١٤٠٤) . حكومة الولايات المتحدة الأمريكية كيف ولماذا تعمل . الرياض : دار الرياض .
- ٣٨٥ - فرج ، عبداللطيف حسين وعمر الدين جميل عطية (١٤٠٨ هـ) . علم النفس العسكري . جدة : دار الشروق .
- ٣٨٦ - فرج ، عصام الدين أحمد (١٩٨٩ م) . " مشاركة المرأة المصرية في جهود التنمية " . مجلة تنمية المجتمع . العدد (٢) . القاهرة : مؤسسة فريدريش ايبرت .
- ٣٨٧ - الفشنبي ، أحمد بن حجازي (د . ت) . مواهب الصمد في حل ألفاظ الربد . تحقيق عبدالله إبراهيم الأنصاري . (د . ط) . الشؤون الدينية ، قطر .
- ٣٨٨ - الفقيه ، وهبة غالب (١٤٠٠ هـ) . تعليم المرأة اليمنية وأثره في التنمية . بحث غير منشور . مكتبة الملك فهد الوطنية ، الرياض .
- ٣٨٩ - الفنجري ، أحمد شوقي (١٩٨٧ م) . الاختلاط في الدين - في التاريخ - في علم الاجتماع . (د . ط) . (د . م) : الهيئة المصرية العامة للكتاب .
- ٣٩٠ - القاري ، نور الدين علي بن سلطان المروي (١٤٠٦ هـ) . الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة . تحقيق محمد لطفي الصباغ . ط ٢ . بيروت : المكتب الإسلامي .
- ٣٩١ - القاسسي ، ظافر (١٤٠٥ هـ) . نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي . ط ٥ . بيروت : دار النفائس .
- ٣٩٢ - ابن القاضي ، أبو العباس أحمد بن أبي أحمد الطبرى (١٤٠٩ هـ) . أدب القاضي . تحقيق حسين خلف الجبورى . الطائف : مكتبة الصديق .

-
- ٣٩٣ - قاضي المارستان ، أبو بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد الأنصاري (١٤٢٢هـ) . أحاديث الشيوخ الثقات . تحقيق حاتم عارف العوبي . مكة المكرمة : دار عالم الفوائد .
- ٣٩٤ - ابن القاضي ، أبو العباس أحمد بن محمد المكتاسي (د . ت) . درة المحجال في أسماء الرجال . تحقيق محمد الأحمدى أبو النور . (د . ط) . تونس : المكتبة العتيقة .
- ٣٩٥ - القبانجي ، صدر الدين (١٩٩٧م) . علم السياسة - تحديد من وجهاه نظر إسلامية . بيروت : الشركة العالمية للكتاب .
- ٣٩٦ - ابن قتيبة ، أبو محمد عبدالله بن مسلم الدينوري (د . ت) . الإمامة والسياسة . تحقيق طه محمد الزين . (د . ط) . بيروت : دار المعرفة .
- ٣٩٧ - ابن قدامة ، موفق الدين أبو محمد عبدالله بن أحمد الحبلي (١٤٠٤هـ) . المغني . عنابة ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت . بيروت : دار الفكر .
- ٣٩٨ - قدورة ، زاهية (١٩٨٨م) . عائشة أم المؤمنين . بيروت : دار العلم للملائين .
- ٣٩٩ - القرافي ، شهاب الدين أبو العباس أحمد الصنهاجى (١٩٩٤م) . الذخيرة . تحقيق محمد حجي وآخرين . بيروت : دار الغرب الإسلامي .
- ٤٠٠ - القرافي ، شهاب الدين أبو العباس أحمد الصنهاجى (د . ت) . الفروق . تحقيق محمد رواس قلعي . (د . ط) . بيروت : دار المعرفة .
- ٤٠١ - القرشي ، عبدالفتاح (١٩٩٦م) . " التغير في تقدير الشخصية لدى الكويتيين بعد الغزو العراقي وعلاقته ببعض المتغيرات التنبؤية " . مجلة دراسات نفسية . العدد (٣) . رابطة الأخصائيين النفسيين المصرية ، القاهرة .

-
- ٤٠٢ - القرشي ، عبد الفتاح (١٩٩٦ م) . " دور الموارد الشخصية والاجتماعية في حماية الكويتيين من أعراض الضغوط النفسية للغزو العراقي " . مجموعة بحوث : الأبعاد النفسية لآثار الغزو العراقي على دولة الكويت . مركز دراسات الخليج والجزيرة العربية ، جامعة الكويت ، الكويت .
- ٤٠٣ - القرضاوي ، يوسف (١٤٠٩ هـ) . فتاوى معاصرة . ط ٤ . الكويت : دار القلم .
- ٤٠٤ - القرضاوي ، يوسف (١٤١٧ هـ) . " نحو فقه ميسر معاصر " . مجلة إسلامية المعرفة ، العدد (٥) ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، ماليزيا .
- ٤٠٥ - القرطبي ، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم (١٤١٧ هـ) . المفهوم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم . تحقيق محيي الدين ديب مستو وآخرون . دمشق : دار ابن كثير .
- ٤٠٦ - القرطبي ، أبو عبدالله محمد بن أحمد الانصاري (د . ت) . الجامع لأحكام القرآن . تحقيق أحمد عبدالعزيز البردوني . ط ٢ . (د . م) : (د . ن) .
- ٤٠٧ - القرزيبي ، زكريا بن محمد بن محمود (١٤٠٤ هـ) . آثار البلاد وأخبار العباد . (د . ط) . بيروت : دار بيروت .
- ٤٠٨ - قطب ، سيد (١٤٠٣ هـ) . دراسات إسلامية . ط ٦ . بيروت : دار الشروق .
- ٤٠٩ - قطب ، سيد (١٤٠٣ هـ) . العدالة الاجتماعية في الإسلام . ط ٩ . بيروت : دار الشروق .
- ٤١٠ - ابن القطعة ، إبراهيم بن نصر بن عبد الحسن السلاхи (١٤١٣ هـ) . ابتلاء الأخيار بالنساء الأشرار . تحقيق رياض مصطفى العبد الله . بيروت : دار الجيل .
- ٤١١ - القلقشندى ، أحمد بن عبدالله الشهاب بن الجمال (د . ت) . مأثر

-
- الأنافة في معلم الخلافة . تحقيق عبدالستار أحمد فراج . (د . ط) .
بيروت : عالم الكتب .
- ٤١٢ - قمیر ، محمود (١٤٠٥ هـ) . دراسات تراثية في التربية الإسلامية .
(د . ط) . الدوحة : دار الثقافة .
- ٤١٣ - القنوجي ، أبو الطيب محمد صديق بن حسن خان البخاري
(١٤٠٦ هـ) . الإذاعة لما كان وما يكون بين يدي الساعة .
تحقيق إبراهيم يحيى أحمد . (د . ط) . جدة : دار المدى .
- ٤١٤ - القنوجي ، أبو الطيب محمد صديق بن حسن خان البخاري
(١٤٠٦ هـ) . حسن الأسوة بما ثبت من الله ورسوله في النسوة .
تحقيق مصطفى سيد الخن ومحى الدين مستو . ط ٢ . بيروت : مؤسسة
الرسالة .
- ٤١٥ - ابن القيم ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الدمشقي
(١٤١٢ هـ) . تحفة المودود بأحكام المولود . تحقيق عبد القادر
الأرثوذكسي . الرياض : دار عالم الكتب . و (١٤٠٣ هـ) . تحقيق
عبدالمنعم العاني . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ٤١٦ - ابن القيم ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الدمشقي
(١٤٠٢ هـ) . زاد المعاد في هدي خير العباد . تحقيق شعيب
الأرثوذكسي وعبد القادر الأرثوذكسي . ط ٣ . بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ٤١٧ - الكاساني ، علاء الدين أبو بكر بن مسعود الحنفي (د . ت) . بدائع
الصناع . (د . ط) . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ٤١٨ - الكاندھلی ، محمد يوسف (١٣٨٨ هـ) . حياة الصحابة . تحقيق
نايف العباس ومحمد علي دولة . (د . ط) . دمشق : دار القلم .
- ٤١٩ - الكبيسي ، حمد (١٩٨٦ م) . "رأي الإسلام في اشتراك المرأة في
مؤسسات الشورى" . الحضارة الإسلامية . الجمع الملكي لبحوث
الحضارة الإسلامية ، مؤسسة آل البيت . (د . ط) . عمان .

- ٤٢٠ - الكتاني ، أبو الأسعد عبد الحي بن عبد الكبير الحسيني الإدريسي الفاسي (د . ت) . التراتيب الإدارية . (د . ط) . بيروت : دار الكتاب العربي .
- ٤٢١ - الكتاني ، الشريف محمد بن حعفر (١٤٠٦هـ) . الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة . تحقيق محمد المتصر الكتاني . ط ٤ . بيروت : دار البشائر الإسلامية .
- ٤٢٢ - الكتاني ، محمد متصر (١٤٠٥هـ) . معجم فقه السلف . (د . ط) . المركز العالمي للتعليم الإسلامي ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة .
- ٤٢٣ - ابن كثير ، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي (١٤٠٥هـ) . البداية والنهاية . تحقيق أحمد أبو ملحم وأخرون . بيروت : دار الكتب العلمية . و (د . ت) . بيروت : دار الفكر .
- ٤٢٤ - ابن كثير ، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي (١٤٠٧هـ) . تفسير القرآن العظيم . تقديم يوسف المرعشلي . ط ٢ . بيروت : دار المعرفة .
- ٤٢٥ - ابن كثير ، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي (١٤١٠هـ) . شمائل الرسول . تحقيق سيد عباس الجلبي . القاهرة : دار الصفا .
- ٤٢٦ - كحالة ، عمر رضا (١٤٠٤هـ) . أعلام النساء . ط ٥ . بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ٤٢٧ - كحالة ، عمر رضا (١٤٠٢هـ) . المرأة في القديم والحديث . ط ٢ . بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ٤٢٨ - كروزية ، موريس وأخرون (١٩٩٨م) . تاريخ الحضارات العام . ترجمة يوسف داغر وفريد داغر . ط ٤ . بيروت : منشورات عويدات .

- ٤٢٩ - كمال ، أماني (١٤٠٩هـ) . "أثر الحقبة النفطية على أوضاع المرأة العربية" . مجلة شؤون اجتماعية . العدد (١٩) . جمعية الاجتماعيين ، الشارقة .
- ٤٣٠ - الكوفي ، أبو محمد أحمد بن أعثم (١٤١٢هـ) . الفتوح . تحقيق سهيل زكار . بيروت : دار الفكر .
- ٤٣١ - كوهنل ، ستاين (١٩٩٥م) . "التنمية البشرية في الأنظمة الاسكندنافية" . ندوة التنمية البشرية في الوطن العربي - القاهرة ١٩٩٣م . الأمانة العامة لجامعة الدول العربية واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا) وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي . (د. ط) . مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت .
- ٤٣٢ - لامبرت ، وليم وولاس لامبرت (١٤١٣هـ) . علم النفس الاجتماعي . ترجمة سلوى الملا و محمد عثمان نجاتي . ط ٢ . القاهرة : دار الشروق .
- ٤٣٣ - اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (د. ت) . "فتوى رقم (٥٠٨٢) تاريخ ١٤٠٢/١١/١٣هـ" . فتوى غير منشورة . الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ، الرياض .
- ٤٣٤ - الكنوي ، أبو الحسن محمد عبدالخلي بن عبدالحليم الانصارى السهالوى الهندى (١٤٠٧هـ) . الرفع والتكميل في المخرج والتعديل . تحقيق عبد الفتاح أبو غدة . ط ٣ . حلب : مكتب المطبوعات الإسلامية .
- ٤٣٥ - الكنوي ، أبو الحسن محمد عبدالخلي بن عبدالحليم الانصارى السهالوى الهندى (١٤١٩هـ) . مجموعة رسائل الكنوى . تحقيق نعيم أشرف نور . إدارة القرآن والعلوم الإسلامية ، كراتشي .
- ٤٣٦ - ابن ماجة ، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (د. ت) . سنن ابن ماجة . تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي . (د. ط) . (د. م) :

(د . ن) .

- ٤٣٧ - مارتين ، هانس بيتر وهارالد شومان (١٤١٩هـ) . فتح العولمة .
ترجمة عدنان عباس علي ورمزي زكي . عالم المعرفة ، المجلس الوطني
للثقافة والفنون والأدب ، الكويت .
- ٤٣٨ - مالك ، أبو عبدالله مالك بن أنس الأصبهي (د . ت) . المدونة
الكبرى . بيروت : دار صادر .
- ٤٣٩ - مالك ، أبو عبدالله مالك بن أنس الأصبهي (د . ت) . الموطأ .
تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي . (د . ط) . القاهرة : دار إحياء الكتب
العلمية .
- ٤٤٠ - المبرد ، أبو العباس محمد بن يزيد (١٤٠٦هـ) . الكامل . تحقيق
محمد أحمد الدالي . بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ٤٤١ - ابن المبرد ، يوسف بن الحسن بن أحمد الدمشقي الصالحي
(١٤٢٠هـ) . محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن
الخطاب . تحقيق عبدالعزيز محمد الغريبي . الرياض : أضواء السلف .
- ٤٤٢ - المحدوب ، أحمد علي (١٤١٣هـ) . اغتصاب النساء في
المجتمعات القديمة والمعاصرة . القاهرة : الدار المصرية اللبنانية .
- ٤٤٣ - المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية (١٤٠٠هـ - ١٤١٣هـ) .
الفتاوى الإسلامية من دار الإفتاء المصرية . المجلس الأعلى للشؤون
الإسلامية ، وزارة الأوقاف ، جمهورية مصر العربية ، القاهرة .
- ٤٤٤ - أبو الحسان ، جمال الدين يوسف بن تعسرى سردى الأتابكى
(١٤١٣هـ) . النحوم الراهرة في ملوك مصر والقاهرة . تحقيق محمد
حسين شمس الدين . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ٤٤٥ - المحرر (١٤١٩هـ شعبان ٤) . " انحرت لحق المرأة في الانتخابات
ودخول مجلس شورى الحزب " جريدة الشرق الأوسط . العدد
(٧٣٠٠) . لندن .

-
- ٤٤٦ - المحرر (١٩٧٥ م - ١٩٧٦ م) . " توصيات مؤتمر دور المرأة العربية في التنمية القومية " . مجلة الأبحاث التربوية . العددان (١) و (٢) . كلية التربية ، الجامعة اللبنانية ، بيروت .
- ٤٤٧ - المحرر (١٤٢٢ هـ - جمادى الأولى ١٣) . " الجيش الإسرائيلي يدمج المخدات بفرق الرجال وسط تهديدات المتدينين بالتمرد " . جريدة الشرق الأوسط ، العدد (٨٢٨٤) .
- ٤٤٨ - المحرر (١٣١٨ هـ) . " رأي فيلسوف الجامعة في المرأة ورأي قاسم بك أمين " . مجلة الجامعة . الإسكندرية .
- ٤٤٩ - المحرر (١٤١٨ هـ - جمادى الآخرة ١٨) . " الرئيس الإيراني يستعرض فرقة نسائية عسكرية في افتتاح أسبوع المرأة الإيرانية " . جريدة الشرق الأوسط ، العدد (٦٩٠٠) . لندن .
- ٤٥٠ - المحرر (١٤١٨ هـ - جمادى الآخرة ١٨) . " الرئيس الإيراني يعين امرأة ثانية في حكومته " . جريدة الشرق الأوسط . العدد (٦٩٠٠) . لندن .
- ٤٥١ - المحرر (١٤٢٠ هـ - شعبان ٢٣) . " صوتان حرما المرأة حقوقها السياسية " . جريدة الشرق الأوسط ، العدد (٧٦٧٣) .
- ٤٥٢ - المحرر (١٤٢٣ هـ) . قطوف جمادى الأولى ١٤٢٣ هـ . ملف صحفي . شركة تقنية المعلومات والتوثيق المحدودة . الرياض .
- ٤٥٣ - المحرر (١٤١٨ هـ) . قطوف ذو القعدة ١٤١٨ هـ . ملف صحفي . شركة تقنية المعلومات والتوثيق المحدودة . الرياض .
- ٤٥٤ - المحرر (١٤١٩ هـ) . قطوف ربيع الأول ١٤١٩ هـ . ملف صحفي . شركة تقنية المعلومات والتوثيق المحدودة . الرياض .
- ٤٥٥ - المحرر (١٤١٨ هـ) . قطوف رمضان ١٤١٨ هـ . ملف صحفي . شركة تقنية المعلومات والتوثيق المحدودة . الرياض .
- ٤٥٦ - المحرر (١٤٢٢ هـ) . قطوف صفر ١٤٢٢ هـ . ملف صحفي .

-
- شركة تقنية المعلومات والتوثيق المحدودة . الرياض .
- ٤٥٧ - المحرر (١٩٧٥ م - ١٩٧٦ م) . " وضع المرأة في القوانين العربية - توصيات ندوة بيروت ١٩٧٤ م " . مجلة الأبحاث التربوية . العددان (١) و (٢) . كلية التربية ، الجامعة اللبنانية ، بيروت .
- ٤٥٨ - محمد ، طارق عوض الله (١٤٢١هـ) . الجمع والتوضيح لمرويات الإمام البخاري وأحكامه في غير الجامع الصحيح . الرياض : دار الوطن .
- ٤٥٩ - محمود ، علي عبدالحليم (د . ت) . " الغزو الفكري والتيارات المعادية للإسلام " . مؤتمر الفقه الإسلامي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية -- الرياض ١٣٩٦هـ . ط ٢ . جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، الرياض .
- ٤٦٠ - مختلف ، حسين محمد (١٤٠٥هـ) . فتاوى شرعية . وبحوث إسلامية . ط ٥ . (د . م) : دار الاعتصام .
- ٤٦١ - المراغي ، زين الدين أبو بكر بن الحسين بن عمر الفخر (١٤٠١هـ) . تحقيق النصرة بتلخيص معلم دار المحررة . تحقيق محمد عبدالجواد الأصمسي . ط ٢ . المدينة المنورة : المكتبة العلمية .
- ٤٦٢ - المرداوي ، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان (١٤٠٠هـ) . الإنصاف . تحقيق محمد حامد الفقي . ط ٢ . بيروت : دار إحياء التراث العربي .
- ٤٦٣ - المرزوقي ، إبراهيم عبدالله (١٩٩٧م) . حقوق الإنسان في الإسلام . ترجمة محمد حسين مرسي وحسن الحفناوي . أبو ظبي : المجمع الثقافي .
- ٤٦٤ - المرغيناني ، برهان الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر بن عبدالجليل (١٤١٠هـ) . المداية شرح بداية المبتدى . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ٤٦٥ - المربي ، عبدالحق (١٩٩٣م) . دليل المرأة المغربية . الرباط : دار نشر

المعرفة .

- ٤٦٦ - المزري ، جمال الدين أبو الحجاج يوسف (١٤١٣هـ) . تهذيب الكمال في أسماء الرجال . تحقيق بشار عواد معروف . ط ٥ . بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ٤٦٧ - المساعد ، نورة فرج (٢٠٠٠م) . " النسوية - فكرها واتجاهاتها " . المجلة العربية للعلوم الإنسانية ، العدد (٧١) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ٤٦٨ - المسعودي ، أبو الحسن علي بن الحسين بن علي (١٤٠٨هـ) . متروج الذهب ومعادن الجوهر . تحقيق محمد محى الدين عبدالحميد . (د . ط) . بيروت : المكتبة العصرية .
- ٤٦٩ - مسلم ، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (د . ت) . صحيح مسلم . تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي . (د . ط) . (د . م) : دار إحياء التراث العربي .
- ٤٧٠ - المسيري ، عبد الوهاب (١٤١٨هـ) . اليد الخفية - دراسة في الحركات اليهودية المدamaة والسرية . القاهرة : دار الشروق .
- ٤٧١ - مسيكة بر ، آمنة فنت (١٩٩٦م) . واقع المرأة الحضاري في ظل الإسلام منذ البعثة النبوية حتى نهاية الخلافة الراشدية . بيروت : الشركة العالمية للكتاب .
- ٤٧٢ - المشعان ، عويد سلطان (٢٠٠٠م) . " الاضطرابات الانفعالية والمعرفية والسلوكية والسيكوسوماتية لدى الكويتيين قبل العدوان العراقي وبعده " . المجلة العربية للعلوم الإنسانية ، العدد (٧١) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ٤٧٣ - المطوع ، محمد عبدالله (١٤١١هـ) . " مشكلات الشباب في مجتمع متغير - مسح اجتماعي بالعينة للطلاب والطالبات في دولة الإمارات العربية المتحدة " . مجلة الآداب ، العدد (٧) . جامعة الإمارات

- العربية المتحدة .
- ٤٧٤ - معروف ، بشار وآخرون (١٤١٥هـ) . المسند الجامع . بيروت : دار الجليل .
- ٤٧٥ - معطي ، علي (١٤١٩هـ) . التاريخ السياسي للدولة المدينة في عهد الرسول . بيروت : مؤسسة المعرف .
- ٤٧٦ - المعلمي ، عبد الرحمن بن يحيى اليماني (١٤١٧هـ) . علم الرجال وأهميته . تحقيق على حسن الأثري . الرياض : دار الرأبة .
- ٤٧٧ - المقري ، أبو عبدالله محمد (١٩٩٧م) . الكلمات الفقهية للإمام المقري . تحقيق محمد بن المادي أبو الأفغان . (د . ط) طرابلس : الدار العربية للكتاب .
- ٤٧٨ - المقريزي ، تقى الدين أبو محمد أحمد بن علي بن عبد القادر (د . ت) . إمتناع الأسماع . تحقيق محمد محمد شاكر . (د . ط) . الرياض : مكتبة المؤيد .
- ٤٧٩ - المقريزي ، تقى الدين أبو محمد أحمد بن علي بن عبد القادر (١٤١١هـ) . المقفى الكبير . تحقيق محمد العلاوي . بيروت : دار الغرب الإسلامي .
- ٤٨٠ - ابن الملك ، عز الدين عبد اللطيف بن عبد العزيز (١٤٠٦هـ) . مبارق الأزهار في شرح مشارق الأنوار . تحقيق خليل الميس . بيروت : دار القلم .
- ٤٨١ - النساوي ، عبد الرؤوف بن علي زين العابدين المصري (١٣٩١هـ) . فيض القدير . تحقيق نخبة من العلماء . ط ٢ . (د . م) : دار الفكر .
- ٤٨٢ - ابن المنذر ، أبو بكر محمد بن إبراهيم التيسابوري (١٤٠٥هـ) . الأوسط . تحقيق صغير أحمد حنيف . الرياض : دار طيبة .
- ٤٨٣ - ابن منصور ، سعيد بن منصور بن شعبة الخرساني المكي

- (٤١٤هـ) . سنن سعيد بن منصور . تحقيق سعد عبدالله آل حميد .
الرياض : دار الصميمي . و (٤٠٥هـ) . تحقيق حبيب الرحمن
الأعظمي . بيروت ، دار الكتب العلمية .
- ٤٨٤ - ابن منظور ، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الإفريقي المصري
(٤١٤هـ) . لسان العرب . ط ٣ . بيروت : دار صادر .
- ٤٨٥ - ابن منظور ، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الإفريقي المصري
(٤٠٤هـ) . مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر . تحقيق مأمون
الصاغرجي وآخرون . دمشق : دار الفكر .
- ٤٨٦ - منفيحي ، محمد فريز (٤٠٣هـ) . النظام الاقتصادي القرآني -
تحليل التخلف ونظام التقدم . دمشق : دار قتبة .
- ٤٨٧ - ابن المنير ، أحمد بن محمد بن منصور الحذامي ناصر
الدين (٤١١هـ) . المتواري على أبواب البحاري . تحقيق
علي حسن عبد الحميد . بيروت : المكتب الإسلامي .
- ٤٨٨ - الميف ، عبدالحسن محمد (٤٠٧هـ) . أحكام الإمامة والاتمام في
الصلوة . الرياض : مطبع الفرزدق التجارية .
- ٤٨٩ - المودودي ، أبو الأعلى (٤٠٧هـ) . تدوين الدستور
الإسلامي . (د . ط) . جدة : الدار السعودية .
- ٤٩٠ - المودودي ، أبو الأعلى (٤٠٥هـ) . نظرية الإسلام وهديه في
السياسة والقانون والدستور . (د . ط) . جدة : دار الثقافة .
- ٤٩١ - مور ، مولي (٤٢٢هـ ربيع الأول ١٧) . " المرأة الإيرانية تصوت
لصالح خاتمي ضد منافسيه ___ ٩ الحافظين " . جريدة الشرق الأوسط
، العدد (٨٢٢٩) .
- ٤٩٢ - موغادام ، فالنتين (١٩٩٤م) . " المرأة في المجتمعات بالعالم " . المجلة
الدولية للعلوم الاجتماعية . العدد (١٣٩) . اليونسكو ، (د . م) .
- ٤٩٣ - المؤلف (٤٠٣هـ) . بروتوكولات حكماء صهيون . بيروت : دار

القرآن الكريم .

- ٤٩٤ - مونتسكيو (١٩٥٣م) . روح الشرائع . ترجمة عادل زعير .
٤٩٥ - النابليسي ، عبد الغني بن إسماعيل بن عبد الغني الدمشقي الخنفي النقشبendi (١٤١٧هـ) . تعطير الأنام في تعير النساء . تحقيق حنان محمد طبارة . ط٥ . بيروت : دار المعرفة .
- ٤٩٦ - النابليسي ، محمد أحمد (١٩٩١م) . "حول علم النفس السياسي - شخصية الرئيس نيكسون " . مجلة الثقافة النفسية . العدد (٦) . مركز الدراسات النفسية والنفسية - الجسدية . بيروت : دار النهضة العربية .
- ٤٩٧ - النابليسي ، محمد أحمد (١٩٩١م) . "مشكلة الشباب المحارب في مجتمع الحرب اللبناني (١)" . مجلة الثقافة النفسية . العدد (٨) . مركز الدراسات النفسية والنفسية - الجسدية . بيروت : دار النهضة العربية .
- ٤٩٨ - ابن ناصر الدين ، شمس الدين محمد بن عبد الله القيسى الدمشقى (١٤١٤هـ) . توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواية وأنساكم وألقاهم وكناهم . تحقيق محمد نعيم العرقوسى . بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ٤٩٩ - ناصف ، أحمد عبدالسلام (١٤٠٧هـ) . الشرطة في مصر الإسلامية . القاهرة : الرهاء للإعلام العربي .
- ٥٠٠ - ناضرين ، حنان محمد (١٤١١هـ) . أبرز العوامل المؤثرة على مستوى الرضا الوظيفي لدى الموظفات الإداريات بجامعة أم القرى مكة المكرمة قسم الطالبات . رسالة ماجستير غير منشورة . كلية التربية ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ..
- ٥٠١ - النباهي ، أبو الحسن بن أبي محمد بن عبد الله بن الحسين

- (٤١٥هـ) . تاريخ قضاة الأندلس . تحقيق مريم قاسم طويل
بيروت : دار الكتب العلمية .
- ٥٠٢- النجار ، إبراهيم عبدالهادي (١٤١٥هـ) . حقوق المرأة في الشريعة
الإسلامية . (د . ط) . عمان : مكتبة دار الثقافة .
- ٥٠٣- ابن نحيم ، زين الدين بن إبراهيم الحنفي (١٤٠٣هـ) . الأشباء
والنظائر . تحقيق محمد مطيع الحافظ . (د . م) : دار الفكر .
- ٥٠٤- ندر ، فاطمة عباس (٢٠٠٢م) . "الخروب واضطرابات السلوك عند
الأطفال وكيفية التعامل مع الأزمات" . المجلة التربوية ، العدد (٥٤) .
جامعة الكويت ، الكويت .
- ٥٠٥- النسائي ، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن خمر
(١٤١١هـ) . السنن الكبرى . تحقيق عبد الغفار سليمان البندراني
وسيد كسرامي حسن . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ٥٠٦- نصر ، محمد سيد وآخرون (١٤١٧هـ) . أطلس العالم .
(د . ط) . بيروت : مكتبة لبنان .
- ٥٠٧- نصر الله ، بدويين (١٩٨١م) . "المرأة في مجتمع الخليج العربي
الحديث" . مجموعة أعمال ندوة الخدمة الإعلامية للمرأة العربية
١٩٨١م - الجزائر . المركز العربي للدراسات الإعلامية ، (د . م) .
- ٥٠٨- نظام (١٤١١هـ) . الفتاوی الهندية . ط ٢. بيروت : دار صادر .
- ٥٠٩- النفيسي ، عبدالله فهد (١٩٨٦م) . العمل النسائي في الخليج - الواقع
والمرجحى . الكويت : شركة العبيكان .
- ٥١٠- نوار ، عبدالعزيز سليمان وعبدالجيد نعيمي (١٤٠٦هـ) . التاريخ
المعاصر . (د . ط) . بيروت : دار النهضة العربية .
- ٥١١- التوييري ، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب (١٣٥٠هـ) . نهاية
الأرب في فنون الأدب . وزارة الثقافة والإرشاد القومي . القاهرة : دار
الكتب المصرية .

- ٥١٢- أبو النيل ، محمود وانشراح دسوقي (١٤٠٦هـ) . علم النفس الفارق . (د . ط) . بيروت : دار النهضة العربية .
- ٥١٣- أبو النيل ، محمود السيد (١٤٠٥هـ) . علم النفس الاجتماعي . ط ٤ . بيروت : دار النهضة العربية .
- ٥١٤- هامرتن ، جون وآخرون (د . ت) . تاريخ العالم . ترجمة إدارة الثقافة بوزارة التربية والتعليم . ط ٢ . القاهرة : مكتبة النهضة المصرية .
- ٥١٥- المروي ، أبو إسماعيل عبدالله بن حمد بن علي الأنصاري (١٤١٩هـ) . ذم الكلام وأهله . تحقيق عبدالله محمد الأنصاري . المدينة المنورة : مكتبة الغرباء الأثرية .
- ٥١٦- ابن هشام ، أبو محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري (د . ت) . السيرة النبوية . تحقيق مصطفى السقا وآخرون . (د . ط) . دمشق : مؤسسة علوم القرآن .
- ٥١٧- ابن الحمام ، كمال الدين محمد بن عبدالواحد الحنفي (د . ت) . شرح فتح القدير للعاجز الفقير . (د . ط) . بيروت : دار إحياء التراث العربي .
- ٥١٨- الهندي ، علاء الدين المنقى بن حسام الدين البرهان فسوري (١٤٠٩هـ) . كنز العمال . تحقيق بكري حيان وصفوة السقا . (د . ط) . بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ٥١٩- الهيثمي ، نور الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر سليمان بن حجر العراقي (١٤٠٨هـ) . مجمع الزوائد ومنبع الفوائد . (د . ط) . بيروت : دار الكتب العلمية . و (١٤٠٦هـ) . (د . ط) . بيروت : مؤسسة المعارف .
- ٥٢٠- الهيثمي ، نور الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر سليمان بن حجر العراقي (١٤١٣هـ) . المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي . تحقيق سيد كسرامي حسن . بيروت : دار الكتب العلمية .

-
- ٥٢١- هيكل ، محمد خير (١٤١٤هـ) . الجهاد والقتال في السياسة الشرعية . بيروت : دار البيارق .
- ٥٢٢- وجدي ، محمد فريد (١٩١٢م) . المرأة المسلمة - رد على كتاب المرأة الجديدة . (د . ط) . مصر : مطبعة هندية بالموسكي بمصر .
- ٥٢٣- وصفي ، الحاج محمد (١٤١٨هـ) . الرجل والمرأة في الإسلام . عنابة بسام عبدالوهاب الجاوي . بيروت : دار ابن حزم .
- ٥٢٤- الوقفي ، راضي (١٩٨٩م) . مقدمة في علم النفس . ط ٢ . بيروت : المؤسسة العربية للدراسات والنشر .
- ٥٢٥- وهبة ، توفيق علي (١٣٩٨هـ) . دور المرأة في المجتمع الإسلامي . الرياض : دار اللواء .
- ٥٢٦- الياسين ، جعفر عبدالأمير (١٩٨١م) . أثر التفكك العائلي في جنوح الأحداث . بيروت : عالم المعرفة .
- ٥٢٧- أبو يعلى ، أبو الحسين محمد بن الحسين بن خلف الفراء البغدادي الحنبلي (د . ت) . طبقات الخنابلة . (د . ط) . بيروت : دار المعرفة .
- ٥٢٨- يونج ، باتريك (١٩٩٠م) . "هفوات الرؤساء الأميركيين" . ترجمة محمد بدوي . مجلة الثقافة النفسية . العدد (٣) . مركز الدراسات النفسية والنفسية - الجسدية . بيروت : دار النهضة .

المحتويات

الصفحة الموضـوع

١	مقدمة البحث
٣	موضوع البحث
٤	هدف البحث
٥	أهمية البحث
٦	منهج البحث
٧	مصطلحات البحث
٧	البحوث السابقة
٩	جوانب التعارض بين عنصر الأنوثة في المرأة والعمل السياسي من المنظور
١٠	التربوي الإسلامي
١٠	مدخل
١٤	المبحث الأول: تعارض الأنوثة الاجتماعي مع نمط البروز السياسي
١٤	أولأ: ضرورة البروز الاجتماعي للعمل السياسي
١٨	ثانياً: البروز الاجتماعي في تجربة السيدة عائشة السياسية
٢٣	المبحث الثاني: تعارض الأنوثة الفطري مع طبيعة السلوك السياسي
٢٤	أولأ: تعارض الأنوثة الفطري مع السلوك السياسي من ناحية الطبيعة العقلية
٢٦	ثانياً: تعارض الأنوثة الفطري مع السلوك السياسي من ناحية الطبيعة العاطفية
٢٧	ثالثاً: تعارض الأنوثة الفطري مع السلوك السياسي من ناحية الطبيعة النفسية
٣٥	المبحث الثالث: تعارض الأنوثة مع الولايات السياسية العامة
٣٥	أولأ: تعارض الأنوثة الشرعي مع الولايات السياسية العامة
٤٢	ثانياً: تعارض الأنوثة التاريخي مع الولايات السياسية العامة

الموضوع

الصفحة

ثالثاً: تعارض الأنوثة الواقعي مع الولايات السياسية العامة	٤٨
المبحث الرابع: تعارض الأنوثة مع مهام عضوية أهل الخل والعقد	٥٣
أولاً: دوافع المرأة الغربية للمشاركة السياسية	٥٣
ثانياً: مقام أهل الخل والعقد وصفاتهم في السياسة الشرعية	٥٧
ثالثاً: غياب المرأة عن واقع التحوري السياسية في صدر الإسلام	٦٢
رابعاً: حق المرأة في اختيار أهل الخل والعقد	٦٨
المبحث الخامس: تعارض الأنوثة مع المسؤولية العسكرية	٧٩
أولاً: موقع المرأة في العسكرية الإسلامية	٧٩
ثانياً: أسباب إعفاء المرأة من المسؤولية العسكرية	٨٢
ثالثاً: واقع المشاركة العسكرية للمرأة المعاصرة	٨٨
رابعاً: حدود مشاركة المرأة في العسكرية الإسلامية	٨٩
خامساً: تدريب المرأة على استخدام السلاح	٩١
المبحث السادس: واجب المرأة المسلمة السياسي	٩٣
النتائج والتوصيات	١٠٣
المحتويات	١٠٩